وزارة التعليمي العالي و البحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر-الوادي-
كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية
قسم التاريخ

قانون التجنيس الفرنسي في تونس 1923م و المواقف المتعددة منه

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في تاريخ

تخصص: تاريخ المغرب العربي المعاصر

اعداد الطالبتين:

- خيرة زنقي
- صليحة غنابزية

اشراف الاستاذة :

د.سعيدة عمان

تاريخ المناقشة : 2023/06/05

لجنة المناقشة:

اللجنة	الرتبة	الجامعة	الصفة
عبد القادر كركار	أستاذ محاضر – أ –	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	رئيسا
سعيدة عمان	أستاذ مساعد – أ –	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مشرفا ومقررا
محمد السعيد عقيب	أستاذ تعليم عالي	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	ممتحنا

السنة الجامعية: 1443هـ-1444هـ/ 2022-2023م

وزارة التعليمي العالي و البحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر-الوادي-

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية

قسم التاريخ

قانون التجنيس الفرنسي في تونس 1923م و المواقف المتعددة منه

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في تاريخ

تخصص: تاريخ المغرب العربي المعاصر

اعداد الطالبتين:

- خيرة زنقي
- صليحة غنابزية

اشراف الاستاذة :

د. سعيدة عمان

لجنة المناقشة:

اللجنة	الرتبة	الجامعة	الصفة
عبد القادر كركار	أستاذ محاضر – أ –	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	رئيسا
سعيدة عمان	أستاذ مساعدة – أ –	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مشرفا ومقررا
محمد السعيد عقيب	أستاذ تعليم عالي	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	ممتحنا

السنة الجامعية: 1443هـ-1444هـ/ 2022-2023م

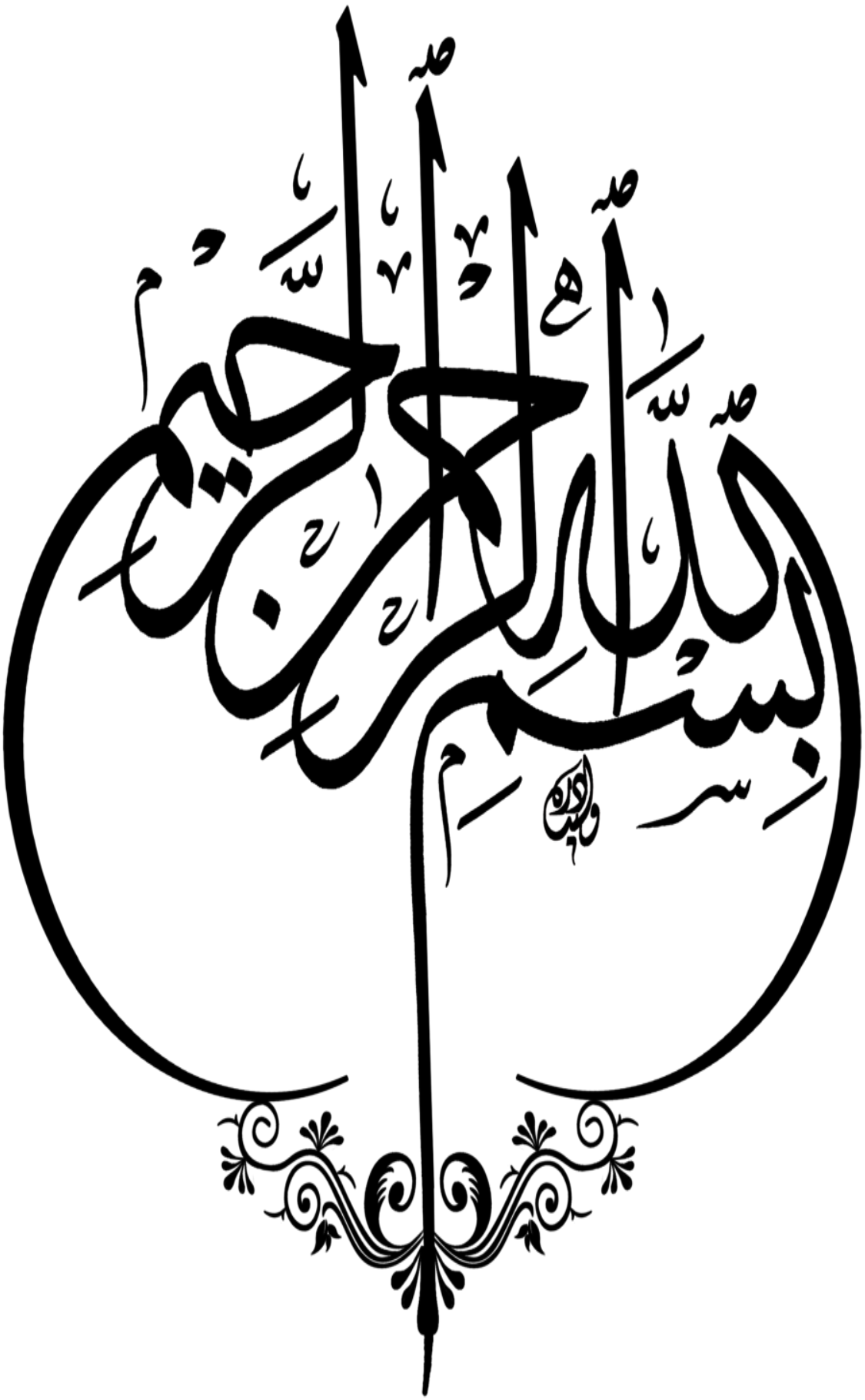
بسم الله الرحمن الرحيم

الشكر والعرفان

قال رسول صلى الله عليه وسلم« من لا يشكر الناس,لا يشكر الله عز وجل»

أحمد الله تعالى حمدا كثيرا طيبا مباركا ملئ السموات والأرض على ما أكرمنا به من إتمام هذه الدراسة التي أرجو أن تنال رضاه.

ثم أتوجه بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى الدكتورة الفاضلة :سعيدة عمان حفظها الله وأطال في عمرها ,لتفضلها الكريم بالإشراف على هذه الدراسة ,وتكرّمها بنصحنا وتوجيهنا حتى إتمام هذه الدراسة فلها أسمى عبارات الثناء والتقدير.

وكما لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر إلى كل أساتذة قسم التاريخ.

ونتقدم بالشكر أيضا إلى من كانت له يد المساعدة في إنجاز هذه المذكرة من قريب أو بعيد.

الإهداء

بسم الله والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمد –صلى الله عليه وسلم

أما بعد أهدي ثمار عملي الأكاديمي هذا:

إلى روح(أمي الطاهرة)أسكنها الله فسيح جناته

إلى من كان خير سند لي خلال مشواري الدراسي (أبي الغالي)أطال الله في عمره.

إلى من حفزوني للتقدم والنجاح إخوتي وأخواتي حفظهم الله:

المهدي ,رياض,سعاد,هناء,مريم ,بيان.

إلى من كان خيرعون لي زوجي عبد الفتاح

و إلى كل من وجهني وأرشدني ونصحني من أجل المثابرة والوصول إلى النجاح.

خيرة

الإهداء

إلى صاحب السيرة العطرة ,والفكر المستنير ,

فلقد كان له الفضل الأول في بلوغي التعليم العالي

(والدي الحبيب),أطال الله في عمره.

إلي من وضعتني على طريق الحياة ,وجعلتني رابط الجأش,

(أمي الغالية)أدامها الله لنا,وأطال في عمرها,

أهدي تخرجي إلى من تمنوا لي النجاح والتوفيق إخوتي :البشير ,غزالة ,عبد الجبار ,حياة ,كلثوم ,علي.

إلى زوجي عبد الرحيم الذي لمست فيه كل التشجيع والتقدير والمحبة.

إلى كل زميلاتي وزملائي تخصص تاريخ الذين ساندوني وقدموا لي يد العون في مشوراي الجامعي .

صليحة

مقدمة

مقدمة

سعت فرنسا منذ فرض حمايتها على تونس في سنة 1881 إلى انتهاج العديد من السياسات لجعلها جزءا لا يتجزأ منها ؛فطبقت عليها العديد من الاستراتيجيات من أجل إحكام قبضتها على شعبها ؛ كتهميشهم ونهب أراضيهم وسلب حرياتهم ...إلخ، ولم تكتف بهذا فحسب بل لجأت إلى ضرب الأمة التّونسية باستهدافها للغة العربية والدين الإسلامي والوحدة القومية بهدف طمس هويتها ومحو شخصيتها الوطنية وإنهاء وجودها ككيان مستقل.

وضمن هذا المسعى وفي إطار خدمة المصالح الفرنسية ومن أجل إذابة السكان التونسيين وصهرهم ودمجهم النهائي في الكيان الفرنسي طبقت سلطة الحماية سياسة التجنيس ضمن مجموعة من التشريعات والقوانين والتي كان آخرها قانون 20ديسمبر 1923م،والذي نتج عنه مجموعة من المواقف وردود الفعل وعلى المستويين الداخلي والخارجي ,وبناء على هذا فقد ارتأيت إلى إفراده بدراسة خاصة ضمن مذكرة عنونت ب: " قانون التجنيس الفرنسي 20 ديسمبر 1923م بتونس والمواقف المتعددة منه"

- **أسباب اختيار الموضوع:**

وقد وقع اختيارنا لهذا الموضوع لعدة أسباب منها ما هو ذاتي كالرغبة الشخصية في دراسة مواضيع لها علاقة بتاريخ تونس ، وأخرى موضوعية كمحاولة اكتشاف حيثيات الموضوع وإزالة الغموض عن بعض تفاصيله، وتسليط الضوء على السياسة الاستعمارية في مجال التجنيس؛ومسألة المواطنة فيما يتعلق بالتونسيين والفئات الأوروبية الأخرى من خلال قانون 20 ديسمبر 1923م وما نتج عنه من مواقف متعددة كانت داخلية أو خارجية ضد سياسة فرنسا الاستعمارية.

- **الهدف من الدراسة:**

تسليط الضوء على قانون 20ديسمبر 1923م ، والتعرف على أهداف فرنسا المرجوة منه ، ومحاولة إبراز المواقف الداخلية والخارجية اتجاهه.

-إشكالية البحث

تتمحور إشكالية موضوعنا حول قانون التجنيس الفرنسي بتونس الصادر خلال العشرينات من القرن العشرين وبيان المواقف المختلفة منه ، وقد قسمنا هذه الإشكالية الرئيسية إلى عدة تساؤلات فرعية وهي كالتالي:

- فيما تمثلت الظروف المصاحبة لقانون التجنيس الفرنسي1923م؟وما مضمونه وشروط تطبيقه؟

- ما دوافع وأهداف فرنسا من تطبيق هذا القانون؟

- ما هي أهم المواقف الداخلية والخارجية تجاه قانون التجنيس 20ديسمبر 1923م؟

-حدود الدراسة

تتمثل حدود الدراسة الزمنية للموضوع من سنة 1923م التي تمثل تاريخ صدور قرار التجنيس الفرنسي بتونس مطلع الثلاثينات من القرن 20م.

- **الدّراسات السّابقة وأهم مصادر ومراجع الموضوع :**

كل دراسة علمية تحتاج النظر إلى الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع محل الدراسة أو إحدى جوانبه ؛وعلى الباحث الجيد أن يبدأ من حيث انتهى الآخرين ؛لأنه وفي بعض الأحيان قد تكون هذه الدراسات قد تناولت الموضوع بشكل عام،وفي ما يخص موضوعنا فإننا فضلنا تناول قانون التجنيس 1923م بصفة خاصة وقمنا بإضافة معلومات ومصادر ومراجع جديدة لم يتطرق لها في الدّراسات السابقة ؛والتي ساهمت في إثراء الموضوع ؛ومن أهم الدراسات السابقة التي تناولت موضوعنا نذكر:

- **"سياسة التجنيس الفرنسية في الجزائر وتونس والمواقف المختلفة منها (1865-1936م)"**لمريم قرماط وهوام أميرة .

- **"التجنس بالجنسية الفرنسية خلال الفترة الاستعمارية في تونس والجزائر"**لبن سبتي شرف الدين وهزابرة خالد .

اللتان في حقيقة الأمر كانتا لنا عونا كبيرا في التعرف على أهم مصادر ومراجع الموضوع والتي نذكر منها على سبيل المثال:كتاب(**هذه تونس**) لثامر الحبيب والذي أفادنا في تقديم معلومات كافية حول قوانين التجنيس بتونس ؛ وكذلك مذكرات أحمد توفيق المدني (**حياة كفاح – ج1**) والذي تحدث فيه عن قضية

التجنيس وبيّن فيه مدى خطورة هذه المسألة على العباد والبلاد؛ وكتاب (**إفريقيا الشمالية تسير**) لمؤلفه شارل أندري جوليان والذي أفادنا هو أيضا في معرفة موقف الشّعب التونسي من قانون التجنيس الفرنسي 1923م.

أما فيما يخص المراجع فقد اعتمدنا على كتاب (**جذور الحركة الوطنية التّونسية**) لصاحبه علي المحجوبي ، وكتاب (**سياسة التجنيس بالجنسية الفرنسية في البلاد التونسية**)للعربي إسماعيل ومعمر العايب ، ومقال لمحمد بوطيبي بعنوان (**التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة**)والمنشور **بمجلة أبعاد**.العدد7 والسنة31ديسمبر 2018 لجامعة المدية ,الجزائر.

- **خطة البحث**

تضمنت مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة ؛ركّزنا في الفصل الأول (التمهيدي) والمعنون ب :" التواجد الفرنسي بتونس وسياسته الإدماجية بها قبل 1923"تطرقنا في العنصر الأول إلى فرض الحماية على تونس وموقف التونسيين منها ؛والتي تضمنت المقاومة الشعبية(المسلحة) ثم تلتها المقاومة السلمية,أما في العنصر الثاني تناولنا الإستراتيجية الاستعمارية الفرنسية للقضاء على الهوية التونسية ومحاولة دمجها النهائي في فرنسا وذلك بطرح الإجراءات السياسية والعسكرية وكذلك الاقتصادية والاجتماعية بالإضافة إلى سياستها الثقافية والدينية بها.

أما في الفصل الثاني والذي جاء تحت عنوان : " استعراض قانون التجنيس 20ديسمبر 1923م"فقد أدرجنا خمسة عناصر ؛تطرقنا في العنصر الأول إلى أهم التشريعات الفرنسية الخاصة بالتجنيس قبل صدور قانون 1923م؛ وفي العنصر الثاني عرضنا أهم ظروف وعوامل صدور القانون؛أما العنصر الثالث فقد تناولنا فيه التعريف بصاحب القانون ؛ وخصصنا العنصر الرابع لمضمون القانون ؛أما فيما يخص العنصر الخامس والأخير فعددنا فيه أهداف فرنسا من إصدار هذا القانون.

وفي الفصل الثالث والخاص ب:" المواقف الداخلية والخارجية من قانون 20ديسمبر 1923م"؛ تطرقنا إلى عنصرين أساسيين ، يتمثل العنصر الأول في المواقف الداخلية من قانون التجنيس 1923م والذي اندرج تحته أربعة فروع فجاء الفرع الأول تحت عنوان موقف عموم التونسيين اتجاه القانون والفرع الثاني موقف الدستوريين ورجال الحركة الوطنية التونسية منه ، أما الفرع الثالث تناول موقف رجال الدين

(علماء الزيتونة),وخصص الفرع الرابع لموقف المعمرين الفرنسيين؛كما حاولنا في العنصر الثاني تبيان المواقف الخارجية من هذا القانون والذي ضم كذلك خمسة فروع؛فعالجنا في الفرع الأول الموقف الجزائري اتجاه القانون ؛ثمّ طرحنا في الفرع الثاني موقف جمعية طلبة شمال إفريقيا المسلمين؛ وتناول الفرع الثالث الموقف المصري ؛أمّا الفرع الرابع فكان حول الموقف الإيطالي,ثم الفرع الخامس فكان موقف الهند.

وفي الأخير ختمنا موضوعنا بجملة من النتائج المتوصل إليها من خلال دراستنا لموضوع البحث.

- **المنهج المتبع**

تطلبت منا هذه الدراسة إتباع المنهج التاريخي بجميع آلياته من وصف ونقد وتحليل وشرح لمختلف الأحداث والحقائق الواردة في البحث.

- **الصعوبات**

لا يخلو أي بحث أكاديمي من الصعوبات والعوائق التي قد تعترض صاحبه أثناء إنجازه له وفيما يخص بحثنا فقد كان ضيق الفترة الزمنية المخصصة لا نجاز البحث من الصعوبات التي واجهتنا وكانت عائقا لنا للتوسع أكثر في تفاصل الموضوع والتعمق أكثر في حيثياته .

وفي الأخير نرجو أننا قد وفقنا في دراستنا لقانون التجنيس لسنة 1923م والإلمام بمختلف المواقف منه.

الفصل الأول:التواجد الفرنسي بتونس وسياسته الإدماجية بها قبل 1923م

أولا:فرض الحماية الفرنسية على تونس وموقف التونسيين منها

1- فرض الحماية

2-موقف التونسيين

2-1- المقاومة الشعبية(المسلحة)

2-2- المقاومة السلمية في بداية الاحتلال

ثانيا:الإستراتيجية الاستعمارية الفرنسية للقضاء على الهوية التونسية ومحاولة دمجها النهائي في فرنسا

1- الإجراءات السياسية والعسكرية

1-1-السياسية

1-2-العسكرية

2-السياسة الاقتصادية

3-السياسة الاجتماعية

4- الإجراءات الثقافية والدينية

4-1-السياسة الثقافية والتعليمية

4-2-السياسة الدينية

أولا : فرض الحماية الفرنسية وموقف التونسيين منها

1- فرض الحماية:

بعد توفر الظروف التي رأتها فرنسا مناسبة لاحتلال تونس والتي من بينها الأوضاع المالية السيئة التي كانت عليها البلاد,[1]وأيضا بعد حصول فرنسا على تنازلات ومساندات أوروبية وعقدها اتفاقيات تحقق من خلالها أطماعها في تونس[2]قررت الحكومة الفرنسية برئاسة جول فيري(jules Ferry)[3]في مارس 1881م احتلال البلاد التونسية متخذة بذلك مشاكل الحدود التونسية الجزائرية كذريعة [4]إذ اعتبرت تواجدها في تونس ضروري لحماية الحدود الجزائرية من غارات قبائل بني خمير [5]التونسية،[6]فاحتلت الجيوش الفرنسيةالتي عبرت الحدود الجزائرية التونسية في 24أفريل 1881م[7]الكاف وطبرقة وبنزرت؛ثم توجهت نحو العاصمة [8]وفي 8ماي من نفس السنة زحف قائد الحملة المسلحة القادمة من فرنسا الجنرال بريار(Breat)[9]على تونس العاصمة ؛وحل يوم 12ماي على الساعة الرابعة مساءا أمام قصر باردوا؛ وتمكن الجنرال بريار من مقابلة الباي محمد الصادق[10]وأرغمه على التوقيع على وثيقة الاستسلام والتي ستعرف فيما بعد[11] بمعاهدة باردوا[12]وقد نصت هذه المعاهدة على أن الاحتلال مؤقت وأن القوات الفرنسية سوف تحل فقط في جهات الحدود والشواطئ وأنها سوف ترحل عندما توفر الإدارة الفرنسية

---

[1]يونس درمونة ,**تونس بين الحماية والاحتلال** , (د.ر.ط), مكتبة تونس الحرة ؛تونس ,(د.ت), ص 23.

[2]شوقي عطا الله الجمل ,**المغرب العربي الكبير في العصر الحديث (ليبيا تونس الجزائر المغرب)**,ط1,مكتبة الانجلو مصرية,القاهرة؛1977,ص 307.

[3]جول فيري(jules Ferry):رئيس وزراء فرنسا الذي أخذ على عاتقه اغتصاب تونس ,ينظر: درمونة ,المصدر السابق ,ص 24.

[4]خليفة الشاطر وآخرون, **تونس عبر التاريخ والحركة الوطنية ودولة الاستقلال**,ج3.(د.ر.ط), مركز الدراسات البحوث الاقتصادية والاجتماعية,تونس,2005,ص 20, 22.

[5] خمير: وهي قبيلة تونسية تربط وتتواجد بين الحدود التونسية الجزائرية ,ينظر : درمونة ,المصدر السابق ,ص 24.

[6]علي المحجوبي, **إنتصاب الحماية الفرنسية بتونس** ,تع عمر بن ضو وآخرون ,(د.ر.ط),دار سراس,تونس 1986,ص 40.

[7]يونس درمونة, **تونس بين الاتجاهات** ,(د.ر.ط),دار الكتاب العربي ,مصر,(د.ت),ص 26.

[8]عطا الله الجمل ,المرجع سابق ,ص 307.

[9]بريار (Breat):قائد الحملة العسكرية الفرنسية على البلاد التونسة , أرغم الباي التونسي للتوقيع على معاهدة باردو ا في 12ماي 1881م من أجل تكريس الهيمنة الفرنسية على تونس ,ينظر :المحجوبي ,**انتصاب الحماية الفرنسية بتونس**, المرجع السابق ,ص 44.

[10]محمد الصادق باي: أحد بايات تونس تمت توليته بعد وفاة أخوه محمد باي قام بالعديد من الإصلاحات في شتى الميادين ؛في عهده شهدت البلاد التونسية مشاكل سياسية ومالية وأيضا التدخلات الأجنبية ,وقع على معاهدة باردوا في 1881م التي أصبحت تونس بموجبها محمية فرنسية, ينظر :حسن حسني عبد عبد الوهاب ,**خلاصة تاريخ تونس** ,ط3,دار الكتب العربية الشرقية ,تونس ,(د.ت),ص 173 178.

[11]قدادرة الشايب ,**الحزب التونسي الدستوري الجديد وحزب الشعب الجزائري (1934-1954م)**,دراسة مقارنة ,أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر ؛قسم التاريخ وعلم والآثار كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ,جامعة منتوري ,قسنطينة ,2000-2007,ص 49.

[12]معاهدة باردوا: تم الامضاء عليها من قبل محمد الصادق باي والجنرال الفرنسي بريار (Breat)في 12ماي 1881م ,كما تسمى هذه المعاهدة أيضا بمعاهدة قصر السعيد, ينظر: الشاطر وآخرون ,المرجع السابق ,ص 21.

الأمن والنظام وأن فرنسا ملتزمة بحماية الباي،[1]وقد اتخذت فرنسا في احتلالها لتونس صبغة الحماية [2]حتى تتفادى الخسائر المادية والبشرية التي تتكبدها من جرّاء الاستعمار المباشر[3]ولكن هذا الامر لم يدم طويلا .إذ طورت استعمارها لتونس بعقد معاهدة المرسى التي تم الامضاء عليها من طرف الباي علي [4]وبولكامبون (PaulCambon)[5]في 8جوان 1883م والتي أتاحت للحكومة الفرنسية سيطرتها التّامة على البلاد ؛فتحولت الحماية بموجبها إلى استعمار مباشر ولم تترك لممثلي السلطة المحلية إلاّ نفوذا صوريا [6]

2-موقف التونسيين

2-1- المقاومة الشعبية (المسلحة):أدى توقيع معاهدة باردو في12 ماي 1881 إلى ظهور ثورة شعبية في البلاد التونسية ضد الاحتلال الفرنسي وضد الباي الذي استسلم لهم، حيث حمل الشعب السلاح للدفاع عن وطنه[7]، ففي الشمال كانت قبائل خمير وسكان الجبال عموما في طليعة حركة المقاومة,[8]وقد اعترفت السلطات الفرنسية بأنّ أفراد هذه القبائل لقد استماتوا في الدّفاع عن بلادهم فلم يوقفوا القتال إلاّ بعد أن تكبّدوا خسائر جسيمة[9]، وفي جندوبة اشتهرت المقاومة بمشاركة قبائل أولاد بوسالم والسياحية وعمدون[10]الذين فرّوا بأسلحتهم من معسكر الباي[11]وفي الوسط لعبت قبائل جلاص

---

[1]الطاهر عبد الله , **الحركة الوطنيية التونسية رؤية شعبية جديدة (1830-1956م)**,(د.ر.ط),دار المعارف ,تونس ,(د.ت),ص 25.

[2]الحماية: وهي ذلك الوضع الذي يسمح للدولة بالاحتفاظ بمؤسساتها وحكوماتها وبإدارة شؤونها بنفسها وبأجهزتها الخاصة تحت رقابة عادية لقوة أوروبية تحميها وتمثلها خارجيا ,كما تتكفل بإدارة جيوشها وماليتها واقتصادها ,ينظر: احمد المالكي, **الحركات الوطنية والاستعمار في المغرب العربي** ,ط2,مركز دراسات الوحدة العربية ,بيروت,199,ص 181.

[3]محمد الهادي الشريف ,**تاريخ تونس من عصور ما قبل التاريخ إلى الاستقلال** ,تع: محمد الشاوش ومحمد عجينة ,ط3؛دار سراس, تونس ,1993,ص 99 - 100.

[4]علي باي: تولى العهد بعد أخوه محمد الصادق باي في أول إماراته أمضى على اتفاقية المرسى في 8جوان 1883م في عهده عقدت الدولة التونسية قروض مالية كما تم تصفية الديون المالية للإيالة .توفي عام 1902,ينظر :حسني عبد الوهاب ,المرجع السابق ,ص 179.

[5]بول كامبون (Paul Cambon): تم تنصيبه مقيما عاما على تونس وطدّ وركز على نظام الحماية بتونس من سنة 1882الى سنة 1886م,بيظر :محمد بن خوجة ,**صفحات من تاريخ تونس** ,تق وتع ,حماد الساحلي والجيلاني بن الحاج يحى ,ط1 ,دار الغرب الإسلامي ,بيروت ,1986,ص 12.

[6]فتيحة شبيكة,**السياسة الفرنسية فب تونس وآثارها الاجتماعية (1881-1929م)** ,مذكرة ماستر في تاريخ الوطن العربي المعاصر ,قسم التاريخ ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ,جامعة محمد بوضياف ,المسيلة ,2019/2018,ص 29.

[7]محمد علي داهش,**دراسات في حركات التحرر الوطنية والاتجاهات الوحدوية في المغرب العربي**،(د.ر.ط),منشورات اتحاد كتاب العرب، دمشق ,2004, ص45.

[8]المحجوبي،**انتصاب الحماية الفرنسية بتونس**،المرجع سابق، ص46.

[9] نفسه .

[10]التليلي لعجيلي،**الطرق الصوفية والاستعمار بالبلاد التونسية (1881-1939م)**,كلية الآداب بمنوبة ,جامعة تونس ,1992, ص 125.

[11]قدادرة,المرجع سابق,ص 51- 52.

والهمامة وسكان وقرى السّاحل دورا كبيرا في مقاومة العدو الفرنسي[1],كما تميّزت المقاومة في الجنوب التونسي باضطرابات خلال شهر جوان 1881 خاصة مدينة صفاقس،والتي قام بها عامة السكان مع جمع من قبيلة المثاليث[2]وبمشاركة كل من أولاد سعيد والسواسي بقيادة علي بن خليفة النفاتي[3]، ورغم صعوبة المقاومة بالمدينة في بداية الاحتلال إلاّ أن هذا لم يمنع العناصر الوطنية من المدنيين والجنود الوقوف أمام القوات الفرنسية،[4]والتي تمكنت في الأخير من احتلال المدينة يوم 16 جويلية1881[5],وإثر احتلال صفاقس اتّجه بعض الأعيان وفي مقدمتهم الحاج صالح بن خليفة شقيق نفاث نحو قابس لتنظيم المقاومة هناك ،إلاّ أنّ القوات الفرنسية تمكنت من السيطرة على المنطقة في أواخر نوفمبر1881م،[6]كما اندلعت الثورة أيضا في القيروان واضطرت حينها فرنسا إلى إرسال الجينرال سوسية(Sausier)القادم من الجزائر لقمع هذهالحركة التي أصبحت تهدد الوجود الفرنسي كله في تونس،فقام بالزحف إلى القيروان ودخلها في منتصف أكتوبر1881.[7]

2-2- المقاومة السلمية في بداية الاحتلال :لم يقتصر الأمر على ردود الفعل الشعبية فحسب حيث عرفت تونس نوعا أخرا من المقاومة التي مثلها على مستوى النّخبة محمد العربي زروق[8]الذي قاوم الاستعمار وطالب الباي وحكومته بإعلان الحرب على فرنسا حيث صرخ في وجه الباي وحكومته قائلا : "من هنا تبدأ المعركة "وأضاف: " أن نموت أحرارا دفاعا عن شرفنا وشرف الوطن أفضل من حياة العبودية والذّل"، إلاّ أنّ اللواء العربي زروق[9]فشل في تحقيق مسعاه ؛وفضّل الهجرة على قبول معاهدة الحماية [10]؛ونجد كذلكالشّيخ محمد السنوسي[1]الذي عمل على تشكيل وفود شعبية ذهبت لمقابلة الباي

---

[1] المحجوبي ,**انتصاب الحماية الفرنسية بتونس**،المرجع سابق،ص 50.

[2]العجيلي،المرجع السابق،ص 128- 129.

[3]علي بن خليفة النفاتي(1807-1885م):من عرش نفاث في الجنوب التونسي,عندانتصاب الحماية أعلن الثورة على الباي ,نظم المقاومة في العديد من المدن التونسية كصفاقس وقابس والقيروان , كما نظم أيضا عدة عمليات إغارة على التراب التونسي إلى غاية وفاته سنة 1885م ,ينظر:عدنان المنصر وعميرة علية الصغير,**المقاومة المسلحة في تونس الجزء الأول (1881-1939م)**,ط2,المعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية ,تونس؛200, ص 192- 193 .

[4]شيباني بنبلغيث،**الجيش التونسي في عهد محمد الصادق باي (1859-1882م)**,تق , عبد الجليل التميمي ,مؤسسة التميمي للبحث العلمي ,جامعة صفاقس,زغوان,1995،ص 219.

[5] ثامر الحبيب، **هذه تونس**،(د.ر.ط) مطبعة الرسالة،(د.م.)، (د.ت.)، ص 30.

[6]المحجوبي، **انتصاب الحماية الفرنسية بتونس**، المرجع سابق، ص 50.

[7] عطا الله الجمل،مرجع سابق،ص 311.

[8]محمد العربي زروق (1823-1902م):ولد عام 1823م بمدينة تونس ,كان أول مدير للمدرسة الصادقية ,وفي عهد محمد الصادق باي دخل الجيش الفرنسي برتبة أمير اللواء ,ينظر :أحمد بن أبي الضياف ,ج7.**إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان** ,مج 4,تح ,لجنة من وزارة الشؤون الثقافية,الدار العربية للكتاب ,تونس ,1999, ص 132 - 134

[9]عبد الله ,المصدر السابق ,ص 30.

[10]المنجي الزيدي ,**"التجمع الدستوري الديمقراطي التحولات التاريخية ورهانات التغيير"**,ط1,**جريدة الحرية**,تونس ,2008,ص 12.

تطالبه بإيقاف الفرنسيين عند حدّهم[2]،الأمر الذي جعل السّلطات الفرنسية تقوم بنفيه خارج القطر التونسي،[3]كما رأت جماعة النّخبة في النّشاط الصّحفي وسيلة لتوصيل صوت الشعب التونسي؛ فأسّسوا في سنة 1888م جريدة " **الحاضرة** "، وقد ساهموا من خلال هذه الصحيفة والتي كان يديرها علي بشوشة[4] بالتعاون مع ثلّة من الشّباب المثقف والمتحمس للدفاع عن وطنه وهويته الإسلامية في تكوين رأي عام تونسي، وذلك من خلال عرض القضايا الهامة كاستعمار الأراضي والتعليم والنظام القضائي والإداري والأحباس وأملاك الدولة وغيرها من المسائل التي تتناولها بالنقد والتحليل[5]وكانت هذه التحركات التي قام بها هؤلاء القادة الإصلاحيين نتيجة الممارسات القمعية التعسفية التي قامت بها سلطات الحماية ضد التونسيين.[6]

وهكذا فإنّ النّخبة التّونسية عندما رأت في استحالة عدم توازن القوى بينها وبين القوّات الفرنسية سعت إلى مهادنة الاستعمار الفرنسي كبداية أولى باتخاذ وسائل أخرى للوقوف في وجه الحماية وإصلاح أوضاع البلاد والعباد.

ثانيا: الإستراتيجية الاستعمارية الفرنسية للقضاء على الهوية التونسية ومحاولة دمجها النهائي في فرنسا:

1- الإجراءات السياسية والعسكرية:

1-1- السياسية

لقد سعت فرنسا منذ توقيعها على معاهدة باردوا في سنة 1881م إلى فرض سيطرتها التّامة على الحياة السياسية في تونس, وقد تأكّد لها ذلك بعد توقيعها على اتفاقية المرسى في 3جوان 1883م والتي

---

[1]محمد السنوسي (1850- 1900م): أحد زعماء الحركة الإصلاحية بتونس ,انضم إلى جمعية العروة الوثقى السرية التي أسسها جمال الدين الافغاني ,وصاحب كتاب "**الرحلة الحجازية** ", ينظر: البشير الحاج بن عثمان الشريف ,**أضواء على تاريخ تونس الحديث 1881-1924م** ,دار بو سلامة للطباعة والنشر ,تونس ,1982,ص 48.

[2] عبد الله ؛ المصدر السابق ؛ص 30.

[3]علال الفاسي ,**الحركات الاستقلالية في المغرب العربي** ,ط6,مطبعة النجاح ,الدار البيضاء ,2003,ص 47.

[4]علي بشوشة (1859-1917م):ولد بمدينة بنزرت وهو ينحدر من عائلة ماجدة التي اشتغلت بالفلاحة ؛درس درس بجامع الزيتونة ثم بالصادقة ؛مؤسس "**جريدة الحاضرة**"في 1888م ,و مساهمته في العمل الرامي إلى النهوض بالوطن, توفي يوم 18أوت 1917م,ينظر:الصادق الزمرلي؛ **أعلام تونسيون** ,تق وتع ,حمادي الساحلي ,ط1,دار الغرب الإسلامي ,بيروت,1986,ص 133-135.

[5]علي المحجوبي ,**الحركة الوطنية التونسية بين الحربين** ,منشورات الجامعة التونسية,تونس,1986,ص25.

[6]الزيدي ,**التجمع الدستوري الديمقراطي** ,المرجع سابق ,ص 12.

سمحت للإدارة الفرنسية بتنظيم الشؤون الداخلية لتونس .فمكنت هاته الاتفاقية المقيم العام الفرنسي[1]من حكم تونس حكما مباشرا بعد أن سلبت الباي كامل سلطاته وأصبح بموجبها واجهة شكلية ولم تبقي له إلاّ صلاحيات طفيفة.[2]

وبالإضافة إلى تحكّم سلطات الحماية في السّلطة التشريعية والتي هي من اختصاص الباي,سيطرت كذلك على السّلطة التنفيذية والإدارة المركزية، إذ وافق الباي على التخلي على الحكومة القائمة والخضوع لسلطة الوزير المقيم؛وكانت أول حكومة شكلها هذا الأخير [3]مكوّنة من سبعة أعضاء لا تتضمن إلاّ تونسيين اثنين أسندت إليهما الوزارة الكبرى ووزارة القلم ؛وكان دور هذين الوزرين مقتصر على تنفيذ القرارات التي يتخذها الباي باقتراح رؤساء مختلف الإدارات وبعد موافقة المقيم المسبقة.وزيادة على هذا فهما تحت الرقابة الدقيقة للكاتب العام للحكومة التونسية[4]وهو موظف سام فرنسي والمسؤول الفعلي عن الإدارة التونسية والذي لا يمكن اتخاذ أي قرار دون علمه ولا تنفيذ أي أمر دون موافقه مسبقة منه، وفي ظل هذه الظروف فقد الباي وحكومته كل الصلاحيات لصالح المقيم العام ومختلف المديرين.[5]

ولم ينته الأمر عند هذا الحد فحسب إذ قامت الحكومة في سنة 1896م بتأسيس مجلس استشاري مكان المجلس التشريعي[6]الذي تشكل أعضاءه من عدد من المستوطنين يختارون من أصحاب الغرف التجارية والصناعية وأعضاء المجالس البلدية[7]بالإضافة إلى هيئات استشارية أخرى ممثلة في المجلس الكبير والمجالس البلدية لتمكين الفرنسيين المشاركة في هذه المجالس،والتي كانت الأغلبية فيها من المستوطنين الفرنسيين.[8]وغدا هذا المجلس الندوة الاستشارية ,وتوسعت إطاراته وتعددت صلاحياته حدود مصالحه الزراعية والصناعية والتجارية ؛حتى أصبح هذا المجلس يستشار في المسائل المالية إذا دعت الحاجة إلى

---

[1]المقيم العام :فهو ممثل الحكومة الفرنسية بتونس والقائم على رأس الباي وأن جميع الشؤون الإدارية سواء كانت تتعلق بالأوروبيين أو الأهالي راجعة تحت سلطة هذا المقيم, ينظر: أحمد القصاب ,**تاريخ تونس المعاصر (1881–1956م)**,تر ,حمادي الساحلي,ط1 ,الشركة التونسية للتوزيع ,تونس ,1986,ص 379.

[2] عبد الله،المصدر السابق،ص 26.

[3]علي المحجوبي ,**جذور الحركة الوطنية التونسية (1904–1934)**,تع ,عبد الحميد الشابي , ط 1,بيت الحكمة ,تونس,1999,ص 97.

[4]الكاتب العام للحكومة الفرنسية :وهو جهاز مهمته مراقبة أعمال الإدارة التونسية ,وقد ضبطت صلاحياته بمقتضى الأمر الصادر في 4 فيفري 1883م,والذي يعمل على مراقبة مراسلات الوزير الأكبر وعرض القوانين والأوامر والسهر على إصدارها وحفظ وثائق الدولة ,ينظر :شبيكة ,المرجع السابق ؛ص 57.

[5]المحجوبي ,**جذور الحركة الوطنية التونسية**,المرجع السابق , ص 98- 99.

[6]ثامر،المصدر السابق، ص 32.

[7] صلاح العقاد، **المغرب العربي الكبير في التاريخ الحديث والمعاصر (الجزائر تونس المغرب الأقصى)**,ط6؛مكتبة الأنجلو مصرية ,القاهرة ,(د.ت)،ص 197.

[8] القصاب، المرجع اللسابق، ص 427.

ذلك, واستطاع هذا المجلس أن يفرض إرادته على الحكومة [1]أمّا الباي فلا دخل له في السلطة التشريعية فعليه إلا التوقيع على الأوامر المعروضة عليه مع تسمية الموظفين التونسيين الذين يختارونهم بأنفسهم ؛ومنه فغدا الموظفون الفرنسيون السامون المنفذون لكل قرارات يصدرونها.[2]

أمّا عن الإدارة المحلية فقد سيطرت سلطات الحماية عليها غير أنّ مستخدمي الإدارة المحلية من قياد ومشائخ وخلفاء يقع اختيارهم من بين أعيان البلاد المعروفين بالوفاء لفرنسا ؛وقد وضعوا تحت الرقابة المشددة لموظف فرنسي يطلق عليه اسم "مراقب مدني"فإحداث الإدارة الفرنسية خطة المراقب المدني جعل الإدارة المحلية تحت هيمنة ونفوذ قوات الاحتلال ومن ذلك تحول القياد وأعوانهم إلى مجرد أعوان وهذا تنفيذا للسياسة الفرنسية بالبلاد التونسية.[3]

وعليه فالسلطة الفرنسية لم تكتف بإبعاد التونسيين عن حكم بلادهم وإفتكاك حق التشريع منهم بل جعلت الإدارة تحيد عن مصلحة المواطن ولا تعمل إلا لصالح المنفعة الاستعمارية الأمر الذي أدى إلى توسيع الهوة على مر الأيام بين التونسيين والحكومة التي يرونها غير وطنية وغير عادلة.[4]

أمّا في المجال القضائي فشرعت سلطة الحماية بإلغاء القيود الدولية منها اللجنة المالية[5] وتعويضها بمؤسسة فرنسية وهي الإدارة العامة للمالية في شهر فيفري 1882تحت إشراف مفتش فرنسي،كذلك إلغاء المحاكم القنصلية وتعويضها هي أيضا بمحاكم فرنسية [6] حيث وجدت فرنسا في لافيجري(Lavigerie)[7]الذي وضع نفسه في خدمة السياسة الاستعمارية في احتلال تونس من خلال كسب الجاليات الأوروبية والتأثير عليها لتتخلى عن حكوماتها خير سند لتحقيق هذه الغاية[8].فقبلت

---

[1]الثعالبي ,**تونس الشهيدة**,تر وتق, سامي الجندي,ط1,دار القدس ,لبنان ,1999 ,ص 36.

[2]المحجوبي ,**جذور الحركة الوطنية التونسية**,المرجع السابق ,ص 102.

[3]نفسه, ص 99-100.

[4] الثعالبي ,المصدر السابق ص 34 -35.

[5] المحجوبي,**انتصاب الحماية الفرنسية بتونس**، المرجع السابق،ص 89.

[6] شبيكة، المرجع السابق، ص 53.

[7]الكاردينال لافيجري(1825-1892): ولد بالقرب من بابون ,باعث للحركة الاستيطانية ومشجع على نشر المسيحية لاستعادة الأنوار الحقيقية للحضارة الغربية ,ينظر:حدة طيطوش ,"**الكاردينال لافيجري وأبعاد مهمته التبشيرية في الجزائر 1880-1967م**",جامعة الأمير عبد القادر ,قسنطينة ,مج 1,ع 3,ص 521-535.

[8] المحجوبي,**انتصاب الحماية الفرنسية بتونس**،المرجع السابق،ص97.

بريطانيا إلغاء محكمتها في جانفي 1884م،ثم إيطاليا في أوت 1884م وبذلك تأكد لفرنسا بسط نفوذها السّياسي على تونس.[1]

كما أنشأت إدارة الاحتلال محكمة ابتدائية وعشرة محاكم صلح تشتمل اختصاصاتها على الأحوال الشخصية والتجارية والجزائية،وبالتالي حوصر القضاء التونسي بالنظر في المسائل التي تهم التونسيين فقط، وأصبح القضاء الفرنسي مرجع العدل الأساسي؛ حيث صنف القضاء التونسي إلى خمسة أصناف الذي اشتمل على المحكمة العدلية الفرنسية والمحكمة العقارية المشتركة والمحكمة الشرعية والمحكمة النظامية التونسية ومحكمة الأحبار[2]، وكانت مهمة المحاكم الشرعية تقتصر بالنظر على الحقوق العينية والعقارات غير المسلجة وشؤون الأوقاف.[3]

1-2-العسكرية

سعت فرنسا منذ أن استتب لها الأمر بتونس بأن تتدخل عسكريا[4] من خلال استحداث جهازين ،جهاز أمني الذي تمثل في محافظة الأمن ومحافظة الشرطة وخمسة محافظي دوائر، حيث شملت مهمة هذا الجهاز خدمة ثلاث أقسام إدارية وعدلية وبلدية، وجهاز للقوات بحيث قامت السلطة الاستعمارية بإنشاء ثكنات عسكرية على أطراف مدينة تونس للتدخل في الحالات الخطيرة وحتى تتمكن أجهزة الشرطة المشرفة أمنيا من تسخير قوات عسكرية للقضاء على المخاطر ومجابهتها أي حرب محتملة مهما كانت قوتها بمراقبة شديدة.[5]

2-السياسة الاقتصادية

لقد سعت فرنسا منذ تواجدها في البلاد التونسية إلى فرض سيطرتها على الاقتصاد التونسي وذلك بهدف تشجيع الاستيطان الفرنسي والأوروبي من جهة وتفقير التونسيين من جهة أخرى، وذلك قصد

---

[1] شبيكة،المرجع السابق،ص 54.

[2] مصيرع إيهاب حسين علي حسين,"**بدايات التغلغل الأوروبي في تونس وفق المخططات الاستعمارية**"،**مجلة كلية التربية** الأساسية للعلوم التربوية لإنسانية، جامعة بابل العراق، ع 35، 2017، ص 831.

[3] الشاطر وآخرون، المرجع السابق، ص 41.

[4] راغب السرجاني ,**قصة تونس من البداية إلى الثورة2011** ,ط1،دار الأفلام للنشر والتوزيع،القاهرة، 2012، ص 61.

[5] آمنة حريدي وآمنة دمناتي,**السياسة الاستعمارية الفرنسية في كل من تونس (1881-1930م) والمغرب (1912-1930م)**،دراسة مقارنة رسالة لنيل شهادة الماستر في تاريخ المغرب العربي المعاصر،قسم التاريخ،كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية،جامعة 08 ماي 1945،قالمة، 2019-2020م، ص 42-43.

إضعاف قدرتهم على مقاومة الاستعمار وكذلك ليكونوا كأيادي عاملة رخيصة لدى الرأسماليين الفرنسيين .وقد شملت هذه السياسة مختلف القطاعات الاقتصادية.

2-1-الزراعة:عملت فرنسا من أجل تحقيق مشروعها الاستيطاني على سلب أراضي التونسيين والاستيلاء عليها بطرق قانونية،[1]فأصدرت في 1جويلية 1885م تشريع عقاري يلقي حقوق المشاركة التي توفرها القوانين التونسية لمناطق الجوار والبايلك ويعطي للأوروبيين ضمانات ثابتة وواضحة على الأراضي التي اشتروها،[2]إذ اتخذت هذا القانون كأداة لإثبات مشروعية سياستها القائمة على السلب والنهب وكذلك كوسيلة لانتزاع الأراضي من أصحابها,[3]وبإسم هذا التشريع تم التّطاول على أراضي الأوقاف والأحباس حيث سعت فرنسا منذ قدومها إلى تونس إلى تحطيم القيود التشريعية الإسلامية الخاصة بالأوقاف برغم من أنها أملاك يحرم بيعها، فأصدرت المرسوم الصادر عن الباي في 23ماي 1888م والمتمثل في سلسلة من النّصوص التّشريعية ترمي إلى جعل أملاك الوقف تحت تصرف المشروع الاستعماري[4],كما سيطرت على المراعي والغابات التي بلغ مجموع مساحتها مليون وستة ألاف هكتار وذلك عند إقرارها أمر بتاريخ 4 أفريل 1890م يقضي بإدخالها ضمن أملاك الدولة، ثم قامت كذلك بانتزاع أملاك الدولة الخاصة [5]وذلك من خلال تحويل هذه الأراضي والأملاك التابعة للباي إلى أراضي دولية بموجب مرسوم 8فيفري 1892م،[6]كما أصدرت مرسوم 13جانفي 1896م يقضي بضم أراضي البور إلى ملكية الدولة[7],ولم تكتف بهذا القدر بل استولت على أراضي القبائل وذلك عند إصدارها مرسوم 14جانفي 1901م والذي ينص على إلحاق هذه الأراضي بأملاك الدولة بحجة أن القبائل لا يمتلكون عقود ملكيتها وليست من أملاكهم[8]إضافة إلى ذلك فقد ألحقت أيضا المناطق الجبلية بأملاك الدّولة بمقتضى أمرها المؤرخ في 22جويلية 1903م[9],وهكذا استطاعت فرنسا أن تضع يدها على

---

[1]إسماعيل العربي ,"**السياسة الاستيطانية في المغرب العربي مابين الحربين (1919-1939)تونس والمغرب الأقصى أنموذجا**",**مجلة القرطاس** للدراسات التاريخية والحضارية والفكرية ,جامعة تلمسان ,الجزائر ؛مج 7,ع 1,جانفي2020,ص 164.

[2]الشاطر وآخرون ,المرجع السابق ,ص 49.

[3]ثامر ,المصدر السابق ,ص 43.

[4]درمونة ,**تونس بين الحماية والاحتلال**,المصدر السابق,ص 72.

[5]ثامر ,المصدر السابق ,ص 42- 43 .

[6]القصاب ,المرجع السابق ,ص 83.

[7]ثامر ,المصدر السابق ,ص 43.

[8]نفسه,ص 45.

[9]القصاب ,المرجع السابق ,ص 84

مساحات شاسعة من الأراضي التونسية مما نتج عنه انتشار الفقر والجوع بين التونسيين[1]باعتبار أن الأرض هي مقوم للنشاط الزراعي والذي يمثل بدوره مورد أساسي لعيش السكان ومصدر رزقهم.[2]

2-2- الصناعة :لم تعط السلطة الفرنسية أية عناية بالصناعات المحلية التقليدية والحرفية بتونس [3]كما أنها وقفت في سبيل تقدمها لتكون تونس سوقا لبضائعها ومنتجاتها الصناعية[4],حيث اكتسحت فرنسا الأسواق الداخلية ببضائعها [5]كما اجتهدت في تقليد وإنتاج المواد التي يستعملها السكان التونسيون[6]؛فعملت بذلك على القضاء على الصناعات التقليدية من جراء المنافسة الشديدة التي عرفتها أمام البضاعة الفرنسية الأمر الذي دفع ببعض الحرفيين التونسيين إلى التخلي عنها بالرغم من كونها مصدر رزق لهم[7]أمّا الصناعة الإستخراجية فقد عملت فرنسا على تطويرها، فساهمت في مد شبكات الطرق والمواصلات والسكك الحديدية [8]لتسهيل نهب واستغلال الموارد المنجمية [9]كالفوسفات والجير[10],وذلك نظرا لضخامة المصالح المادية الموظفة فيها ,وأيضا لافتقار الاقتصاد الفرنسي من المواد الأولية[11]؛فأسندت فرنسا رخص الاستغلال وأعطت جميع التسهيلات القانونية والاقتصادية للشركات الاحتكارية الفرنسية الراغبة في الانتصاب[12]كما سلمت لها ثروة تونس المعدنية مقابل أيجاز سنوي زهيد.[13]

2-3- التجارة:منذ توطيد الحماية بالبلاد التونسية[14]،عملت فرنسا على فتح السوق التونسية أمام مختلف البضائع الأوروبية والفرنسية[15],كما طبّقت سياسية جمركية لحماية تجارتها على حساب القوى

---

[1]ثامر ,المصدر السابق ,ص 46.

[2]إسماعيل العربي ,**السياسة الاستعمارية الفرنسية (1919-1939م)وتأثيراتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية في بلدان المغرب** العربي,أطروحة دكتوراه في تاريخ الحركات الوطنية المغاربية,قسم التاريخ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ,جامعة تلمسان ,2019-2020,ص295.

[3] عبد الله ,المصدر السابق ,ص 30.

[4] حسن محمد جوهر,**تونس**، (د.ر.ط)دار المعارف، مصر، 1961، ص52.

[5]ثامر ،مصدر سابق،ص50.

[6] القصاب ,المرجع السابق ,ص 177.

[7]العربي,**السياسة الاستعمارية الفرنسية (1919-1939)**,المرجع السابق ,ص 318.

[8] الشاطر وآخرون ,المرجع السابق ,ص 54.

[9]الهادي الشريف ,المرجع السابق ص 102.

[10] ثامر ,المصدر السابق ,ص 50.

[11] الهادي الشريف ,المرجع السابق ,ص 102.

[12] الشاطر وآخرون ,المرجع السابق ,ص 54.

[13] ثامر ,المصدر السابق ,ص 50.

[14]المحجوبي ,**جذور الحركة الوطنية التونسية**,المرجع السابق,ص51.

[15]العربي ,**السياسة الاستعمارية الفرنسية(1919-1939م)**,المرجع السابق ص 319.

الأوروبية الأخرى،فوضعت نظاماً جمركيا خاصا يمنح الإعفاء الكامل من الرسوم الجمركية لأغلب منتجاتها عند دخولها إلى الإيّالة، وكذلك إقرارها قانون 19 جويلية 1890 القاضي بإعفاء البضائع التونسية المتمثلة في الحبوب وزيت الزيتون والبقر والضأن من الرسوم الجمركية عند دخولها إلى فرنسا، كما أنها ألغت سنة 1896 المعاهدات اللامتكافئة التي فرضتها كل من بريطانيا وإيطاليا على الباي قبل الحماية[1] وعوضتها باتفاقيات جديدة تعترف بمقتضاها الدول الأجنبية في منح فرنسا نظاما جمركيا خاصا.[2]

ولم تكتف بهذا بل رفعت الرسوم الجمركية على البضائع الأجنبية حتى تحتكر لنفسها أسواق تونس الداخلية، وكان هدف فرنسا من تطبيق النظام الجمركي حماية مصالحها في تونس وإيجاد أسواق لترويج بضائعها.[3]

3-السياسة الاجتماعية

نجد من الناحية الاجتماعية أن سلطة الحماية استعملت الطب كوسيلة لتمرير مشروعها الاستعماري وكأداء لنشر حضارتها في البلاد التونسية حيث رأت أن البلاد في قمة الانحطاط والتخلف في هذا الجانب وعليها مساعدتها المتمثلة في إقامة مؤسسات صحية [4]فأنشأت بعض المستشفيات في الإيّالة كمستشفى شارل نيكول (Charl Nicolas)والمستشفى الصادقي[5]ولعل ما تم توفيره من مستشفيات ورعاية صحية كان موجه للمستوطنين, وما خصص للأهالي فهو لخدمة أغراض كولونيالية[6],ولكن رغم استغلالها للتطبيب إلا أنها لم تغط احتياجات التونسيين إذلم تخصص من الميزانية التونسية من الإعتمادات ما يكفي للقيام بالشؤون الصحية وهذا ما يفسر تدهور الحالة الصحية العامة للبلاد.[7]

كما شجعت الإدارة الفرنسية على الهجرة الأوروبية إلى تونس وذلك من خلال منح الأجانب كل التسهيلات والمغريات المادية والفنية، وأيضا منحهم الأراضي الخصبة التي تم تجريدها من المزارعين

---

[1] المحجوبي ,**جذور الحركة الوطنية التونسية** ,المرجع السابق,ص 51-52.

[2] القصاب، المرجع السابق، ص 247.

[3]ثامر ,المصدر السابق , ص 51-52.

[4]العربي ,**السياسة الاستعمارية الفرنسية(1919-1939م)**,المرجع السابق ,ص 342.

[5]درمونة ,**تونس بين الحماية والاحتلال** ,المرجع السابق ,ص 97.

[6]العربي ,**السياسة الاستعمارية الفرنسية(1919-1939م)**,المصدر السابق ,ص 345.

[7]ثامر ,المصدر السابق ,ص 63.

التونسيين وذلك بهدف تغليب الفئة الأوروبية على الفئة التونسية,وقد أدّت هذه السياسة القائمة على انتزاع الأراضي من التونسيين وتقديمها للمعمرين على فتح أبواب الهجرة الأوروبية الجماعية من إيطاليا ومالطة وفرنسا والذي بلغ مجموع تعدادهم 160ألف مهاجر نحو تونس مابين(1881-1920م)[1],كما أدت أيضا إلى هجرة الطبقة الفقيرة من المزارعين إلى المدن وجعلهم عرضة للفقر.[2]

وقد نتج عن سياسة فرنسا التعسفية الرامية لإطلاق يدها على جميع الممتلكات التونسية واستغلال الأرض ومن عليها انتشار مظاهر البؤس والفقر والجوع والذل والقهر الاجتماعي[3]والتي شملت الفئات الحضرية الوسطى أي جماعات الحرفيين وصغار التجار والمالكين الذين عجزوا عن التأقلم مع الأوضاع الاقتصادية، ونتيجة لسياستها المتبعة[4]والمتمثلة في استغلال الأرض أصبح المزارعون التونسيون أجراء وخماسين في أراضيهم عند المعمرين بعدما كانوا أسياد هذه الأرض ومالكها الحقيقيين قبل الاستيلاء عليها.وفي سياق الحديث عن مسألة التفقير ومظاهر البؤس التي مست جميع أطياف المجتمع التونسي جراء سياسة الفرنسيين نجد أن البلاد التونسية قد عاشت تحت وطأة الاستعمار الفرنسي أوضاع اقتصادية واجتماعية قاسية أثّرت في هيكلة المجتمع وتركيبته و أضرّت بمصالح شرائح عديدة فتفاقمت البطالة وحركة النزوح الريفي وتزايدت مظاهر التخلف والجهل والأمية.[5]

4- الإجراءات الثقافية والدينية

4-1- السياسة الثقافية والتعليمية:حرصت فرنسا منذ فرض حمايتها على تونس على طمس الهوية العربية الإسلامية لسكانها معتمدة بذلك على مجموعة من الأساليب والوسائل.

فعملت على تهميش ومحاربة التعليم العربي الإسلامي الذي كان يدرس بجامع الزيتونة كون منهجه لا يتماشى مع مصالح فرنسا وباعتباره يمثل أكبر خطر أمام بقاء فرنسا المسيحية بتونس،فقامت إدارة الحماية بغلق الطريق أمام الأهالي حتى لا يتصلوا بالفقهاء وحفظة القرآن،كما عمل رجال الكنيسة بشتى الطرق على إلغاء هذا النوع من التعليم ومحاولة إبعاد التونسيين عن هذه المؤسسة التعليمية الدينية؛وهذا

[1] حريدي ودمناتي ,المرجع السابق ,ص 60.

[2] درمونة ,**تونس بين الحماية والاحتلال**,المصدر السابق ,ص 49.

[3] العربي، **السياسة الإستعمارية الفرنسية (1919-1939م)**، المرجع السابق، ص 352.

[4] الشاطر وآخرون، المرجع السابق، ص 47.

[5] العربي، **السياسة الإستعمارية الفرنسية (1919-1939م)**، المرجع السابق، ص 354.

ما تبين في تصريح الراهبة ماري(Marie)حيث قالت:"إن التعليم في جامع الزيتونة عبارة عن مدرسة لاهوتية في العصور المظلمة بأوروبا".[1]

فجامع الزيتونة وغيره من المؤسسات التعليمية الثقافية العربية الإسلامية كانت مستهدفة من طرف الاستعمار الفرنسي[2]؛لكون التعليم فيها اقتصر على العلوم الدينية واللغة العربية والدعوة لنشر الثقافة الإسلامية مما جعلها حصنا منيعا بالنسبة للتونسيين للوقوف في وجه سلطات الحماية وسياستها الرّامية إلى القضاء[3] على جذور العقيدة الإسلامية[4]كما قامت الإدارة الفرنسية كذلك بالتضييق على مدرسة الصادقية التي أنشئت سنة 1875م،وذلك نتيجة الدور التعليمي الذي تقدمه وإخراجها لعدد من رواد الحركة الوطنية[5]كعلي باش حانبه[6]والبشير صفر[7]؛فعَزْلت هاته المدرسة عن تيار الثّقافة العربية الإسلامية وتم إلحاقها بالتّعليم الفرنسي.[8]

ولم تكتف بهذا فحسب[9] بل سعت فرنسا من خلال سياستها الثقافية إلى انتهاج سياسة تعليمية تقضي بفرنسة الشعب التونسي وإحلال اللغة الفرنسية محل اللغة العربية ،[10]وذلك بهدف تخريج فئة مشبعة بالثقافة الفرنسية؛ففرنسا رسمت لنفسها في هذا الميدان هدفين هما:تعليم اللغة الفرنسية للطبقة الميسورة في الإيّالة لتكوين معاونين لها من الأهالي يدينون بالولاء الكامل لسلطات الحماية؛ أما الهدف

---

[1]عائشة بن يوسف: **"المؤسسات الدينية والعلمية بتونس ودورها في مواجهة السياسية الدينية والثقافية الفرنسية (1881–1956)**,مذكرة لنيل شهادة الماستر في تاريخ المغرب العربي المعاصر، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2018-2019، ص 70.

[2]نفسه,ص 71.

[3]جميل بيضون وآخرون, **تاريخ العرب الحديث**,ط1,دار الأمل,الأردن,1991,ص 111-112.

[4]بن يوسف, المرجع السابق,ص71.

[5]جلال يحي ,**المغرب الكبير في الفترة المعاصرة وحركات الاستقلال** ,ج3.دار القومية للطباعة والنشر ,الإسكندرية, 1866,ص 1070 .

[6]علي باش حانبه (1876-1919م): صحافي ورجل سياسة ؛ فهو ينحدر من أسرة تركية عريقة من سكان الاناضول ؛وهو من تلامذة المدرسة الصادقية النابهين وبعد إتمام دراسته بها كان من بين المديرين عليها بصفة وكيل ,كما قام بالإشراف على **"جريدة التونسي** "الناطقة بالفرنسية ؛ينظر: الزمرلي, المرجع السابق ,ص ص 141-144.

[7]البشير صفر(1865-1917م): ولد يوم 27 فيفري 1865م؛من أصول تركية درس في المدرسة الصادقية ثم بمعهد سان لويس بباريس ,أشرف على جريدة الحاضرة التي أسسها علي بشوشة عين واليا على سوسة في 1908م,ينظر : الزمرلي ,المرجع السابق, ص ص 121-130.

[8]يحي,المرجع السابق, ص 1070.

[9]خوجة,المرجع السابق,ص 319.

[10]جمعة عليوي وآخرون, "**السياسة الفرنسية حيال تونس (1881–1914م)**"**,مجلة الأستاذ**,كلية التربية ابن رشد للعلوم الإنسانية ,جامعة بغداد ,مج 1, ع 214, 2015, ص 265.

الأخر فقد تمثل في فرنسة الجاليات الأوروبية لتصبح البلاد تحت السيطرة الفرنسية وذلك تجنبا لأي رد فعل تقوم به هذه الجاليات على الصعيد الدولي.[1]

ولم تتوقف السياسة الفرنسية عند هذا الحد بل قامت [2]بإحداث إدارة العلوم والمعارف سنة 1883[3]التي تولاها المستعرب الفرنسي لويس ماشويل (Louis Machuel)[4]والذي قام بوضع برنامج[5]لإنشاء مدارس ابتدائية فرنسية للأوروبيين والعرب يمنع فيها تدريس اللغة العربية،[6]فبعد أن كان عدد المدارس سنة 1884م أربعة وعشرين كانت معظمها رهبانية ؛ وتعتمد على اللغة الفرنسية في التدريس ؛ ركز ماشويل جهوده على فتح مدارس فرنسية عربية ومدارس فرنسية لائكية للأوروبيين ،كما قام بإنشاء المدرسة العلوية لتكوين المعلمين الابتدائيين التونسيين لتدريس الفرنسية للأهالي[7] ومدرسة كارنو(CARNOT)وغيرهما,وطبقت فيها برامج ترمي إلى تكوين أجيال متفرنسة مسيحية وخالية من الروح الوطنية لكي تجعل الفرد التونسي مقطوع الصلة عن ماضيه وتاريخه ولغته.[8]

ومن بين الأساليب التي لجأت إليها فرنسا أيضا تعطيل حركة التعليم في تونس مع تمديد مرحلة التعليم الابتدائي كي يتعذر التحاق التلاميذ التونسيين بالتعليم الثانوي بهدف جعل الشعب التونسي أميّا ليتسنى لها المحافظة على نفوذها بالإيّالة,[9]والتي سعت من ورائها كذلك إلى محو مقومات الروح القومية الإسلامية من تاريخ ولغة ودين وعروبة، واستئصال حب الآباء واحترامهم من قلوب التونسيين.[10]

---

[1]المحجوبي, **جذور الحركة الوطنية التونسية**، المرجع السابق، ص143.

[2]ابن خوجة؛ المرجع السابق ,ص 319.

[3]إدارة العلوم والمعارف :ووهي مؤسسة أحدثتها فرنسا سنة 1883م ,والتي أطلق عليها التونسيون اسم (إدارة العلوم والمعارف) ,وقد تم تنظيمها بالأمر العلي الصادر في 6أفريل 1884م كانت مهمتها تربية أبناء المزارعين الفرنسيين الذين أرادوا الاستقرار في البلاد التونسية ,كان هدفها يتمثل في نشر اللغة والثقافة الفرنسيتين في الأوساط الإسلامية والمالطية والإيطالية بالإيالة ,ينظر : القصاب ,المرجع السابق ,ص 294.

[4]لوي ماشويل(Louis Machuel): مستعرب فرنسي عاش في الجزائر وعايش سكانها لفترة طويلة وخاصة في وهران ألف الكثير من الكتب حول اللغة العربية ,ينظر :محمد قدور, **السياسة التعليمية الفرنسية في تونس(1883-1939م)**,رسالة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر ,قسم التاريخ ,كلية العلوم الإنسانية الاجتماعية ,جامعة الجزائر ,2003-2004م,ص 34 .

[5]شبيكة, المرجع السابق، ص 89.

[6] ثامر ,المصدر السابق، ص 56.

[7]المحجوبي ,**انتصاب الحماية الفرنسية**, المرجع السابق ,ص 143 - 144 .

[8]بن يوسف ,المرجع السابق , ص 77.

[9] شبيكة, المرجع السابق، ص 91 .

[10]الثعالبي, المصدر السابق ، ص 60-61.

وفي نفس المجال فقد أثارت الصحافة العربية قلق الإقامة العامة التي رأت بأنها ذات توجهات وطنية إسلامية،وأمام تخوفها على مصالحها فإنها عرضت الصحف التونسية التي نشر خبر يمس نظام الحكم إلى إجراءات قمعية كالغلق والمصادرة ومراقبة تحركات الصحفيين في الداخل والخارج. فكان الصّحفي التّونسي أكثر عرضة للاعتداء والمضايقة لما يقوم به من توعية للجماهير الشعبية.[1]

4-2-السياسة الدينية

منذ بداية عهد الحماية عملت فرنسا على إلغاء كل النظم التي تقوم على أساس الشريعة الإسلامية، فقد استولت على الأوقاف الإسلامية[2] بما في ذلك الأوقاف الخيرية رغم أن هذه الأخيرة غير قابلة للبيع،وحتى تخفف من الصدمة التي سوف يتلقاها التونسيون الذين يعيشون من هذه الأوقاف، فقد بحث الفرنسيون في مسائل الفقه الإسلامي على حل كي يسهل الاستيلاء عليها فتمسكوا برأي لمذهب الحنفي الذي أجاز استبدال العقار الموقوف بعين آخر إذا كان في مصلحة الواقف.[3]

وأصدرت في سنة 1889م قانونا ينص على انتزاع الأحباس ومنه فقد انقلبت المعاوضة من حفظ للوقف إلى السلب منه، وأصبح لفرنسا الحق في اختيار الأوقاف التي تقرر الاستيلاء عليها، فصدر أمر بتاريخ13 نوفمبر 1898 يفرض بأن إدارة الأوقاف تخضع [4]لتصرف السلطة الفرنسية[5]وهي وحدها تقوم بتعيين خبير زراعي يعمل على تقدير قيمة الأرض دون أي ضمان لمصلحة الوقف.[6]

وفي عام 1904 اقترح المستوطنون قرارا ينص على انتزاع الأوقاف الأهلية، وأن المستفيد من هذه الحبوس هم الأعيان التونسيين مما سيؤدي فيما بعد إلى عداء لفرنسا وتقوية الحركة القومية ضد سلطات الاحتلال.[7]

بالإضافة إلى ذلك قامت الإدارة الإستعمارية بتشجيع العمليات التنصيرية بهدف انتزاع الإسلام من نفوس التونسيين وذلك بإتباع أساليب لينة تتمثل في القيام بأعمال خيرية كالطب والتعليم والإحسان

[1] بن يوسف, المرجع السابق، ص 86-87.

[2] ثامر, المصدر السابق،ص 47.

[3] العقاد, المرجع السابق، ص 199.

[4] جمعة شيخة, **الوقف بين التنظير والتطبيق والإلغاء التجربة التونسية نموذجا**، جامعة تونس، ص12.

[5] ثامر, المصدر السابق،ص 46.

[6] نفسه، ص47.

[7] العقاد, المرجع السابق، ص 200.

والرفقة بالإنسان لترغيب التونسيين في الديانة المسيحية لكي يعتنقوها[1]فرجال الدين المسيحيين أرادوا من وراء هذه الأعمال منافسة الإسلام؛فكثفوا من مشاريعهم الخيرية من بناء مجمعات سكنية وتوفير الوسائل الترفيهية التي يصل من خلالها الراهب إلى كسب الشاب المسلم، وأكثر من ذلك فقد استغلوا التطبيب لتنصير المسلمين ؛فكانوا لا يقومون بفحص المريض إلا بعد أن يرغموه الاعتراف بأن السيد المسيح هو الذي يشفيه ؛فعليه بذلك مناجاته والتعلق به ,وتماشيا مع مبدأ الأعمال الخيرية هذه قام لافيجري بإنشاء ملاجئ للأطفال التونسيين حتى يتلقون تعليم المسيحية فيها لترسيخ النصرانية منذ الصغر ليسهل التأثير عليهم ,وليس هذا فحسب بل اهتم بالنساء الضلاّت من خلال تأسيس ملجأ الأخوات البيض سنة 1885م بهدف إدخالهن تحت سلك الرهبانية لأن فرنسا كانت مؤمنة بأن الطريقة الأفضل لجلب عدد كبير من التونسيين هو التنصير.[2]

وفي نفس المجال انتهجت فرنسا سياسة استعمارية اتجاه الطرق الصوفية بالبلاد التونسية تقوم على الاستغلال والإغراء خدمة لمصالحها،فتقربت من شيوخها الذين اعتبرتهم مصدر خطير يهدد وجودها في البلاد، واستغلت مكانتهم لدى أتباعهم فمنحتهم إعفاءات من الأداءات كإعفاء سيدي قدور شيخ الزاوية القادرية بالكاف من السخرة ابتداء من سنة 1901م وغيرها من التسهيلات الأخرى ، لتتمكن من بسط نفوذها وتحقيق سيطرتها على الشعب التونسي.[3]

خلاصة الفصل

من خلال ما تم عرضه في هذا الفصل نستخلص بأن فرض الحماية على تونس كان نتيجة متوقعة بعد حصول فرنسا على تنازلات أوروبية لبسط نفوذها عليها، لذلك اتخذت حوادث الحدود كذريعة لضم تونس إلى مستعمرتها ؛إلا أن نظام الحماية وجد رفضا من طرف الشعب وذلك من خلال المقاومة المسلحة التي شملت كل أنحاء البلاد. الأمر الذي دفع بالسلطات الفرنسية إلى تبني سياسة استعمارية كان لها تأثيراتها على كل المجالات :سياسيا واقتصاديا وإجتماعيا وثقافيا ودينيا،فتغيرت النظم الإدارية التونسية وتم تعويضها بنظم فرنسية، وتمالسيطرة على جميع القطاعات الاقتصادية كما عملت على سلب أراضي التونسيين والأوقاف ومنحها للمعمرين ؛مما نتج عنه تدهور في الحياة الاجتماعية وتدني في المستوى

[1]ابن يوسف ,المرجع السابق ,ص 53.
[2]نفسه, ص 55-57.
[3] العجيلي، المرجع السابق،ص 93- 94.

الصحي وانتشار الفقر والبؤس بين التونسيين الأمر الذي شجع على هجرتهم ؛أما على الصعيد الثقافي والديني فسعت إلى القضاء على الروح الوطنية والقومية وذلك بمحاربة المؤسسات الثقافية والدينية وتهميش التعليم العربي والتضييق على الصحافة وعلى الدين الإسلامي واحتواء الطرق الصوفية خدمة لمصالحها الاستعمارية؛ ولم تكتف بهذه الإجراءات الرامية إلى إفقار العنصر التونسي والقضاء على مقوماته الشخصية وإضعاف مقاومته لها ليسهل عليها فرض سيطرتها على البلاد ودمجها النهائي في فرنسا ، بل سلكت طريقا آخر واتخذت سياسة أخرى والمتمثلة في سياسة التجنيس والتي سنتطرق إليها في الفصل الموالي.

الفصل الثاني: استعراض قانون ديسمبر 1923م

أولا: أهم التشريعات الفرنسية قبيل صدور قانون 20 ديسمبر 1923م.

ثانيا:ظروف وعوامل إصدار قانون 20ديسمبر 1923م.

ثالثا:التعريف بصاحب القانون إميل مورينو(Emil Moreno).

رابعا: مضمون القانون.

خامسا:أهداف قانون ديسمبر 1923م.

لقد انتهجت فرنسا منذ فرض حمايتها على تونس أساليب وإجراءات متعددة لتشجيع الاستيطان، الذي كانت تسعى من ورائه إلى فرنسة البلاد التونسية،ففتحت باب التجنيس بالفرنسية أمام التونسيين وحتى الأجانب المقيمين في تونس، فقدمت مجموعة من التسهيلات من أجل تحقيق تفوق العناصر الفرنسية بالإيّالة، ولم تحترم في تنفيذ تلك الإستراتيجية القوانين الدولية الخاصة بالجنسية ولا حتى السيادة التونسية التي اعترفت بها في المعاهدات السابقة.

أولا: أهم التشريعات الفرنسية الخاصة بالتجنيس قبيل صدور قانون 20 ديسمبر 1923م

حاولت فرنسا منذ إعلان حمايتها على تونس التحكم في الشؤون الداخلية للبلاد، وسعت إدارة الحماية إلى إصدار مجموعة من القوانين لتسهيل منح الجنسية لكل من يطلبها، وذلك رغبة منها في ضم العديد من التونسيين والأجانب بمختلف الجنسيات؛ ومن أهم هذه القوانين نذكر:

1-قانون 1885م

لقد سعت فرنسا إلى احتواء الشعب التونسي إليها بكل الطرق والوسائل، حيث شرعت سنة 1885م بإصدار قانون ينص على أن لكل تونسي مسلم التمتع بحق المواطنة الفرنسية، وبموجب هذه الحالة يصبح خاضعا للقانون المدني الفرنسي في جميع أحكامه وقوانينه[1]فالتونسي إذن إذا أراد ممارسة حقوقه السياسية وجب عليه التنازل عن كل حقوقه التي جاء بها الإسلام[2]بما فيها الأحوال الشخصية التي تستند على أسس الشريعة الإسلامية، وهذا كشرط للحصول على الجنسية الفرنسية لأنه يصبح خاضعا لقوانين الإدارة الفرنسية لا التونسي.[3]

2- قانون 1887م

لتحقيق تفوق العنصر الفرنسي بتونس أصدرت فرنسا في 29 جويلية1887م قانون التجنيس الذي يسمح لكل من تجاوز عمره سن الحادية والعشرين[4] وعمل ثلاثة أعوام في خدمة الجيش

---

[1]بن سبتي شرف الدين وخالد هزابرة,**التجنيس بالجنسية الفرنسية خلال الفترة الاستعمارية في تونس والجزائر**، مذكرة ماستر في تاريخ الوطن العربي المعاصر، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2020-2021، ص 64.

[2]عليوي وآخرون، المرجع السابق، ص 259.

[3]مريم قرماط وأميرة هوام , **سياسة التجنيس الفرنسية في الجزائر وتونس والموافق المختلفة منها (1865- 1936م)**،مذكرة ماستر في التاريخ المغرب لعربي المعاصر، قسم العلوم الانسانية، كلية العلوم الاجتماعية والانسانية، جامعة العربي بن مهيدي ,أم البواقي، 2020-2021، ص 39.

[4] أم الخير بان, **الجاليات الأوروبية في تونس وموقفها من الحركة الوطنية التونسية (1881- 1965م)**،أطروحة دكتوراه في تاريخ بلاد المغرب المعاصر، الطور الثالث (LMD)، قسم العلوم الإنسانية, كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2021- 2022، ص 88.

الفرنسي[1]بالحصول على حقوق المواطنة الفرنسية ، كما قدّمت مجموعة من الامتيازات لكل من قبل التجنس ومن بينها: تحصيل رسوم الختم على التجنيس على الأفراد المرتبطين بخدمة فرنسا أما البقية فيدفعون 50 فرنكا، وعلى إثر هذا القانون تجنس 142 شخصًا منهم 49 إيطاليًا و33 مالطيًاو4 سويسريين و5 إسبان و6 يونانيين و9تونسيين و20 من جنسيات أخرى.[2]

3- قانون 1889م

صدر هذا القانون بعد تسع سنوات من فرض فرنسا حمايتها على تونس،ومن خلاله جعلت سلطات الحماية الحصول على الجنسية التونسية أمرًا مستحيلاً، وسهّلت أسباب الخروج منها، حيث جاء في مضمون هذا القانون بأن المرأة الفرنسية التي تتزوج من أجنبي يمنع عليها تبعية زوجها في الجنسية، إلا إذا كانت قوانين الدّولة التي ينتمي إليها زوجها تفرض عليه ذلك[3]علما أن قبل صدور هذا القانون فالفرنسية التي تتزوج تونسيًا تصبح تابعة لجنسية زوجها، أما بعد صدوره ففرض عليها أن تبقى على جنسيتها الأصلية (الفرنسية).[4]

وبالتالي فقد أغلقت فرنسا الباب أمام الحرية الفردية في حال السّحب للجنسية على اعتبار أن تونس المحمية فلم يكن بوسعها إقرار سحب الجنسية للمرأة الفرنسية المتزوجة من تونسي. وهذا من أجل تثبيت بقائها في الأرض التونسية.[5]

4- قانون1897م

يعد هذا القانون من بين القوانين الاستعمارية التي منحت من خلالها فرنسا تقديم تسهيلات للتونسيين الذين يرغبون في الحصول على حقوق المواطنة الفرنسية،[6]كما أعطى تسهيلات للأجانب وكذلك بالنسبة للفرنسيين بأن جعل الإقامة في تونس لمدة ثلاثة سنوات تخولهم حق اكتساب الجنسية

---

[1] عبد اللطيف الحناشي, **تطور الخطاب السياسي في تونس تجاه القضية الفلسطينية (1920- 1955م)**،ط1,المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، 2016، (د.ص).

[2] بان، المرجع السابق، ص 88.

[3] عواد إبراهيم خضر العبيدي وحسن علي خضير العبيدي، "**الخلافات الإيديولوجية الفكرية في الحركة الوطنية التونسية (1933- 1937م)**"، **مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية**، جامعة تكريت، كلية العلوم الإنسانية، مج 32، ع 04، 2016، ص 06.

[4] بن سبتي وهزابرة، المرجع السابق، ص 40.

[5]عواد إبراهيم خضر العبيدي وحسن علي خضير العبيدي، المرجع السابق، ص 06.

[6]عليوي وآخرون، المرجع السابق، ص 259.

الفرنسية,وبالتالي أصبحت الإقامة في تونس كالإقامة في فرنسا نفسها، وهذا مخالف للقانون الدّولي وفيه اعتداء على السيادة التونسية[1]التي اعترفت بها سلطة الحماية في المعاهدات.[2]

وقامت الحكومة الفرنسية بإدخال إصلاحات بشأن هذا القانون حيث أقرت جملة من الشروط تسمح للتونسي التمتع بالجنسية الفرنسية ومنها:

- يشترط أن يكون التونسي أعزب أو متزوج من واحدة فقط.
- أن لا يقل عمره عن الخمسة وعشرين عاما.
-أن يكون مؤديًا للخدمة العسكرية في الجيش الفرنسي.
- أن يكون ملما بالقراءة والكتابة الفرنسية أو موظفاً وعاملاً في الحكومة أو محال إلى التقاعد.[3]

5- مرسوم كريميو(Cremieux)1907م4

قبل صدور هذا المرسوم في تونس كانت فرنسا قد أصدرت مرسوما سمي بمرسوم كريميو الذي كان يقضي بتجنيس اليهود الجزائريين دفعة واحدة وعملت على تطبيق هذا المشروع نفسه في تونس فدفعت باليهود التونسيين لشن حملة على السلطات القضائية التونسية كخطوة تمهيدية للانفصال عن جنسيتهم التونسية وكسب الجنسية الفرنسية.[5]

ولتنفيذ هذه الخطوة تقدّم يهود تونس بطلب الخروج عن القضاء التونسي المطبق عليهم منذ عدة قرون بوصفهم رعايا الباي وذلك نظرا إلى نقائصه والدّخول تحت طائلة القضاء الفرنسي لما يوفره لهم من ضمانات،ومن مآخذ اليهود على القضاء التّونسي عدم استقلاليته عن سلطة الباي وأعوانه وعن السلطة التنفيذية والاعتماد من تطبيقه على الشّريعة الإسلامية.

فالسبب الحقيقي الذي يكمن وراء مطالبهم هو الرغبة في الحصول على الجنسية الفرنسية والحصول على الامتيازات,[6]وطبقا لدستور 1861 الذي منح اليهود نفس الضمانات والحقوق المدنية التي يتمتع بها التونسيين طالب اليهود بالجنسية الفرنسية مثلهم مثل التونسيين[7],وهذا ما تعهدت به السلطات الفرنسية

---

[1] تامر ، المصدر السابق، ص 80.

[2] عواد إبراهيم خضر العبيدي وحسن علي خضر العبيدي، المرجع السابق، ص 06.

[3]عليوي وآخرون، المرجع السابق، ص 259.

[4] أدولف كريميو(Adolphe Cremieux): وهو وزير العدل اليهودي في حكومة غامبيتا(Gambeta),أعلن في الجزائر بتاريخ 24 أكتوبر 1871م قانونا سمي بإسمه قانون كريميو والذي بموجبه تم تجنيس الطائفة اليهودية بالجزائر ,ينظر: المالكي, المرجع السابق, ص 176.

[5] عبد الله، المصدر السابق، ص 42.

[6] الشاطر وآخرون، المرجع السابق، ص 74.

[7]الثعابي، المصدر السابق، ص 198.

لهم وذلك حين قررت الاعتماد على مرسوم كريميو الذي يعمل على تجنيس اليهود في تونس كما فعل كريميو في الجزائر من قبل[1]،وبموجب هذا المرسوم تم منح الجنسية الفرنسية ليهود الإيالة بمقتضى قانون 29 جوان 1907.[2]

كما حثّ إيميل مورينو(Emil Moreno)اليهود على اختيار الجنسية الفرنسية وأكّد هذا في خطابه ، والذي قال فيه «أي إهانة هذه عندما أراكم ترتدون بدلات فرنسية وتفكيركم فرنسي، والحال أنّكم لا تزالون خاضعين للقب رعايا يجب إنهاء هذه الإهانة وأن تصبحوا بعد أن كنتم رعايا مواطنين للجمهورية العظمى»وقد قوبل هذا الخطاب بالتّرحيب من قبل الطائفة اليهودية.[3]

كما وافقت الطائفة أيضا على حق اختيار القضاء والحصول على الجنسية الفرنسية في أن يصبحوا راجعين بالنظر للمحاكم الفرنسية غير أنّ هذا الخطاب أحدث معارضة بين الأهالي المسلمين والأوساط الوطنية وكذلك أعضاء المجلس الكبير، كما أعتبره الباي محمد الحبيب المعروف بموالاته لسلطة الحماية وأيضا الصحافة العربية إهانة للجنسية التونسية[4].وأيضا مساساً لسيادة البلاد وسلطة ملكها.أما صحف المعمرين فقد وافقت على تجنيس اليهود بالجنسية الفرنسية نظرا لما تؤمله من وراء ذلك من تقوية لعدد الجالية الفرنسية[5]وكانت السّلطات الفرنسية تسعى من وراء هذه القوانين التجنيسية إلى إضعاف أهل البلاد ومزاحمتهم حتى في لقمة عيشهم ونزع كل ممتلكاتهم وتضييق الخناق عليهم وممارسة أبشع أنواع الاستغلال والتّهميش في حقهم. فأجبرهم على التخلي عن ممتلكاتهم وأراضيهم وبلدهم والهجرة إلى بلدان أخرى.[6]

ولقد بلغ عدد المجنسين ما بين 1891 – 1937م حوالي 1146 مجنسا لدى فئات القصر والبالغين، منهم 17 تجنّسوا بالجنسية الفرنسية ما بين 1891- 1898م في الوقت الذي تجنّس فيه ثلاثة مغاربة وجزائريين اثنين وسوداني واحد من الجاليات العربية المتواجدة في المملكة التونسية من أصل 296 مجنّسا من سكان تونس.[7]

---

[1] العقاد، المرجع السابق، ص 323.

[2]قرماط وهوام المرجع السابق، 41.

[3] المحجوبي، **جذور الحركة الوطنية التونسية**، المرجع السابق، ص 424.

[4]نفسه، ص 425.

[5] الفاسي، المصدر السابق، ص 49.

[6]قرماط وهوام ، المرجع السابق، ص 43.

[7]محمد بوطيبي ,"**التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة خلال فترة الحماية الفرنسية(1881–1956م)**",**مجلة الأبعاد القيمية** للتحولات الفكرية والسياسية بالجزائر,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ,جامعة المدية,الجزائر,ع7 ,31ديسمبر 2018,ص 217.

فبموجب المرسوم المتعلق بمنح الجنسية للفرنسيين الصادر بتاريخ 29 جويلية 1898م ومرسوم 28 فيفري 1899 تجنّس 80 مسلما تونسيا ما بين 1898 - 1910 منهم 71 بالغين و9 قاصرين وفي هذه الفترة بلغ عدد المجنسين الجزائريين خمسة مجنسين ونفس العدد عند المغاربة والأتراك غير أنّ الإحصائيات التي تمّ نشرها في المجلة الأهلية (la Revue lndigéne) قدّرت عدد المجنسين التونسيين خلال نفس الفترة بـ 55 مجنسا.[1]

6- قانون أكتوبر 1910م

منذ مطلع القرن العشرين وحتى عام 1914م أصدرت فرنسا مجموعة من القوانين التي تشجّع على التّجنيس،لاسيما سحب الجنسية التّونسية ومنح الفرنسية بدلا عنها للأجانب الذين ولد أجدادهم بتونس، عدا الإيطاليين الذين أبقت لهم امتيازات قانونية خاصة،وكان القصد من وراء هاته الإجراءات والقوانين تغريب الشّعب التّونسي ومن بين هذه القوانين نذكر قانون أكتوبر 1910م.[2]

وهو قانون تكميلي للإجراءات والتّشريعات الإدارية والاجتماعية، جاء بتسهيلات جديدة بالنّسبة للتّونسيين الرّاغبين بالجنسية الفرنسية إذ نصّ على منح الجنسية الفرنسية على أبناء المتجنسين من التونسيين؛ وكان لهم قبل صدور هذا الأمر الحق في اختيار بين الجنسية الفرنسية والجنسية التونسية بينما بقي أبناء الأجانب يتمتعون بهذا الحق[3],وهو قانون للتّجنيس جاءت به السّلطات الفرنسية إلى كل من يريد التّجنيس من التّونسيين إذ وضع لهم امتيازات وإغراءات وتسهيلات للدخول في الجنسية الفرنسية وقد بذلت الحكومة الفرنسية كل جهودها لتحقيق أهدافها من هذا القانون.[4]

وحسب هذا القانون فإنّه يمكن للتّونسيين بصفة عامة الحصول على الجنسية الفرنسية وليس هناك شروط من أجل أخذها والحصول عليها ومن ناحية أخرى ألغت سلطة الحماية الفرنسية كل الشروط التّعجيزية المتعلقة بالحصول على المواطنة الفرنسية من التّخلي عن الأحوال الشّخصية بصورة نهائية لكن بالمقابل يجب على المجنّسين الخضوع لهذا القانون الفرنسي بمجمله والتّخلي عن المحاكم التّونسية الإسلامية.[5]

---

[1] بوطيبي,ا**"التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة"**,ص217..

[2] عليوي وآخرون، المرجع السابق، ص 260.

[3] تامر ، المصدر السابق، ص 80.

[4] علي محمد,**جمعية المسلمين المفرنسين، "جريدة الشورى"**،العدد 140,28 يوليو 1927.

[5] بن سبتى و هزابرة المرجع السابق، ص 66.

وبناء على الإحصائيات التي حاولت رصد عدد المتجنسين التّونسيين بالجنسية الفرنسية فقد شهدت الفترة الممتدة من 1911 إلى 1914م تجنيس سبعة تونسيين و11 من أصل جزائري وثلاثين آخرين من أصول تركية وواحد وسبعون يهوديا منهم مجنسين اثنين من التّونسيين المسلمين وثلاثة يهود تونسيين في الوقت الذي تجنّس مسلمان جزائريان و يهوديان من أصول جزائرية مقيمين بتونس كماتجنس85[1] آخرين ما بين 1911 -1923م بموجب مرسوم 3 أكتوبر 1910م بينما سجلت عملية التّجنيس عدد أقل ما بين 1915 و 1924م حوالي 38 متجنسا وفي عام 1921م بلغ عدد المتجنسين المسلمين التّونسيين 1030 مجنسا أمّا يهود تونس فبلغ عددهم 5549 مجنساً في الوقت الذي بلغ عدد المتجنسين الأوروبيين منهم 10442 إيطالي مجنس و1389 مالطي مجنس ومجنسين آخرين من جنسيات أخرى ومن أسباب ارتفاع عدد المتجنسين في فترة العشرينات هو التسهيلات القانونية في منح الجنسية الفرنسية للتونسين[2],وأيضا اعتداء فرنسا على حقوق الجنسية التّونسية وأصدق مثال ما جاء في قانون 8 نوفمبر1921م.[3]

7-قانون 8 نوفمبر 1921م

وهو قانون يقضي بإدخال الأجانب الذين ولد أجدادهم بتونس إلى الجنسية التّونسية وإلحاقهم بالجنسية الفرنسية فيما بعد، حيث يعتبر تونسيا كل شخص ولد بالقطر التونسي من أبوين أحدهما ولد بتونس هذا عدا الفرنسين ورعايا فرنسا من غير التونسيين مع مراعاة الاتفاقيات والمعاهدات التي عقدتها تونس مع الدول وبمقتضي هذا الأمر ترى أنّ الدّولة التّونسية كغيرها من الدّول تتمتع بحق فرض جنسيتها على الأجانب إذا توفرت فيهم الشروط اللازمة.[4]

ولكن هذا الأمر أصبح غير مفعول به إذ كان هدف فرنسا من جعل كل أجنبي يتحصل على الجنسية التّونسية بغرض إلحاقه بالجنسية الفرنسية فيما بعد وبمجرد ما يصبح الأجنبي تونسيا تفرض عليه الجنسية الفرنسية، وكان الغرض أيضا من إصدار هذا التّشريع هو فرنسة الجاليات المقيمة بتونس حتى يتعزز بها العنصر الفرنسي وقد طبّق لأول مرة على الجالية المالطية التي تقيم بتونس منذ أجيال ويبلغ عددها 1352 نسمة[5],وبما أنّ هذا التّشريع كان يهم أساسا المالطيين فقد اعترضت بريطانيا التي تتبعها

---

[1]بوطيبي، "**التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة**" ، المرجع السابق، ص 217.

[2]نفسه، ص 219.

[3]ثامر ,المصدر السابق, ص 80.

[4] المكان نفسه.

[5]نفسه، ص 81.

هذه الجالية على تطبيقه بل رفعت هذه القضية أمام المحكمة الدائمة للقضاء الدّولي بلاهاي(lahay)ثم توصلت الدولتان في شهر فيفري 1923م إلى اتفاق يمكن بمقتضاه للمواطنين والمحميين الانجليز رفض الجنسية الفرنسية.[1]

كما قرّرت أيضا أنّ المعاهدة الانجليزية التّونسية المبرمة سنة 1875م تعطى هذه القضية صبغة دولية ثم قرّرت فرنسا وإنجلترا إعادة النّظر في الموضوع بالطّرق الدبلوماسية وفى النّهاية تمّ تطبيق تشريع8 نوفمبر1921م بفرنسة قسم كبير من الجالية لمالطية المقيمة بتونس والتي بلغ عددها 5160 شخصا[2].

وقد أعتبر المالطيون الوحيدون المستفيدين من المراسيم الصادرة في8 نوفمبر 1921م بشكل كبير حيث اعترفت الحكومة البريطانية بأنّ للحكومة الفرنسية الحق في فرض جنسيتها على أي مالطي بريطاني الأصل ولد في تونس لأب مولود فيها والأفراد الذين طبقت عليهم المراسيم الصّادرة في 8 نوفمبر1921م لهم الحق في رفض الجنسية الفرنسية.[3]

وهكذا تم تنظيم سياسة التّجنيس بمراسيم متعاقبة هدفها زيادة السّكان الفرنسيين واستيعاب الأوروبيين وأكبر قدر ممكن من التّونسيين, لذا فإنّ المصلحة السياسية للتجنيس كما عبّر عنه المقيم العام لوسيان سان(Lucien Saint)في مقتطف من مراسلات لسنة 1921م قائلا:"إنّ الفائدة بالدّرجة الأولى هي منح الجنسية الفرنسية إلى أكبر عدد ممكن من الإيطاليين والمالطيين الموجودين في تونس، وسيكون من المرغوب عدم وجود اعتراض ذي طبيعة قانونية أو معارضة للطلبات التي تحقق قبل كل شيء مصلحة سياسية".[4]

ثانيا: ظروف وعوامل إصدار قانون 20ديسمبر 1923م

لقد كان هناك عدة عوامل وأسباب أجبرت ودفعت الحكومة الفرنسية إلى إعلان قانون 20ديسمبر 1923م وصياغته والتي نجد على رأسها ارتفاع عدد الجالية الإيطالية في البلاد التونسية، إذ كان عددهم سنة 1900م يقدر ب: 50.000 نسمة[5]وقد شكلت هاته الجالية العنصر الأوربي الأهم من خلال نشاطها وتعدادها الذي فاق باقي الجاليات الأخرى لفترة طويلة من الزمن حتى أصبحت تشكل هاجسا بالنسبة للفرنسيين والذين عملوا على استيعابها سياسيا وقانونيا.فبعد فرض الحماية أصبحت البلاد

---

[1] المحجوبي، **جذور الحركة الوطنية التونسية**، المرجع السابق، ص 371.

[2] تامر ، المصدر السابق، ص 81.

[3] بان، المرجع السابق، ص 93.

[4] نفسه ,ص 89.

[5] درمونة، **تونس بين الاتجاهات**، المصدر السابق، ص 83.

التونسية ملاذ للمهاجرين خاصة الإيطاليين ورغم تشجيع فرنسا لهجرة الأوروبية إلا أنها في نفس الوقت كانت تحارب المنافس الإيطالي وتأثيره المتصاعد والمتزايد[1] ذلك أن الامتيازات التي منحتها اتفاقيات1897م[2] إلى الإيطاليين قد جلبت أعدادا كبيرة من النازحين من صقلية وبانتالاريا (Pantelleria)ومنطقة كالابرا(Calabre)ليصل عدد الإيطاليين سنة 1911م إلى 88,000 مقابل 46,000 فرنسي مما يلاحظ أن عدد الفرنسيين كان منخفضا مقارنة بعدد الإيطاليين وذلك رغم الامتيازات الممنوحة للفرنسين الراغبين في الاستقرار بالبلاد التونسية وبالرغم من قدوم أفواج من الفرنسيين القادمين من الجزائر طمعا في الاستفادة من سياسة الاستعمار الزراعي إلا أن عدد الفرنسيين بقي أقل بكثير من عدد الإيطاليين الذين ما فتئوا يغادرون جزيرة صقلية وكذلك الأراضي الفقيرة والمكتظة بالسكان بجنوب إيطاليا، متوجهين إلى البلاد التونسية للاستقرار بها[3].ففي إحصائية لعام 1901 وجد 64.866 إيطاليا وقددعا النمو المتزايد للإيطاليين إلى قلق الإدارة الفرنسية.[4]

وقد نتج عن فتح باب الهجرة الايطالية تأسيس شركتين في توريانى(Turiani) ومارسالا(Marsal)لإرسال مهاجرين.كما تم تنظيم بنك لهذا الغرض ؛وأمام المكانة التي كانت للإيطاليين في تونس ؛فإن بلادهم الأم كان يعيش على واقع التحولات السياسية مما جعل الايطاليين يشكلون خطر في الفترة مابين (1920-1922م)أي إثر صعود الفاشية وادعاءات موسوليني(Musslini)[5]الذي إستغل الهجرة كسلاح للتغلب على القصور الاقتصادي والعسكري بحيث صرّح عام 1923م قائلا: « الهجرة ضرورية فيسيولوجية للشعب الإيطالي، فنحن أربعون مليون شخص محبوسين في شبه الجزيرة الضيقة التي لا تستطيع إطعام الجميع ... ونتفهم مشكلة التوسع الإيطالي في

---

[1] بان، المرجع السابق، ص 99.

[2]اتفاقيات 1897: وهي اتفاقيات عقدت بين إيطاليا وفرنسا و تونس في 28 سبتمبر 1897م تسمح للجالية الإيطالية بتونس بالاحتفاظ بجنسيتهم وتبعيتهم لقوانين بلادهم , ينظر ,بان ؛المرجع نفسه,ص 91.

[3]القصاب ,المرجع السابق,ص 276.

[4]بان، المرجع السابق ، ص 100.

[5]موسيلينيبنيتوs Moussolini Benit(1883- 1945م):أبوه اشتراكي من الطبقة العاملة وكان معارضا لغزو ليبيا في 1911م، شارك موسيليني في الحرب العالمية الأولى ,وأسس عصبة الفاشية وكسب تأييد الطبقة الوسطى، سعى إلى السيطرة على الدولة من خلال ضم طبقة العمال إلى صفه، تمكن من شغل منصب رئيس وزراء إيطاليا في عام 1922 وبالتالي أصبح حزبه شرعيا ثوريا واتبع سياسة خارجية توسعية حينما وقعت حملة الحبشة في عام 1935 وتأييد فرانكو في إسبانيا وتحالف مع هلتر، ليدخل الحرب العالمية الثانية ,وعند هزيمة فرنسا انقلب عليه حزبه في عام 1943 ووقع في قبضة الشعب الإيطالي ليعدم في أفريل 1945 م ,ينظر : بان، المرجع السابق، ص 91.

العالم كمسألة أخلاقية واقتصادية وديموغرافية وأعلن بموجب هذا أن الحكومة تعتزم لحماية الهجرة الإيطالية ولا يمكن تجاهل أولئك الذين يعبرون الجبال ويذهبون وراء المحيط ... ».[1]

وقد تحدثت جريدة "**لاديبش**"[2] (la dépéch)الفرنسية على استيعاب هؤلاء الإيطاليين في ظل تلك الظروف أمر صعبا إن لم يكن مستحيلا ففي مقارنة مع الجزائر مثلا فالجاليات هناك محاطة بالهياكل الفرنسية من مدارس وكنائس وزواج مختلط الذي يؤمن ولادة جيل فرنسي اللغة ومتمدن لكن في تونس العكس تماما حيث الجالية الفرنسية معزولة بينما الإيطالية لديها قاعدة من المثقفين والأطباء والمهندسين وكبار التجار والملاك في كل مكان ما أتاح انتشار لغتهم وثقافتهم في المقاهي والشوارع، حيث أصبحت تونس عبارة على مستعمرة إيطالية تديرها السلطة الفرنسية[3]وللترفيع من عدد السكان المتحصلين على الجنسية الفرنسية والقاطنين بالبلاد التونسية وللتنقيص من التفاوت بين عدد الإيطاليين والفرنسيين عمدت السلطة الفرنسية إلى تشجيع سياسة التجنيس وذلك من خلال إقرارها للقانون الفرنسي المؤرخ في 1923م، ومن ناحية أخرى فقد تم التخفيف من الإجراءات المتعلقة بتجنيس الإيطاليين والتونسيين وقد انجر عن مختلف هذه الإجراءات ارتفاع عدد الحاملين للجنسية الفرنسية.[4]

وعليه ارتأت سلطة الحماية أن الحل المناسب للوقوف في وجه مطامع إيطاليا في إقليم إفريقيا[5]، وللتصدي للمد الإيطالي صياغة قانون التجنيس الصادر في 1923م والقاضي بمنح الجنسية الفرنسية للتونسيين الراغبين في ذلك ولم تكتف بهذا الحد بل قدّمت مجموعة من الإغراءات أهمها الثلث الإستعماري[6]أيثلث زائد على مرتباتهم ويصبح الموظف الفرنسي يتقاضى ثلث مرتبه بالإضافة إلى مرتبه الأصلي,وذلك من أجل ضمان تفوق الجالية الفرنسية في تونس والتي باتت مهددة من طرف الجاليات الإيطالية[7]وكذلك بغرض تضخيم الجالية الفرنسية اصطناعيا.[8]

---

[1]بان,المرجع السابق ، ص 100.

[2]جريدة لاديبيش:وهي جريدة ناطقة باسم الإقامة العامة ؛رئيسها هنري تريدون (Heniritridon) تناولت مسألة التجنيس بتونس ,ينظر,"**بوطيبي ؛التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة** ",المرجع السابق ؛ص 226.

[3] بان ,المرجع السابق، ص 102.

[4] القصاب، المرجع السابق، ص 276.

[5]المحجوبي، **جذور الحركة الوطنية**، المرجع السابق، ص 370.

[6]الثلث الإستعماري: مصطلح لتمييز بين الموظفين ونظرائهم التونسيين إذ أصدرت فرنسا عام 1919 قراراً بمنح الموظفين الفرنسين علاوة قدرها 33% من الراتب الكلي، مع ملاحظة أن الميزانية التونسية كانت مثقلة بنفقات كبيرة بلغت 54% من مجموع الميزانية العامة, ينظر :عواد ابراهيم خضر العبيدي وحسن علي خضير العبيدي، المرجع السابق، ص 24.

[7] العربي، **السياسة الاستعمارية الفرنسية (1919– 1939م)**، المرجع السابق، ص 253.

[8] أحمد توفيق المدني،**مذكرات حياة كفاح**، ج1.(د.ر.ط),دار البصائر، 2008 ، ص 379.

وبالإضافة إلى هذه العوامل فقد كانت هناك عوامل أخرى ساهمت في رغبة فرنسا للتجنيس والشروع في هذا القانون ولعل من بينها:

- تنوع الجاليات والطوائف والرعايا المتعايشة في تونس على امتداد الحقبة الاستعمارية إذ شهدت تونس الجاليات الإيطالية والمالطية[1]والألمانية والإسبانية واليهودية واليونانية[2]والتي ساعدت على إنجاز هذا المشروع أو القانون.[3]

كما شهدت فرنسا خلال الحرب العالمية الأولى نزيفا مهولا حيث قدرت فيه الخسائر البشرية لفرنسا إبان الحرب حوالي 1.400.000 شخصا، ومن هنا كانت الحاجة إلى توجيه الأجانب المقيمين بالبلاد التونسية ثم قسم من التونسيين أنفسهم إلى اختيار الجنسية الفرنسية وقد شرعت الحكومة الفرنسية في أول الأمر في تجنيس الأجانب بالإيالة باستثناء الإيطاليين الذين كانوا يتمتعون طبقا للاتفاق الفرنسي الإيطالي المبرم سنة1896م بحق الاحتفاظ بجنسيتهم.[4]

ومن الدوافع أيضا التي جعلت فرنسا تسوغ قانون 1923م وترغب في تجنيس التونسيين هي تعلم بعض التونسيين في المدارس الفرنسية واحتكاكهم بالفرنسيين ورغبة بعضهم الوصول إلى نفس الرتبة الاجتماعية الفرنسية أو بدافع كسب الوظائف العمومية الاجتماعية وتسهيل السلطات الفرنسية قانون التجنيس فإن بعض التونسيين طالبوا بالجنسية الفرنسية لكسب الحقوق المدنية الفرنسية وبالفعل فقد حققت السياسة الفرنسية أهدافها المتمثلة في تجنيس التونسيين وسلخهم عن الجنسية الأصلية.[5]

وأيضا تم الإعلان عنه في ظل ظروف نمو الحزب الدستوري وتصاعد نشاطه وزيادة عدد المنخرطين فيه والتي بلغت حسب صالح فرحات حوالي ثلاثين ألف منخرط في شهر أوت 1923م وعليه عمدت سلطة الحماية لإضعاف وتفكيك هذا الحزب وذلك من خلال منح الجنسية الفرنسية للتونسيين وهذا بهدف تطويق وعزل الحزب عن شعبيته وشعبه[6].فجأت في نشرة أفريقيا الفرنسية مايلي«يعد تجنيس غير

---

[1] المالكي,المرجع السابق، ص 184.

[2] علي البلهوان، **تونس الثائرة**،(د.ر.ط), مؤسسة هنداوي، 2017، ص 25.

[3] المالكي، المرجع السابق، ص 184.

[4] المحجوبي ,**جذور الحركة الوطنية التونسية**,المرجع السابق, ص 371.

[5] بوطيبي،"**التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة**", المرجع السابق، ص 216.

[6] المحجوبي ,**جذور الحركة الوطنية التونسية**,ص 368.

الفرنسيين ضرورة مطلقة بغرض تحقيق نوع من المساواة إزاء الإيطاليين ... بل لأجل أن نقاوم بنجاح نمو حركة الدستوريين أو أي تيار أخر يستهدف القذف بنا إلى البحر».[1]

وحسب رأينا إن قانون 1923م جاء في إطار سياسة فرنسا الاستيطانية,وذلك من خلال تشجيعها للهجرة الأوربية حيث وضعت أمامهم كل المغريات المادية والفنية ومنحهم الأراضي الخصبة وأيضا الجنسية الفرنسية [2]ومن جهة أخرى كانت تسعى إلى تحويل التونسيين إلى مواطنين فرنسيين من أجل دمجهم في المجتمع الفرنسي والقضاء على الثقافة والهوية التونسية.[3]

وأخيرا نقول أن هذه العوامل والظروف هي التي جعلت الحكومة الفرنسية تشرع في صياغة قانون1923م والذي جاء أيضا نتيجة لفشل تشريعات وقوانين التجنيس السابقة فقامت بتجنيس التونسيين والمالطيين والإيطاليين فضلا عن الجاليات الأخرى المتواجدة في الايالة بغرض إحداث تفوق الجالية الفرنسية عدديا[4],كما كان تجنيسها للإيطاليين خوفا من أن يكون لهم نفوذا على تونس والاستيلاء عليها وإخراج فرنسا منها,ولهذا جنستهم حتى يبقى ولاؤهم لفرنسا وليس لإيطاليا.[5]

ثالثا: التعريف بصاحب القانون (إميل مورينو)6

اسمه الكامل إميل جان مورينو(Emil Jean Moreno)وهو سياسي فرنسي ولد سنة 1865م في فيليبفيل (Philippeville)الجزائرية[7]،وتوفي بدجيلي (Djidjelli) الجزائرية سنة 1952م[8].وهو من سكان قسنطينة بالجزائر وعضو في مجلس النواب الفرنسي.[9]

ظل مورينو نائبا على قسنطينة حتى العشرينيات والثلاثينات من القرن العشرين ويعد من المشجعين على مسألة التجنيس بتونس ,إذ طلب من وزير الخارجية الفرنسية ريمون بوانكاريه(Raymond

---

[1]المالكي، المرجع السابق، ص 183.

[2]حريدي و دمناتي,المرجع السابق,ص60.

[3]قرماط وهوام,المرجع السابق ,ص 38.

[4]عليوي وآخرون,المرجع السابق,ص 260.

[5]بن سبتي وهزابرة,المرجع السابق,ص 88.

[6]ينظر الملحق رقم (01).

[7]Florence Renucci,le débat sur le statut politique des israélites en algérie et ses acteurs (1943-1870),Lille 2contre d'Histoire judicaire,p07

[8]Ibid, P 07.

[9]محمد علي الطاهر,**جريدة الشورى**,ع 37, الأولى, القاهرة ,2 يوليو 1925,10ذو الحجة 1343, ص 04.

Poincaré)[1]لإشهار حملة لفائدة تجنيس التونسيين بالجنسية الفرنسيين حتى يرتفع عدد الفرنسيين في البلاد التونسية وقد وعده بوانكاريه بذلك.[2]

كان لمورينو دورًا مهمًا في إصدار وصياغة مجموعة من القوانين التي تنظم وتقنن بإسمه مادة التجنيس وذلك من خلال قانونه الخاص باكتساب الجنسية الفرنسية الموافق عليه من طرف مجلس النواب يوم 12 جويلية 1923م مجلس الشيوخ و20 ديسمبر 1923م المشجع على التجنيس والتنصير معاً.[3]وكما ارتبط مشروع الإدماج بالجزائر باسم كريميو(Cremieux)فإن موضوع التجنيس بتونس غالبا مايرد إلى إميل مورينيو.[4]

فإميل مورينيو أصبح حبيب اليهود ومعبودهم ,والمقصود هنا يهود تونس؛حيث كان الاستعمار يرمي إلى القضاء على الشخصية العربية التونسية من خلال ضم هذه المنطقة إلى المستعمرة الجزائرية ,وقد حاول إيجاد طريقة لدعوته الخاصة بالتجنيس مؤيدين وأنصارا إلا أنه لم يجد سوى اليهود الذين استجابوا لدعوته هذه ,في حين قابله التونسيين اتجاه هذه القضية مقابلة جافة جدا.[5]

ومن أجل الحصول على حقوق المواطنة الفرنسية بتونس فقد ارتكز مورينو على سياسة تقوم على التجنيس والتنصير ونشر المسيحية في جميع الأوساط التونسية ذلك محاولة لمغالطة التونسيين وذر الرماد في العيون[6]في ظل إرساء وجود فرنسا بالبلاد التونسية أكثر.[7]

رابعا :مضمون القانون

بعد رفض بريطانيا لتجنيس الجالية المالطية بتونس بموجب تشريع 8 نوفمبر1921م وكذلك بعد اعتراضها على تطبيق هذا التشريع رافعة القضية أمام المحكمة الدائمة للقضاء الدولي بلاهاي,وكذلك رافضة للجنسية الفرنسية لهؤلاء المالطيين[8]قررت الحكومة الفرنسية في عام 1923م إصدار قانون

---

[1]بوانكارية ريمون (1860- 1934م): سياسي فرنسي ورئيس الجمهورية الفرنسية وأصول رجال السياسة الفرنسية عمرًا وعملا ظهر اسمه في أول شبابه، عضو في مجلس النواب ثم دخل الوزارات وزيرًا ورئيس ثم رئيسًا للجمهورية، وهو الرئيس العالم الذي يمثل الحكام السياسيين الذين رفعوا رأس الحكومة لما كان اليونان والرومان في أول مجدهم وسلطانهم، ينظر: توفيق الحبيب، **أبو جلدة وأخرون** ,مؤسسة هنداوي، (د. م)، 2015، ص 131- 132 .

[2] العربي إسماعيل ومعمر العايب,"**سياسة التجنيس بالجنسية الفرنسية في البلاد التونسية فيها بين الحربين (1919- 1939م)، وتأثيراتها السياسية والاجتماعية**"،**مجلة الإحياء**، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة أبي بكل بلقايد ، تلمسان ع,32، جانفي 2023، ص 756.

[3] بن يوسف، المرجع السابق، ص 80.

[4]المالكي ,المرجع السابق,ص 185.

[5]علي الطاهر ,"**الشورى**",ع 37,المصدر السابق ,ص 04.

[6] العربي، و العايب، "**سياسة التجنيس بالجنسية الفرنسية في البلاد التونسية فيما بين الحربين**"، المرجع السابق، ص 756.

[7] العربي، "**السياسة الاستيطانية في المغرب العربي فيما بين الحربين**"، المرجع السابق، ص 65.

[8] المحجوبي، **جذور الحركة الوطنية التونسية** ، المرجع السابق، ص 371.

التجنيس الفرنسي[1]هذا الأخير الذي جاء مكملا ومعززا ومؤكدا لتشريعات وقوانين التجنيس السابقة والتي كان آخرها تشريع8 نوفمبر 1921م[2],وهو قانون يقضي بإسناد الجنسية الفرنسية إلى التونسيين إذا ما توفرت فيهم بعض الشروط اللازمة[3].إن هذا القانون الذي قدمته الحكومة الفرنسية في 31 ماي 1923م وصادق عليه مجلس النواب في 12 جويلية ومجلس الشيوخ في 13 ديسمبر1923م,والذي تم نشره في 20 ديسمبر من نفس السنة[4]قد فتح باب التجنيس على مصرعيه في البلاد التونسية[5]كما فتح أبواب واسعة لاعتناق الجنسية الفرنسية أمام الأجانب المقيمين بالبلاد وكذلك أمام التونسيين أنفسهم.[6]

وقد احتوى هذا القانون خمسة عشرة فصلا [7]تحدد الشروط والطرق العملية التي يصبح بها الشخص التونسي المقيم فرنسي الجنسية،ومن بين شروط الحصول على حقوق المواطنة الفرنسية بموجب هذا القانون مايلي:[8]

ـ يعد فرنسيا كل شخص ولد بولاية تونس من أبوين واحد منهما سبق أن ازداد بالولاية نفسها، اللهم إذا رفض أو اعرض عن صفة الفرنسية طبقا للأشكال والشروط المنصوص عليها بالمواد من 2 إلى 10 وهذه المقتضيات لن تطبق سوى على الأهالي والرعايا والمحميين الفرنسين بتونس والجزائر والمستعمرات والمحميات الفرنسية.[9]

ـ الشخص الفرنسي بمقتضى المادة الأولى من القانون المذكور يمكنه في العام الموالي أن يرفض جنسيته الفرنسية بشرط أن يثبت محافظته على جنسية أحد والديه الذي عين جنسيته بمقتضى القانون وله أن يعدل عن القيام بهذا الحق بمجرد بلوغه ثمانية عشرة سنة باستعانة أحد أقاربه الذي أعطى ما للوالدين من الواجبات والحقوق على الأولاد أو حق الحضانة وفى حالة ما إذا توفي الأب أو الأم وحرم الأبناء من

---

[1] محمد علي داهش، **دراسات في تاريخ المغرب العربي المعاصر**،تص, أحمد ياسين، (د.ر.ط),مركز الكتاب الأكاديمي جامعة الموصل، ص 21.

[2] تامر ، المصدر السابق، ص 81.

[3] شارل أندري جوليان، **إفريقيا الشمالية تسيير القوميات الإسلامية والسيادة الفرنسية**، تر, المنجى سليم وأخرون، مر, فريد السوداني، الدار التونسية، تونس، 1976، ص 97 .

[4]المحجوبي، **جذور الحركة الوطنية**، المرجع السابق، ص 370.

[5] حمادي بن حماد، **معركة التجنيس**، شركة فنون الرسم والنشر والصحافة، 1986، ص 15.

[6]المحجوبي، **جذور الحركة الوطنية التونسية**، المرجع السابق، ص 370.

[7]ينظر الملحق رقم(02).

[8] الطاهر المناعي، "**الدين والسياسية في فتوى عدم دفن المتجنسين في المقابر الإسلامية**"، **مجلة الكترونية عربية** جامعة مستقلة بحوث ودارسات، منوبة بتونس، 12 ديسمبر 2020،(د.ص).

[9] المالكي، المرجع السابق، ص 185.

الوصاية أو في الصور المنصوص عليها بالفصلين 142 و 143 يقع العدول المذكور باستعانة الوصى بعد موافقة مجلس العائلة على ذلك.[1]

ـ وضحّت المادة 3 من قانون 1923 م الشروط المطلوبة للحصول على الجنسية الفرنسية[2] للأجانب الذين يثبتون أنهم أقاموا مدة ثلاثة سنوات متوالية إما بالإيالة التونسية أو بفرنسا أو بالجزائر أو المستعمرات وأخيرا بالإيالة التونسية يمكنهم أن يتجنسوا بعد بلوغهم سن واحدة وعشرين سنة كاملة ويخفض هذا الأجل إلى عام لمن أقاموا بمزايا استثنائية لفرنسا.[3]

ـ لن يصبح متجنسا سوى من بلغ سن الحادية والعشرين[4],وأن يثبت أنه يحسن الكتابة والقراءة والتكلم بسهولة باللغة الفرنسية إن لزم إثبات ذلك كما يشمل الرعايا الذين تحصلوا على شهادة الليسانس في الآداب أو في العلوم أوفي الحقوق وشهادة الدكتوراه في الطب والصيدلة من الرتبة الأولى، أو لقب تلميذ مقيم بالمستشفيات يسمى بعد مناظرة بمدينة توجد فيها كلية طبية أو على الشهادة التي تصدر عن المدرسة الجامعة للفنون والمعامل.[5]

ـ المرأة المتزوجة بأجنبي أو بإحدى الرعايا التونسيين الذي طلب بالجنسية الفرنسية والأولاد الراشدين المولودون من الأجنبي أو من أحد الرعايا التونسيين المتجنسين يمكنهم الحصول على الجنسية الفرنسية بدون شروط أخرى بموجب الأمر المخول الصفة المذكورة للزوج أو للأب أو للأم إن طلبوا ذلك والمرأة التي تزوجت بفرنسي بمقتضى الفصل الأول من هذا القانون تتبع جنسية زوجها فإن رفض زوجها الجنسية الفرنسية فإنها تبقي فرنسية إلا إن أظهرت نيتها بتتبع جنسية زوجها الجديدة.[6]

كما شملت الشروط أيضا: الرعايا التونسيون الذين استوفوا التزامهم الإداري بالجيش وللمجندين برا وبحرا وبحسب الشروط المنصوص عليها بقانون 13 أفريل 1910م.

– الرعايا التونسيون الذين قدّموا خدمات مهمة لمصالح الحكومة الفرنسية.

---

[1] الجيلاني الفلاح، **الشعب التونسي والتجنيس**، المطبعة العربية، تونس، 1994، ص 140.

[2] pierre Ficaya , **le peuplement Italien En Tunisie**, thése pour le Doctorat, les présses Modernes imprimerie ,paris,1931,p102 .

[3] الفلاح، المصدر السابق، ص 140.

[4] المالكي، المرجع السابق، ص 185.

[5] العجيلي، المرجع السابق، ص 220.

[6] الفلاح، المصدر السابق، ص 141.

– الرعايا التونسيون الذين تزوجوا بإحدى الفرنسيات أو أي أجنبية راجعية لنظر للمحاكم الفرنسية للحماية وذلك إن كانت لهم أولاد أو أبناء.[1]

– الرعايا الذين فقدوا الجنسية الفرنسية يمكنهم أن يطلبوا إرجاعها إليهم مستندين على إقامتهم بالمملكة التونسية.[2]

– كل أجنبي مولود بتونس أو قد ولد أحد أبويه بها يتم بصورة آلية ابتداء من الجيل الثالث ,أما المنتمين لجيل الرابع فسيكونون فرنسيين إجباريا.

وقد نص هذا القانون على أن التونسي المتجنس سواء كان مسلما أو يهوديا لا يفقد ديانته بمجرد حصوله على الجنسية الفرنسية لأن الجنسية والديانة أمران منفصلان انفصال الأهداف والغايات التي يسعى إليها واضع القانون من ناحية والراغب في الحصول على الجنسية الفرنسية من ناحية أخرى.[3]

وحسب هذا القانون يمكننا القول بأنّ التجنيس يتجه بالدرجة الأولى إلى النخبة المثقفة من التونسيين وذلك حتى يجلب إلى فرنسا عناصر مثقفة وواعية تساعدها على نجاح سياستها الرامية إلى الاندماج من جهة، ولتبعد تلك الفئة الواعية عن المجتمع التونسي ولتحول بالتالي دون قيامها بالدور التوعوي والنضالي الوطني المرتقب منها من جهة أخرى.[4]

كما أنّ هذا القانون لم يستثني الأطفال الصغار فقد تم منحهم الجنسية الفرنسية باعتبارهم الجيل الثاني للمجنسين، وفي إطار تغليب العنصر الفرنسي فقد فتح القانون المجال لكل الراغبين في التجنيس الفردي ويكون هذا عن طريق طلب شخصي يظهر فيه ميوله الثقافي والسياسي للحكومة الفرنسية ويقدم للإدارة الفرنسية المحلية بالإيالة التونسية دون الرجوع إلى السلطة المركزية.

وقد صحب هذا القانون جملة من الامتيازات والإغراءات والتي كان لها دور كبير في تفكيك المجتمع وذلك بعد إغراء فئة كبيرة ممن كانوا يعانون الاحتياج المالي[5], وفي هذا الصدد ذكر محمد علي داهش في كتابه "**دارسات من تاريخ المغرب العربي المعاصر**": « ...في عام 1923م صدر بتونس قانون التجنيس الذي رغّب التونسيين في تعويض جنسيتهم بالجنسية الفرنسية وواعدًا إياهم بالتمتع بالامتيازات

---

[1] المالكي، المرجع السابق، ص 185.

[2] الفلاح، المصدر السابق، ص 141.

[3] المناعي، **"الدين والسياسة"** ,المرجع السابق، (د.ص).

[4] العجيلي، المرجع السابق، ص 220.

[5] بن سبتي و هزابرة, المرجع السابق، ص 67- 68.

نفسها التي يتمتع بها الفرنسيين، وكان لهذا القانون دور في القضاء على الذّات الوطنية والشخصية العربية الإسلامية بتونس...».[1]

وقد نصت ديباجة القانون على مايلي: « لقد أبانت التجربة على أننا إذ أردنا أن نكوّن بتونس مجموعة مهمة من الفرنسيين ذوي الأصل الأوربي ينبغي أن نسهل ونيسر بالقدر الممكن اكتساب الجنسية الفرنسية بأقاليم الحماية، وأخيرا وبالرغم من إصرارنا على عدم المساس بسلطة الباي وعلى رعاياه فمن الواجب أن تسهل إمكانية الحصول على الجنسية الفرنسية لكل من التّونسيين الذين يستحقون الإدماج وذلك بالنّظر للخدمات التي قدّموها أوهم قابلون لأن يقدموها في سبيل القضية الفرنسية بتونس ...».[2]

ولعل الاستنتاج الأساسي الممكن استخلاصه من خلال قراءة نص ديباجه هذا القانون، هو إصرار ومحاولة فرنسا تجنيس التونسيين بصورة جماعية فضلا عن تجنيس هذه الجاليات الأوربية بتونس[3],وفي هذا السياق خاطب إيميل مورينو قائلا: «يأيها الرعايا الأحرار إن قانون 20 ديسمبر 1923م قد سوّغ لكم وللمسلمين أن تصبحوا إن كان ذلك في صالحكم مواطنين فرنسيين وليس المقصود تسليط الإهانة عليكم برفض مطالبكم في التجنيس إذ ما كانت مبررة».[4]

كما كان هذا التجنيس موجه إلى فئات معينة والتي كان لها دور مهم في خدمة مصالح فرنسا ومشروعها الاستعماري، إضافة إلى ذلك فقد حاولت فرنسا أن تسهل وتيّسر لكل الرّاغبين في التجنيس الحصول على اكتساب الجنسية الفرنسية كما أنها ألغت كل الشروط التعجيزية التي من شأنها أن تعرقل عملية التجنيس وتوسع نطاقه.[5]

وضمن هذا السياق والدعوة التي توسيع فئات التجنيس وتليين شروطه قال إميل مورينو : «...على أن الذي يجب أن نرسخه بكل ثمن بأجهزة الإدارة الفرنسية بتونس، هو عقلية التجنيسات الضرورية، فكل أجنبي أو إسرائيلي أو مسلم يبدي رغبته سواء للمراقب المدني أول محيطه، لاكتساب الجنسية الفرنسية... فبمجرد أن نتعرف على رغبته لأن يصبح فرنسيا، يجب أن نتخذ كل الإجراءات من لدى الممثل المحلي للسلطة الفرنسية لكي يصبح طلبه بالسرعة الكاملة جاهز لكي يحوّل ملفه بدون أجل إلى

---

[1] علي داهش ,**دراسات في المغرب العربي المعاصر**,المرجع السابق,ص 21.

[2] المالكي ,المرجع السابق ,ص 185.

[3] عليوي وآخرون، المرجع السابق، ص 260.

[4] محجوبي، **جذور الحركة الوطنية التونسية**، المرجع السابق، ص 426.

[5] المالكي، المرجع السابق، ص 185.

ديوان القنصلية ... فبالنسبة لهذه الفئة من المرشحين لاكتساب الجنسية الفرنسية الذين يعبّرون عن إداراتهم بالانتماء لأمتنا. يجب على الإدارة أن تمنحهم تلقائيا قبولها وموافقتها لمشروعهم ولكن علاوة على هؤلاء هناك من لا يتقدمون بأي طلب. إنّما وبشكل غير رسمي يلتمسون باستعجال إدماجهم ضمن العائلة الفرنسية، هؤلاء هم الفئة أو الجماعة فبجانبهم ينبغي أن نقوم بحملة التجنيس ....»[1]إن التجنيس لم يكن أكثر من أداة لاستمالة الطوائف المتعايشة بتونس لصالح السياسة الفرنسية وأيضا مدخلا عمليا للمساس بهوية التونسيين ومعنوياتهم.[2]

وحسب الإحصائيات التي بيّنت عدد المتجنسين من خلال قانون 20 ديسمبر 1923م. والذي أصبح ساري المفعول ابتداء من الفاتح جانفي لعام 1924م فقد تجنس 346 مجنسا من سكان تونس، منهم 332 تونسيا، أغلبهم من اليهود (276) و56 مسلما وواحدا لم يتم ذكر ديانته. و14 جزائريا منهم9 مسلمين و5منااليهود,وخلال نفس الفترة كان 166 ملفا لطلب الجنسية الفرنسية قيد الدراسة موزعة على النحو التالي:134 طلب من اليهود التونسيين و32 ملفا خاص بالمسلمين التونسيين إلى غاية 31 ديسمبر1924م.[3]

وعليه فقد كان قانون 1923م سببا في ارتفاع عدد المتجنسين في فترة العشرينات حيث وضع هذا القانون التسهيلات القانونية في منح الجنسية للتونسيين الراغبين في الحصول على الجنسية الفرنسية.[4]

خامسا: أهداف قانون ديسمبر 1923م

شمل تأثير الجاليات الأوروبية مختلف جوانب الحياة بالبلاد التونسية، فمن الناحية الديمغرافية كانت هجرة الأوروبيين إلى البلاد تمثل تباينًا كبيرًا لهذه العناصر، مما دفع بسلطات الحماية الفرنسية إلى الوقوف أمام هذا النفوذ الأوروبي الذي سبق الحماية، ونقصد هنا التواجد الإيطالي والمالطي بتونس، لذا سعت إلى إتباع سياسة تقوم على الجلب والإغراء اتجاه هذه الوفود الأوروبية من خلال تشجيع اليد العاملة التي تشكل قاعدة حضارية بالمنطقة، بالإضافة إلى منح صفة المواطنة الفرنسية ذلك بهدف تغليب العنصر الفرنسي عدديًا على حساب العنصر الإيطالي المرتفع.[5]

---

[1]المالكي,المرجع السابق ، ص 186.

[2]نفسه,ص 185.

[3]بوطيبي،"**التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة**", المرجع السابق، ص 218.

[4] نفسه، ص 219.

[5]بان، المرجع السابق، ص 227.

وفي هذا الإطار وتطبيقًا لسياسة التجنيس بتونس، فإن فرنسا من خلال قانون مورنيو سنة 1923م كانت تسعى من وراء إعطاء الجنسية الفرنسية للتونسيين والجاليات الأوروبية المقيمة بالبلاد إلى تحقيق مجموعة من الأهداف والتي تمثلت في :[1]

– ضمان تفوق الجالية الفرنسية بالإيّالة للحد من مطامع إيطاليا في الإقليم الإفريقي خاصة وأن هذه الأخيرة كانت تعتمد بالدرجة الأولى على تفوق عدد الإيطاليين بالبلاد فحسب إحصاء 1921م.فإنه قدّر عدد الإيطاليين بنسبة 84799 مقاربة بالفرنسيين الذين بلغ عددهم 54436، ومن هنا كانت حاجةً فرنسا إلى تجنيس الأجانب بتونس.[2]

– استئصال كل مقومات الشخصية التونسية كاللغة والدين[3]والقيم وما يترتب عليه من ضعف الشعور الوطني والإسلامي وبالتالي إضعاف روح المقاومة وتغييبها .[4]

– القضاء على الذاتية الوطنية والشّخصية العربية الإسلامية بشكل قانوني لإتمام عملية الدّمج المفروض بالقوة لدى التّونسيين[5]وتفكيك الوحدة الوطنية للشعب التونسي.[6]

– ذوبان الشخصية التونسية وطمس معالم الدين الإسلامي[7]،إذ أريد بفتح باب التجنيس أمام التونسيين سلخ الأمة التونسية من هويتها وانتمائها الديني.[8]

– تحقيق سياسة استعمارية استيطانية بامتياز.[9]

فمشروع التجنيس هذا إذا كان في ظاهره لا يجبر أحدا عن التخلي على جنسيته إلا أن باطنه فتنة، إذ يصعب على التونسيين من ذوي القلوب الضعيفة المحافظة على انتمائهم وقوميتهم، وخاصة وأنّ فرنسا عاملت المتجنس معاملة فريدة ومختلفة عن غيره في جميع الأمور؛ في التوظيف والراتب وفي الاحترام وفي الوصول إلى كل ما يطمع إليه، أما غير المتجنس فهو مهضوم الحقوق مهان لا يستطيع الوصول إلى

---

[1] زهير الذوادي, **تطور الحركة الوطنية(1929–1939م)**,دار التقدم ,1982,ص 49.

[2] المحجوبي، **جذور الحركة الوطنية التونسية** ، المرجع السابق، ص 370

[3] أحمد خالد, **أضواء من البيئة التونسية علي الطاهر ونضال جيل**،(د.ر.ط), الدار التونسية للنشر, (د.م) ,1979، ص 59.

[4] إيهاب حسين مصيرع, المرجع السابق, ص 829.

[5] سعد توفيق البزاز، **الحركة العمالية في تونس (1924– 1954م)، نشأتها ودورها السياسي والاقتصادي والاجتماعي**, (د.ر.ط)، زهران للنشر، 2009، ص 25.

[6] علي دامش، **دراسات في تاريخ المغرب العربي المعاصر**، المرجع السابق، ص 21– 22.

[7] علي المحجوبي، **الحركة الوطنية التونسية بين الحربين**، المرجع السابق، ص 81–82. .

[8] العربي، **السياسة الاستعمارية الفرنسية (1919– 1939م)**، المرجع السابق، ص 252.

[9] العربي، **"السياسية الاستيطانية في المغرب العربي فيما بين الحربين "**، المرجع السابق، ص 165– 166.

وظائف سياسية مهما كانت مكانته وأمانته في نظر المتجنس وفرنسا معًا[1],وقد كان أُريد بهذا الشَّرك المنصوب للشّعب التّونسي اكتساب وجذب المواطنين التونسيين بغرض أن يتضخم عدد الفرنسيين – اصطناعيا–[2]

وكان من بين الإغراءات التي قدّمتها سلطات الحماية قصد تشجيع التّجنيس بالجنسية الفرنسية محاولة من خلالها هدم القومية التّونسية التّساوي من قبل المجنسين بالفرنسية من التّونسيين في الأجور مع الفرنسيين،وكذلك التّساوي في الحقوق السّياسية والمدنية التي يتمتع بها المواطن الفرنسي، بالإضافة إلى أنّ المجنّس تفتح في وجه كل أبواب المنفعة المادية المفتوحة لدى الفرنسيين.[3]

كما عملت فرنسا على تكوين أجهزة أمنية لخدمة مصالح المتجنسين التونسيين وللحفاظ على حقوقهم أسست "عصبة المسلمين الفرنسيين".والتي كان من أهدافها الأساسية وضع تسهيلات منح صفة المواطنة الفرنسية والتي من بينها:

– إقامة تضامن وثيق بين المسلمين من ذوي الجنسية الفرنسية ومساندتهم ماديًا ومعنوياً إذا كانوا في حاجة لذلك.

– تنمية حب الوطن بين أعضاء العصبة.

–تدريب وتعليم الفرنسيين الجدد على الممارسة الحذرة والأمنية لحقوقهم الاجتماعية والسياسية.

– القيام بحملة واسعة بجانب التونسيين قصد زيادة عدد المنخرطين في العصبة كل سنة.[4]

ففرنسا إذن لم يكن غرضها تجنيس التونسيين فقط،بل كانت تسعى من ورائه إلى تغيير البنية الإجتماعية لدى المجتمع التونسي في إطار مشروع سياسي سطرت له السلطة الاستعمارية الفرنسية من أجل احتواء ودمج الأمة التونسية في الحلف الفرنسي.[5]

خلاصة الفصل

من خلال دراستنا لهذا الفصل المتعلق بقانون 20 ديسمبر 1923م نستنتج أن قبل صدور هذا القانون قامت فرنسا بسن مجموعة من القوانين والتشريعات الرامية إلى التجنيس بالجنسية الفرنسية والتي من بينها مرسوم كريميو 1907م وقانون أكتوبر 1910م كما أن هذه القوانين مرت بعدة مراحل كانت

---

[1] العربي,"**السياسة الإستيطانية في المغرب العربي فيما بين الحربين**" المرجع السابق,ص 166.

[2] المدني، **حياة كفاح مذكرات**، ج1، المصدر السابق، ص 379.

[3] العربي، **السياسة الإستعمارية الفرنسية (1919– 1939)**، المرجع السابق، ص 253.

[4] المالكي، المرجع السابق، ص 186.

[5] بوطيبي،"**التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة**", المرجع السابق، ص 226.

فرنسا تحاول من خلالها تحسين وتخفيف شروط الحصول على المواطنة الفرنسية، وقد كان هدفها من وراء هذه المراسيم هو طمس ومحو الهوية الوطنية التونسية أما قانون 1923م .فقد كانت له عدة دوافع ولعل من أبرزها تعدد الجاليات الأوربية بتونس ولاسيما الجالية الإيطالية التي أنهلت على البلاد بأعداد متزايدة ومرتفعة وهذا ما جعل فرنسا تبدي قلقها إزاءها خوفا من انتشار وتعاظم نفوذها،فتم صياغة هذا القانون بهدف ضمان تفوق الجالية الفرنسية من جهة وإضعاف نفوذ وأعداد الجالية الإيطالية من جهة أخرى وأيضا قطع الطريق أمام مطامع إيطاليا وجعل البلاد التونسية مستعمرة فرنسية.

الفصل الثالث : المواقف الداخلية والخارجية من قانون 20ديسمبر 1923م

أولا : المواقف الداخلية

1- موقف عموم التونسيين

2- موقف الدستوريين والنخبة السياسية

3-موقف رجال الدين(علماء الزيتونة)

4- موقف المعمرين الفرنسيين

ثانيا :المواقف الخارجية

1-الموقف الجزائري

2- موقف جمعية طلبة شمال إفريقيا المسلمين

3-الموقف المصري

4- موقف الايطاليين

5- موقف الهند

إن قانون التجنيس الفرنسي المعلن عنه في 20ديسمبر 1923 بتونس والذي يسمح بدمج التونسيين وكذا الجاليات الأوروبية الأخرى في الحلف الفرنسي وذلك لتحقيق أغراض استعمارية نتج عنه مواقف وردود فعل داخلية وخارجية متباينة بين الرفض والقبول.

أولا : المواقف الداخلية

1- موقف عموم التونسيين

لقد شغلت مسألة التجنيس بالفرنسية بال الأمة التونسية جميعا باعتبارها العنصر المستهدف في هذا البلد ؛فهاج الرأي العام التونسي نتيجة إصدار قانون 1923م والذي سمح بإسناد الجنسية الفرنسية إلى التونسيين الذين تتوفر فيهم بعض الشروط ؛ فعارضه الأهالي معارضة شديدة وحكم على من قبل التجنس منهم بالردة عن الدين ورأوا بأن هذا القانون يمس بسيادة الباي[1]فتظاهروا أمام قصر الباي (الحبيب) الذي وعدهم بأنه أحق أن يدافع عن جنسية أبناء وطنه وشعبه وعن انتمائهم الإسلامي.[2]

ومن الوسائل التي اتخذها الشعب ضد التجنيس والمتجنسين مقاطعة هؤلاء وعدم التزاوج معهم ومنعهم من الدخول للمساجد وحرمانهم من الدفن في مقابر المسلمين[3]واعتبر المتجنس مرتد ويجب إبعاده عن حياة السكان وعدم قيام علاقات معه ولا يورث من مسلم ولا ينقل إليه إرث ولا يصلي عليه[4]وقد نجحت هذه المقاطعة نجاحا كبيرا أدى إلى الإعراض عن التجنس ،فقل عدد الذين حاولوا قبول التجنيس أولا ثم انقطاعه نهائيا.[5]

وبلغت موجة العداء للمتجنسين ذروتها في بداية الثلاثينات ، ووصلت إلى مدى غير مسبوق في الساحل عندما مات أحد المتجنسين التونسيين في مدينة بنزرت وأرادوا دفنه في المقبرة الإسلامية، فتظاهر سكانها يوم 31ديسمبر 1932م ومنعوا دفنه[6]، مستندين إلى مجموعة من الفتاوي منها فتوى علماء

---

[1]أندري جوليان ,المصدر السابق ,ص97.

[2]عبد الرحمان بن إبراهيم العقون ,**الكفاح القومي والسياسي من خلال مذكرات معاصر الفترة الأولى (1929-1936)**,ج1.(د.ر.ط),المؤسسة الوطنية للكتاب),الجزائر ,1984, ص363.

[3] الفاسي ,المصدر السابق ,ص 74.

[4]المحجوبي ,**جذور الحركة الوطنية التونسية**, المرجع السابق , ص 526-527.

[5] الفاسي ,المصدر السابق ,ص 74.

[6]حفيظ طبابي ,**البناء الوطني وتحديات الاستقلال** ,ط1,الدار التونسية للكتاب,تونس,2011,ص 89.

الأزهر الشريف وفتوى مفتي بنزرت التونسي[1]؛فكانت الفتوة الشرعية التي أصدرها الشيخ إدريس الشريف كانت أعظم وأثقل أثر من حيث العواقب التي كان لها دور عظيم في شحذ عزيمة كافة التونسيين وفي تعبئة السكان ضد الاستعمار الفرنسي الغاصب وإلى جانب هذا [2]فقد كانت هذه الفتوى بمثابة المرجع الأساسي الذي ساعد على تحريض الأهالي ضد التجنيس والحماية معا،[3]ووصلت قضية التجنيس إلى جميع جهات الوطن التونسي حيث شملت جامع الزيتونة بجميع فروعه في كامل الإيالة والمعهد الخلدوني وطلاب وتلامذة هذه المعاهد الذين بلغ عددهم نحو ثلاثة آلاف طالب بالإضافة إلى مجموعة من أساتذتهم وعمت الإضرابات بالبلاد على الإدارة الفرنسية وجاءت هذه الحوادث الواحدة تلوى الأخرى فما كادت أن تخمد هذه الحوادث حتى مات أحد المتجنسين أيضا ولحقت به زوجة رئيس جمعية المتجنسين قامت الإدارة الفرنسية بدفنها بالقوة مع المسلمين ؛ حيث تمثلت الحادثة الأولى بمدينة فرفيل قرب بنزرت وتمثلت الثانية في مقبرة الزلاج بالعاصمة التونسية[4]؛ وفي كل مرة يموت أحد المتجنسين تثور الجماهير التونسية ويتفجر الوضع حتى أصبح هؤلاء منبوذين من الجماعة الإسلامية أحياء وأموات[5], فالمجتمع التونسي اعتبر هذا الإجراء مساس بهوية الأمة العربية الإسلامية التي جعلتها الإجراءات السياسية الأخيرة تترقب بحذر وشدّة ؛ ومنه فقد شكلت هذه المسالة امتحانا عسيرا دخله الشعب .[6]

وعليه فإن عملية التجنيس لم تنجح على الرغم من قوة السلطة الفرنسية التي خططت لها؛وذلك بكل بساطة لأن الشعب التونسي ورغم حالة تخلفه ؛إلا أن وعيه الحضاري كان عميقا ومتجذرا بأرضه وقوميته.[7]

2-موقف الدستوريين والنخبة السياسية

لما كان موقف فرنسا من خلال إصدارها لهذا القانون هو الإجهاز على الذّاتية الوطنية والشّخصية العربية الإسلامية لتونس وبشكل قانوني لإتمام عملية الإلحاق المفروض بالقوة حتى ذلك الوقت ،[8] فإن

---

[1] العقون ,المرجع السابق, ص363.

[2]طبابي ,المرجع السابق,ص89.

[3]العربي والعايب ,"**سياسة التجنبيس بالجنسية الفرنسية في البلاد التونسية فيما بين الحربين**", المرجع السابق ,ص 756.

[4]العقون , المرجع السابق , ص 364.

[5]طبابي ,المرجع السابق ,ص90.

[6]العربي العايب, "**سياسة التجنيس بالجنسية الفرنسية في البلاد التونسية فيما بين الحربين**", المرجع السابق ,ص756.

[7]عواد إبراهيم خضر العبيدي وحسن علي خضير العبيدي ,المرجع السابق ,ص15.

[8]نفسه،ص 07.

الوطنيين التّونسيين دخلوا منذ أواخر سنة 1923م في حملة ضدّ سياسة التّجنيس ،وفي فترة كان فيها الحزب في منتهى الانحلال بعد مغادرة رئيسه[1] عبد العزيز الثعالبي[2]إلى المهجر[3]، فحاربوا قانون التّجنيس لكونه يرمي وبوضوح إلى ابتلاع الشّعب التّونسي ،كما ثاروا ضدّ نظام الحماية لأنّها صادمتهم في شعورهم الدّيني الذي كان آنذاك أقوى من الشّعور الوطني ،وذلك لأن جنسية المسلم تمتزج مع دينه وخاصة فيما يتعلّق بالأحوال الشّخصية ،فإذا ما اختار المسلم الجنسية الفرنسية فإنّه لا يبق خاضعا في مادّة الأحوال الشّخصية إلى أحكام القرآن ،بل يصبح خاضعا إلى القانون المدني الفرنسي ،ولذا فإن تغيّير الجنسية في هذه الظّروف يعني تغيّير الدّين ،وعليه فالتّخلي عن الجنسية كفر وردة.[4]

فكتب أحمد الصافي[5]وهو يمثل رئيس الحزب الدستوري في هذه الفترة رسالة يحتج فيها إلى الرئيس الفرنسي بتاريخ 2أكتوبر 1923م عبّر له فيها عن سخط الشعب على هذا القانون لأنه يقضي على دين التونسيين ووطنيتهم وأكّد له أن المعاهدات المبرمة بين تونس وفرنسا تلتزم باحترام الشخصية القضائية التونسية وأن مشروع التجنيس يهدد الإسلام في هذه البلاد وعليه فهو خرق مزودج للمعاهدات المبرمة.[6]

هذا وقد سبق أن وضّح أحمد الصافي موقفه من التجنيس في مقال نشره بتاريخ 24أكتوبر1910م ب:"**جريدة التونسي**"في العدد34 بعنوان "تجنيس التونسيين" والذي قال فيه بأن فئة الشباب المطالبة بالجنسية الفرنسية كانت في نظر المجتمع التونسي فئة مرتدّة ليس لها مكانة في الأسرة التونسية ولا في الأسرة الفرنسية لذلك فإن الكثير من التونسيين كانوا ينبذون فكرة التجنيس باستثناء فئة قليلة منهم.[7]

---

[1]عبد الكريم عزيز,**نضال شعب أبي تونس 1881–1956م**,(د.ر.ط),مركز النشر الجامعي, تونس 2001,ص204.

[2]عبد العزيز الثعالبي (1874–1944),من أصل جزائري استقرت أسرته بتونس حوالي سنة 1830,كتن الثعالبي من محرري جريدة التونسي ,اتهم بالتطاول على الاولياء الصالحين ,ووقوفه وراء مقاطعة التراموای 1912م,فتم نفيه إلى فرنسا ,تولى رئاسة الحزب الدستوري التونسي 1929م ,ينظر: العجيلي, المرجع السابق, ص 215.

[3]عزيز, المرجع السابق, ص 204.

[4]المحجوبي ،**جذور الحركة الوطنية التونسية** ،**المرجع السابق** ،ص 972–373 .وكذلك ،المدني ،المصدر السابق ،ص 333–334.

[5]أحمد الصافي (1882–1935م) :ولد عام 1890م واصل تعليمه بمعهد كارنو بتونس أولا ثم كلية الحقوق بباريس شارك وهو صغير في حركة الشباب التونسي وبرز في أحداث الزلاج وقد أحرز على سمعة قوية كمحامي بتونس ؛كما أنه عمل كأمين عام للحزب الدستوري التونسي وقد سهر على موارده ينظر: **المحجوبي** ,**جذور الحركة الوطنية التونسية** , المرجع السابق , ص 256.

[6] المناعي, **الدين والسياسة** , المرجع السابق , (د.ص).

[7]بوطيبي ,**الفكر الاجتماعي في تونس** ,المرجع السابق , ص 279.

وحاول أحمد الصافي إيجاد حل وسط لقضية التجنيس الذي بموجبه جعل القانون الفرنسي التونسيين محرومين من التمتع بشريعتهم في مسائل المواريث والأنكحة والطلاق فأقترح على السلطة الحاكمة أن يكون التونسيون مواطنين فرنسيين خاضعين لأحكام الشريعة الإسلامية على حد قوله «نحن نسلم أن تجنيس كافة المسلمين مع بقاء حقوقهم يصعب أن تسلم به كل الأفكار وأنها الطريقة الوحيدة التي تمكن من حل مشكلة المسألة الأهلية بشمال إفريقيا »ولهذا يجب على السلطات الفرنسية أن تحذو حذو الدول الأوروبية التي تحكم أعداد كبيرة من المسلمين ومع ذلك منحتهم حقوقهم الشخصية.[1]

كما عارض أحمد توفيق المدني[2]أحد الناشطين في الحزب الدستوري آنذاك وقال في هذا الصدد«ماخاننا يومئيذٍ إلا المجلس الشرعي الذي امتنع عن إصدار فتوى رسمية ضد التجنيس »، وأضاف قائلا «...ذهبت إليهم واحدا واحدا فكنا نقابل بالتقدير والاحترام»، ويقول في شأنهم:«...مصابيح الظلام وقاوموا النور, نقل لكم بصراحة إن التجنيس حرام وكفر وقال بعضهم وهو الشيخ محمد بن يوسف إننا لا نستطيع إطلاقا وبأية صفة من الصفات إعلان ذلك لا قولا ولا كتابة بالتهديد ؛ فالقرار الذي صدر منهم قاس وشديد ونحن لا نستطيع أن نتمرد...».[3]

وعاتب المدني أنصار التجنيس بالقول التالي : «أما صغار العلماء فقد جاهروا بكلمة الحق .. إذ أسقطك العلماء فسيرفعك الشعب بمجدك الله وكان فيما بعد شان يذكر علما وعملا أما رجال المجلس الشرعي فقد توليت قولا وتولي أصحابي كتابة تنشر فضيحتهم ومهاجمتهم ومعاملتهم بما يستحقونه...».[4]

---

[1]بوطيبي , "**التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة** ",المرجع السابق , ص 224.

[2]أحمد توفيق المدني (1898-1989م): ولد أحمد توفيق المدني عام 1898م ,من أب جزائري وأم جزائرية زاول دراسته الابتدائية والثانوية ثم الجامعية بالزيتونة كان صحفي ومؤرخ باللغة العربية ومتفتح على الثقافة الفرنسية ,وفي عام 1920م قام مع مجموعة من الوطنيين التونسيين بإنشاء الحزب الدستوري التونسي ليصبح أحد الأعضاء المؤسسين له وعضو في اللجنة التنفيذية ,كما أسس توفيق المدني مع الشيخ عبد الحميد بن باديس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وذلك سنة 1931م فقد كان مسؤولا عن"**مجلة الشهاب**" الجزائرية ,ويعد المدني من بين دعاة الكفاح وهذا يتجلى في **مذكرته حياة كفاح**,ينظر: أحمد توفيق المدني ,**مذكرات حياة كفاح** ,ج3.(د.ر.ط),دار البصائر ,الجزائر ,2009 , ص 6-11.

[3]بوطيبي,"**التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة**" ,المرجع السابق , ص 225.

[4]نفسه.

وقصد محاربة التجنيس وكشف مخاطره فكر توفيق المدني وعثمان الكعاك ومحي الدين القليبي صاحب تحرير" **جريدة الأمة**" في نشر كتاب يحتوي على حوالي ثلاث مائة صفحة تحت عنوان مسألة التجنيس بإشراف إدارة العصر الجديد.[1]

وقد بيّن أحمد توفيق المدني في كتاب **مذكرات حياة كفاح** أن حركة التجنيس قد أخفقت تماما وذلك أن الوطنيين التونسيين قاموا ضدها كرجل واحد[2],وقد تجنس عددا من التونسيين طمعا في الحصول على بعض الحقوق السياسية وعلى بعض المنافع المادية فمن كان يدعي أن المتجنس ينال كل حقوقه فهو مخطئ في رأي واعتقاد المدني كما يرى أن المتجنس لا يستطيع بجنسيته أن يتحصل على كل ما يريد.[3]

ونجد كذلك من بين الذين عالجوا مسألة التجنيس وبيّنوا موقفهم منها المفكر الطاهر حداد[4]والذي ناقش قانون التجنيس من الوجهة السياسية والقانونية في مقال له **"بجريدة الامة"**[5]بتاريخ 14أكتوبر 1923م بعنوان "الدين والجنسية ومسألة اليوم" كما كتب مقال أخر بعنوان: "التجنيس نكث للعهد"[6] بتاريخ 13نوفمبر 1923م معلنا في ذلك شن حملة اتجاه قانون التجنيس 1923م[7],وقد ذكر في مقالاته أن هذا القانون الذي جاء ليصبح فيه التونسيون فرنسيون يتناقض بوضوح تام مع معاهدة الصلح التي وقع تأكيدها والتي حددتها معاهدة باردوا، ولم تكن مسألة التجنيس في اعتقاده سياسة فرنسية فحسب بل هي على مبدأ ثابت وهو الإلحاق التام ضمن الإمبراطورية الفرنسية بشمال إفريقيا[8],وفي هذا الشأن كتب الطاهر حداد شعرا في مسألة التجنيس تحت عنوان "بين مارق وخادر" والتي تم نشرها "**بجريدة البدر**"في الجزء الثالث بالمجلد الثالث عام 1923م يقول فيه:

يقاد إلى الجهل وفقر وذلة ومحنة تجنيس تليها فجائع

---

[1]محمد بوطيبي ,**الفكر الاجتماعي في تونس في النصف الأول من القرن العشرين (1900–1950م)** ,دراسة مقاربة بين الفكر والواقع الاجتماعي ,أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر ,قسم التاريخ ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ببوزريعة ,جامعة الجزائر2, 2013-2014م ,ص285.

[2] المدني ,**مذكرات حياة كفاح** ,ج1 ,المصدر السابق , ص 84.

[3]أحمد توفيق المدني ,**مذكرات حياة كفاح**,ج2,(د.ر.ط) ,دار البصائر, الجزائر,2009 ,ص 242-243.

[4]الطاهر حداد(1899-1935م) : هو الطاهر بن علي بن بلقاسم بن فرحات الحداد ولد بتونس كملا توفي بها يوم07ديسمبر 1935م ,أخذ مبادئ العلوم بالكتاب ثم جامع الزيتونة فنال شهادة التطويع ,في سنة 1920م انضم إلى الحزب الدستوري التونسي عند تأسيسه كما كان عضو في عدة جمعيات مثل مقاومة البدع والاسراف إخوان الصفاء الخيرية الإسلامية ,وقد كان له عدة مؤلفات من بينها كتاب التعليم الإسلامي وحركة الإصلاح في جامع الزيتونة, ينظر: رابح دوب ,**موسوعة شعراء عصر النهضة في المغرب** العربي,ج1.(د.ر.ط),دار بهاء الدين ,تونس ,(د.ت), ص 286-287.

[5]مناعي ,"**الدين والسياسة** "المرجع السابق ,(د.ص).

[6]ينظر الملحق رقم(03).

[7]الشاطر وآخرون ,المرجع السابق , ص 92.

[8]مناعي, "**الدين والسياسة**" ,المرجع السابق ,(د.ص) .

أفق أيها الشعب المهان فقد أتوا إليك بتجنيس لعلك تدع

وأيد لهم بالحس أنك ماجد وإن كنت في بؤسك فجنسك أرفع[1]

بينما رأى علي كاهية[2]أن المجنس يجب النظر إليه بعين الاحتقار والإذلال وأن كل من يخرج من أصله وأسرته وجنسه ويدخل في جامعة وأسرة أجنبية بدفع الحصول على الامتيازات والمصالح المادية والدنيوية وبذلك فالمجنس يحتقر من قبل أسرته وبني جنسه و من الفرنسيين أنفسهم كما اعتبر علي كاهية أن المجنس التونسي أصبح بدون ماض لا يمكنه الافتخار والاعتزاز به إذ قال «والادعاء بالانتساب لقوم لا يغير الحقيقة ولا يصبح الداعي أصيلا حتى يكون البربري لاتيني الجنس ... ولا يخفي ماضي هذا من توبيخ للضمير لمن لا يكن من الحمير»[3],كما حاول علي كاهية معالجة قضية التجنيس بعد صدور قانون 1923م عندما عجز العلماء عن تقديم فتوى تجيب أسئلة الأهالي المتعلقة بمسألة التجنيس في البلاد ,فقد عالج الموضوع من جوانبه السياسية والدينية والأدبية مبينا موقفه إزاء هذه المسألة والتي اعتبر فيها أن المجنس مرتد عن الإسلام بقوله : «كنت في مباحثاتي بشأن التجنيس أتمسك بهذه النظرية المعضدة بالآية الكريمة فأعتبر المجنس مرتد خارجا عن دائرة الإسلام وليس بمرتكب لمعصية أو كبيرة كما يدعي أنصار ودعاة التجنيس».[4]

إذن فالمعارضة التي أبداها الدستوريون والحملة التي خاضوها ضد هذا القانون أعادت للحزب حركيته وثقة التونسيين فيه والتفاهم حوله فرجع بذلك للحزب حيوته،وأثبتت فشل الحكومة الفرنسية في هذه السياسة.[5]

وفي مرحلة ثانية ومع مطلع الثلاثينات وعند دفن الموتى المجنسين في المقابر الإسلامية تجددت المعرضة بقيادة أعضاء الحزب الدستوري بالإضافة إلى الطلبة التونسيين الذين عادوا إلى تونس بعد إتمام دراستهم

---

[1]بوطيبي ,**الفكر الاجتماعي في تونس** ,المرجع السابق ,ص280.

[2]علي كاهية(1877- 1956م) : درس في الزيتونة ,من مؤسسي الحزب الدستوري ,وفي منزله بتاريخ 14مارس 1920م صيغت المطالب التي سوف تكون ركيزة للحزب ,كان من المشرفين على تحرير جريدة الفجر سنة 1920م , ساهم في تحرير العديد من الجرائد التونسية ,كان صديقا للشيخ عبد العزيز الثعالبي وظل وفيا للدستور القديم حتى وفاته سنة 1956م,ينظر :محمد السعيد عقيب, **الحزب الحر الدستوري التونسي القديم (1934-1956م)** ,أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر ,قسم التاريخ ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ,جامعة الجزائر 2, 2009-2010م, ص 24.

[3]بوطيبي ,"**التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة** ",المرجع السابق ,ص 224.

[4]نفسه ؛ص 227.

[5]علي الزيدي, **الزيتونة ودورها في حركة التحرير الوطنية التونسية**, جامعة صفاقس ,تونس,2016,ص145.

في المعاهد والجامعات الفرنسية وعلى رأسهم [1]الحبيب بورقيبة[2]وأخوه محمد[3]وغيرهم والذين رأوا أن هدفه بالأساس هو تنصير التونسيين والقضاء على كل مقوماتهم العربية الإسلامية.[4]فبدأ هؤلاء الشباب المتحمس والمثقف بالثقافة الفرنسية بالنضال داخل الساحة السياسية[5]وقاوموا نتائج هذا القانون وخاصة الطاهر صفر[6]الذي تألق في هذا الشأن ونظر إلى هذا القانون بأنه يرمي إلى محو الشخصية العربية القومية وفرنسة وتغريب المجتمع التونسي؛حيث وجد في هذا الرجل [7]ومعه مجموعة بارزة من المثقفين الوطنيين[8]تضامنا مع قيمه وقضيته التي لايجب التخلي عنها وهب الشعب التونسي للدعوة التي يحمل لوائها الطاهر صفر ؛الذي ذهب لاحتلال المقابر الإسلامية لمنع دفن المتجنسين فيها، وإثر رفض السكان دفنا لمتجنسين في مقابر أجدادهم وقعت أحداث دامية في المنستير وقصر الهلال وتونس العاصمة ؛خاصة وأن الاستعمار الفرنسي سخر قوات كبيرة للقضاء على الشعب والحركة الوطنية التونسية ؛إلا أن ما قامت به سلطات الاحتلال لم يمنع من صمود النضال التونسي ولم تتوقف مقاومته لسياسة التجنيس.[9]

وفي شهر نوفمبر 1932م استطاع الحبيب بورقيبة ورفاقه والذين لهم نفس التكوين من تأسيس جريدة "**العمل التونسي**"**l'action Tunisienne**"والتي ستكون السلاح القوي والناجح في كفاح الشعب ضد سياسة التجنيس،[10]إذ نجح الحبيب بورقيبة والذي كان على اتصال بالواقع التونسي المتدهور وجماعة العمل التونسي في لف العناصر الوطنية حولهم، وأخذوا يهاجمون قانون 1923م،فبين

---

[1]سعد توفيق عزيز البزاز ,"**الحراك السياسي لطلبة جامعة الزيتونة في مواجهة الاحتلال الفرنسي (1881_1956)**", **مجلة جامعة كركوك** للدراسات الإنسانية ؛مج 14,ع 2 ,جامعة الموصل ,كلية لآداب ,2019, ص 172.

[2]الحبيب بورقيبة (1903-2000م): ولد بالمنستير في منطقة الساحل التونسي عام 1903م ؛تلقى تعليمه في تونس ثم بعدها في فرنسا ؛حيث نال شهادته الثانوية وإجازة الحقوق في باريس , مارس مهنة المحاماة عام 1928م , وكان من بين المناضلين في صفوف الحزب الدستوري حيث أنتخب أمينا عاما له ,ينظر: عبد الوهاب الكيالي ,**موسوعة سياسية** ,ج2.المؤسسة العربية للدراسات والنشر ,بيروت ,(د.ت) , ص 157.

[3]محمد بورقيبة (1910-1956م): هو محمد بن العربي بن علالة بورقيبة زاول تعليمه بجامع الزيتونة كان من بين محرري جريدة الزهرة عام 1938م ,كلف بالدعاية التي تتجول داخل القطر التونسي من طرف الديوان السياسي للحزب الدستوري الحر, ينظر :محمد الصالح المهيدي ,**تونس في تراجم أعلامها** ,إعداد ودراسة ,أنس الشابي ,وزارة الثقافة ,المركز الوطني للاتصال الثقافي ,تونس ,2012,ص 76.

[4]عبد الله ,المصدر السابق , ص 58.

[5]عواد إبراهيم العبيدي خضر وحسن علي خضير العبيدي ,المرجع السابق , ص 04.

[6]الطاهر صفر(1903-1942م):ولد الطاهر صفر بمدينة المهدية زاول تعليمه بالمدرسة الصادقية ثم بمعهد كارنوا ,عرف بنشاطه الزخم ضمن العمل النقابي رفقة علي الحامي ,وهو أحد مؤسسي الحزب الدستوري الحر التونسي ,ينظر : العربي و العايب ," **سياسة التجنيس بالجنسية الفرنسية في البلاد التونسية فيما بين الحربين** ",المرجع السابق , ص 774.

[7]عبد الله , المصدر السابق , ص 58.

[8]عزيز ,المرجع السابق ,ص205.

[9]عبد الله ,المصدر السابق , ص58.

[10]القصاب ,المرجع السابق ,ص543.

بورقيبة بوضوح ما في هذا المشروع من خطر يهدد كيان الأمة التونسية،[1]وكان رد فعل الحكومة الفرنسية على هذا الفعل إصدار فتاوي من بعض رجال المجلس الشرعي المتواطئين معها مفادها أن التجنيس بجنسية غربية لا يشكل عموما خروج عن الشريعة الإسلامية ومنه لا مانع في دفنهم مع المسلمين،[2]وقد اعتبر بورقيبة بأن هؤلاء الرجال خونة يتاجرون بالدين الإسلامي والمسلمين ودعا الشعب إلى الدفاع عن دينه ومقابره ؛فلبي الشعب نداءه واحتلت الجماهير المقابر لمنع القوات الفرنسية من التقدم نحو دفن المجنسين بها.[3]

فكانت هذه العملية سببا في التحام العناصر الوطنية حول الحبيب بورقيبة والتأييد الشعبي له بدعوى أن سياسة التجنيس هذه كانت ترمي قبل كل شيء إلى محو الذاتية العربية الإسلامية,كما استغلت جريدة "**العمل التونسي**" لتعبئة الشعب التونسي ضد المتجنسين وضد فرنسا وندّدت بالمجلس الشرعي وعاب عليه السماح في دفن المتجنسين من التونسيين في المقابر الإسلامية.[4]

وفي النهاية ونظرا لشدة المعارضة التونسية وصرامتها اضطرت فرنسا ببعث مقابر خاصة بالمتجنسين وهذا يعد انتصارا للحزب والوطنيين معا[5],وعليه لم تلق عملية التجنيس هذه نجاحا كبيرا إذ حافظ التونسيون على انتمائهم الإسلامي رغم حالة التخلف التي يعيشها الشعب [6]،إذ شعر الشعب التونسي بخطر هذه المسألة ووقف صفا واحدا لرفضها مما إلى أدى إلى اضطرابات وحوادث عنيفة[7].أثبت تمسكه العميق وتجذّره بأرضه ووعيه الحضاري على الرغم من قوة السلطة الاستعمارية التي خططت للقضاء على التونسيين[8]، وهكذا فإن صفحة التجنيس طويت نهائيا عام 1933م وأخفقت السياسة الاستعمارية.[9]

---

[1]البلهوان ,المصدر السابق , ص 51.

[2]جاسم محمد حسن العدول وآخرون ,**تاريخ الوطن العربي المعاصر**, دار إبن أثير للطباعة والنشر ,جامعة الموصل ,2005,ص 505.

[3]البلهوان ,المصدر السابق ,ص 51.

[4]عزيز ,المرجع السابق,ص 203.

[5]نفسه , ص 205.

[6]البزاز ,**الحركة العمالية بتونس**,المرجع السابق,ص26.

[7]عواد إبراهيم خضر العبيدي وحسن خضير العبيدي ,المرجع السابق , ص 05.

[8]البزاز,**احركة العمالية بتونس**,المرجع السابق,ص 26.

[9]عواد إبراهيم خضر العبيدي وحسن خضير العبيدي,المرجع السابق ,ص 05.

3-موقف رجال الدين (علماء الزيتونة)

بالنسبة لرجال الدين ومن بينهم جماعة الزيتونة فقد اعتبروا قانون 1923م هجمة من هجمات المسيحية على الدين الإسلامي لأن هذه المسألة لها مساس بالعقيدة الإسلامية، كما رأوا أن التجنيس نوع من أنواع الردة عن الإسلام.[1]

فقد أصدر أحمد عياد العالم الزيتوني فتوى في مسألة قانون التجنيس الصادر في 1923م قائلا:«لقد أزعجت مسألة التجنيس الأمة التونسية وإحتار الناس فيها وتوجهوا إلى علماء الشريعة يستفتونهم في حكم الله في التجنيس والمجنسين».وقد رأى عيّاد خطورة قانون التجنيس هذا على التونسيين وعلى دينهم وعقيدتهم كما أنه عبّر عن أسفه اتجاه بعض العلماء والتونسيين الذين عجزوا عن تقديم فتوى في هذه المسألة حيث قال: «ولأني لم أر من العلماء بكل أسف من قام بهذا الواجب خشيت أن أكون مسؤولا اتجاه أبناء وطني وأمام الله والتاريخ عن سكوتي محجوبا»، وتعتبر فتوى أحمد عيّاد أول فتوى جوهرية صدرت "**بجريدة الأمة** "التونسية بتاريخ 13نوفمبر 1923م،وقد أفادت هذه الفتوى بكفر المتجنسين وخطورة هذا القانون على الأمة التونسية والدين الإسلامي[2]مستندا لما ورد في القرآن الكريم في سورة المائدة﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾سورة المائدة ,الآية 51.[3]

وفي نفس الجانب أصدر مفتي بنزرت الشيخ إدريس الشريف فتوى أقر فيها أن المجنس كافر ومرتد والمرتد لا يصلي عليه ولا يدفن في المقابر الإسلامية مع المسلمين إذ شهدت تلك السنة رفض دفن المتجنسين في مقابر المسلمين في بنزرت وغيرها من المناطق وهو ما دفع وجعل السلطة الفرنسية ترغم عدد من الشيوخ إلى إصدار فتاوي ترد بها على مفتي بنزرت وعدّت تلك الفتاوي أن المسلم مرتد؛إلا أنها تركت الباب مفتوحا أمامه لإعلان التوبة لكن ذلك الأمر أدى إلى حركة احتجاجية يقودها طلبة جامع الزيتونة في شكل إضرابات ومظاهرات رافضة لهذه المسألة.[4]

---

[1]رابح الفلاحي ,**جامع الزيتونة والحركة الإصلاحية في الجزائر(1908-1954)** ,رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر تخصص تاريخ الحركة الوطنية المغاربية ,قسم التاريخ وعلم الاثار,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ,جامعة منتوري قسنطينة ,2007-2008م ,ص94.

[2]الفلاحي ,المرجع السابق ,ص 96.

[3]نفسه ,ص 95-96 .

[4]عواد إبراهيم خضر العبيدي وحسن علي خضير العبيدي ,المرجع السابق , ص 08.

أما الطاهر بن عاشور[1]فقد ظهر موقفه اتجاه مسألة التجنيس بعد توجه سلطة الحماية إلى المجلس الشرعي وشيخي الإسلام المالكي والحنفي والذي يمثله ابن عاشور طالبة منه إصدار فتوى تبرر التجنيس وترخص بدفن المتجنسين بالمقابر الإسلامية [2]فقد أفتى هذا الأخير (الطاهر بن عاشور)لفائدة التجنيس

كما أصدر فتوى مفادها أن المجنس بالجنسية الفرنسية لا تنزع عنه صفة المسلم [3]كما يجوز الصلاة عليه ودفنه في المقابر الإسلامية مع المسلمين بمجرد نطقه بالشهادتين[4],وإثر فتواه هذه أتهم الشيخ ابن عاشور بالخيانة للدين والوطن، كما ألقيت بالجامع الأعظم خطب عنيفة ضده ورأى فيها الوطنيون أنه مساند لنظام الحماية، وطالبوا بإبعاده عن إدارة جامع الزيتونة.[5]

كما اعتبر العلماء أن قانون التجنيس التي أتت به فرنسا عام 1923م مصيبة من المصائب التي حلّت بالمسلمين في دينهم الإسلامي و أنه سبب لفتن والاضطرابات في البلاد التونسية وأيضا عامل من عوامل التي تشتّت وتفكّك بعض العائلات والأسر التونسية وتحقين الأحقاد والعداوة بين الأقارب والأسر خاصة بعد التكفير الرسمي للمتجنسين التونسيين[6],ولكن رغم اتفاق علماء الزيتونة على تكفير المجنس إلا أن هناك فئة منهم اعتبرت أن التجنيس هو كبيرة من الكبائر وليس ردة عن الإسلام أو خروج عن الملّة وأن المجنس لم يخرج عن دائرة الإسلام وحجتهم في ذلك أن الإيمان قول وعمل وترك العمل لا يعتبر كفرا ما لم يتخلى المجنس عن أحكام الإسلام.[7]

ومنه فإن علماء الزيتونة كان لهم رأيين وموقفين حول التجنيس والمجنسين فمنهم من اعتبر أن المجنس كافر يلزم في حقه الانسلاخ من أحكام الشريعة الإسلامية ويجب أن يحاكم كما لا يستفيد من التركة والميراث ولا يجوز دفنه في مقابر المسلمين ؛أما الفئة الأخرى من الزيتونيين فقد رأت أن المتجنس عاص لأمر الله ولا يصبح كافرا,[8]وقد التف العلماء الذين اعتبروا أن المجنس كافر ومرتد والذين ندّدوا بخطورة

---

[1]الطاهر بن عاشور(1879-1973م):هو الشيخ محمد الطاهر بن عاشور الامام الأكبر والقاضي والعلامة ,تولى العديد من المناصب المرموقة في كل من الجامعة الزيتونية والمعهد الصادقي ,كما أصبح قاضيا مالكيا ثم مدرسا وأستاذا إضافة الى ذلك فقد ساهم في إصلاح التعليم الزيتوني وتطويره وقام بالعديد من إلقاء الدروس والمحاضرات في كافة الفروع الزيتونية ,ينظر: الزمرلي, المرجع السابق , ص 361-362.

[2]المحجوبي ,**جذور الحركة الوطنية التونسية**, المرجع السابق ,ص 529.

[3]عقيب ,المرجع السابق, ص 138.

[4]علي الصولي ,"**التنصير ومسألة التجنيس قراءة في الفتوى المالكية**" المعهد العالي لأصول الدين ,جامعة الزيتونة ,تونس, ص 187.

[5]المحجوبي ,**جذور الحركة الوطنية التونسية**, المرجع السابق ,ص 530-533.

[6]بوطيبي ,"**التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة** ",المرجع السابق ,ص 227.

[7]نفسه ,ص 228.

[8]الفلاحي ,المرجع السابق ,ص 96.

هذا القانون حول الحزب الدستوري في مناهضته لقانون 1923م قصد فرنسة التونسيين وبيّنوا الغرض منه والمتمثل في تقسيم الشعب التونسي وإذابة العنصر الوطني في الكيان الفرنسي وذلك بالرغم من الموقف المتخاذل الذي وقفه بعض الشيوخ الذين دفع بهم سوء فهمهم لما ينجر عن هذا القانون من أخطار على المستوى الوطني فراحوا يفتون في أن المجنس لا يعد كافرا ويجوز دفنه في المقابر الإسلامية .[1]

4-موقف المعمرين الفرنسيين

لقد أثار عدد الايطاليين والذي ظل في ارتفاع حتى بداية الثلاثينات من القرن العشرين قلق سلطات الحماية بتونس ؛ونتيجة لهذا اضطرت فرنسا إلى وضع سياسة تسهل إعطاء الجنسية الفرنسية للتونسيين وبقية الجاليات الأوروبية المتواجدة بهذا القطر،وقد كان موقف المستوطنين الفرنسيين حول هذا القرار واضحا، إذ قابلوه بالرفض التام وانتقدوه بشدة على اعتبار أنه يمس بمصالح المستعمرة الفرنسية الأصلية, وقد اعتبر اليمين الفرنسي واليمين المتطرف أن هذه المسألة تشكل تهديدا خطيرا لروح الأمة الفرنسية، وكان المسلمون واليهود يشكلون الهدف الأساسي لهجمات أعداء هذه السياسة.[2]

ونتيجة لهذه المعارضة الشديدة حول فكرة التجنيس هذه والتي عمت في كل مكان وفي كامل المستعمرة من الفرنسيين فقد قام حزب المسؤولين بالتضييق على المسلمين المتجنسين بمجرد أن سمحوا لأنفسهم بأن يعاملوا كمواطنين فرنسيين ومشاركة معهم امتيازاتهم.

وما يفسر موقف المعمرين الفرنسيين الرافض لسياسة التجنيس هو خوفهم من مشاركتهم امتيازاتهم أو التنازل عنها لمن قبلوا التجنيس بالفرنسية واستمر احتقار التونسيين المتجنسين الذين كانوا موضع سخرية من طرف الفرنسيين الأصليين ؛خاصة عندما تبنوا أسلوب حياة المستعمرة وإضفاء صفة المواطنة الفرنسية على أنفسهم.[3]

ثانيا :المواقف الخارجية

1-الموقف الجزائري

---

[1]عبد الله ,المصدر السابق ,ص 223.

[2]FaycalElGhoul,**Le français de tunisie et lAutre dans les années1920-1930**,p 05

[3]Ibid,p06.

لقد عبر الجزائريون بما فيهم العلماء عن تضامنهم مع الشعب التونسي، وأظهروا تأييدهم لرغائب التونسيين فاحتجوا على الأعمال التي قام بها الاستعمار الفرنسي في تونس،[1]وخاصة مسألة التجنيس التي اعتبرها علماء وفقهاء الجزائر ارتداد عن الإسلام وكفر معلنين بذلك تضامنهم مع فتوى أحمد عياد العالم الزيتوني الذي هو الآخر كفر المجنس.

ومن علماء الجزائر الذين عالجوا مسألة التجنيس نجد الشيخ أبو اليقظان إبراهيم بن عيسى[2]الذي لم يقف موقف المتفرج من تلك المسألة وبين موقفه من التجنيس انطلاقا من أحكام الشريعة الإسلامية ؛ وأمام صمت وتخاذل مواقف بعض علماء الدين التونسيين وتساهلهم في مسألة التجنيس نجده كتب في جريدته "**وادي ميزاب** "[3] مقالا سنة 1928م بعنوان "رأينا في التجنيس" هو ردّة عن الإسلام الى الكفر والشرك.[4]

أما الشيخ عبد الحميد بن باديس [5]فقد وقف مع علماء تونس في محنتهم كما أنه ساند شيوخ وطلبة الزيتونة ،فكان له أثر على المجتمع التونسي وذلك من خلال إسهاماته في حل ومعالجة بعض القضايا والمسائل الاجتماعية والدينية التي كانت منتشرة في المغرب العربي عامة والبلاد التونسية خاصة ، وأفتى في بعض القضايا مستندا من الدين الإسلامي والشريعة الإسلامية واعتبر مسألة تجنيس التونسيين حرام وغير جائزة[6]وأفتى إلى جانب جمعية العلماء المسلمين حول التجنيس في تونس؛هاته الفتوة التي نشرتها "**جريدة الإرادة التونسية** "في شهر جانفي 1938م كما وضّحت موقفه المعارض اتجاه هاته القضية.[7]

---

[1]محمود بوزوزو ,**تضامن الشعب الجزائري مع الشعب التونسي** ,"**جريدة المنار**" ,ع1,29مارس 1951,ص89.

[2]إبراهيم بن عيسى (1888-1973): من رجال الإصلاح ولد بالقرارة وعلم بها وفي بني يزفن بالجنوب الجزائري في عام 1912م,إنتقل الى تونس للدراسة في جامع الزيتونة إلى غاية 1925م من بين مخلفاته منها جريدة "**وادي ميزاب** ", سام الاستقامة في الفقه ,سبعة أجزاء حول سليمان الباروني تاريخ الصحف أبو اليقظان في جزئيين ملحق السير وديوان شعره ينظر :محمد بوطيبي ,**التواصل بين الحركتين الإصلاحيتين التونسية والجزائرية خلال النصف الأول من القرن العشرين في المسائل الدينية والاجتماعية** ,جامعة بني فارس ,المدية ,ص 66.

[3]جريدة وادي ميزاب :جريدة أسبوعية كانت تصدر ما بين 1926-1928م ,تأسست بتاريخ 1 أكتوبر 1926م في أربع صفحات من الحجم الكبير لصاحبها قاسم العنق ومديرها أبو اليقظان إبراهيم بن عيسى ,اهتمت بالمسائل الإصلاحية والدينية والاجتماعية وبالمذهب الإباضي خاصة والمسلمين عامة, ينظر: بوطيبي ,**التواصل بين الحركتين الإصلاحيتين التونسية والجزائرية** ,المرجع نفسه ,ص 53.

[4]نفسه ,ص 66.

[5]عبد الحميد بن باديس (1889-1940م): هو الشيخ عبد الحميد بن محمد بن مصطفى بن مكي بن باديس ولد يوم 4 ديسمبر 1889م ينتمي إلى قبيلة صنهاجة الأمازيغية يكنى بأبي الفتوح ,حفظ القرآن الكريم في سن مبكرة على يد الشيخ محمد الماداسي كما تلقى بعض العلوم الأخرى كالعربية والفقه والحديث ,أكمل تعليمه بالزيتونة ,إضافة الى اشتغاله بالتعليم فقد ساهم الشيخ بن باديس في إنشاء المدارس والمؤسسات الخيرية ,وهو أحد مؤسسي جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ,ينظر: مازن صلاح مطبقاني ,**عبد الحميد بن باديس العالم الربّاني والزعيم السياسي**,ط2 ,دار القلم ,دمشق ,1999, ص 27-42.

[6]بوطيبي ,**التواصل بين الحركتين الإصلاحيتين التونسية والجزائرية** ,المرجع السابق , ص 64.

[7]نفسه, ص 65.

ومن هنا يمكن القول بأن لعبد الحميد بن باديس موقف واضح ضد فكرة التجنيس وذلك من خلال مقالاته وكتاباته وأيضا من خلال إجابته على الأسئلة التي تعرض عليه من طرف التونسيين حول التجنيس والمجنسين والتي رأى فيها أن التجنيس حرام ولا يجوز على المسلمين قبوله.

كما عالج المفكرون الجزائريون مع أشقائهم التونسيين المسائل الاجتماعية والدينية ومنها الهوية الوطنية المتمثلة في التجنيس والتي نشرت في "**جريدة التونسي**" تحت عنوان "رأينا في التجنيس" في العدد 70 بتاريخ 27فيفري 1928م مقدمين إجابة مقنعة لأنصار ودعاة التجنيس في القطرين التونسي والجزائري موضّحين موقفهم المناهض للتجنيس.[1]

وقد كان أيضا لشيوخ جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وعلى رأسهم الشيخ العربي التبسي موقف وفتوى اتجاه هذه المسألة (مسالة التجنيس) وهذا ما شهدت لهم به "**جريدة الإرادة التونسية** "التي أكدّت موقفهم الرافض للتجنيس.[2]

وقد ذكر الشيخ عبد العزيز الثعالبي أن الشعب الجزائري قد رفض رفضا تاما سياسة التجنيس التي حاولت السلطة الفرنسية أن تغرسها في بلاد المغرب العربي وبما فيها البلاد التونسية كما أنّ هذا الشعب عمل على محاربة هذه السياسة التي تسعى إليها الدول الاستعمارية ضد الدول العربية والإسلامية.[3]

2-موقف جمعية طلبة شمال إفريقيا المسلمين

لقد عبّرت جمعية طلبة شمال إفريقيا بفرنسا عن موقفها الصريح من قضية التجنيس[4]وذلك بعد رفضها لهاته السياسة وأيضا رفضها لمسألة دفن المتجنيس بالمقابر الإسلامية،[5]كما قامت هذه الجمعية كذلك بإصدار لائحة تقضي بطرد المتحصلين على الجنسية الفرنسية باعتبار أن الجمعية إسلامية لا تقبل إلا المسلمين ،وبما أن المتجنس متجرّد من إسلاميته، وقد استندت في قرارها على مبدئين،تمثل المبدأ الأول في أن الجمعية تعاونية وبأن المتجنسين صاروا فرنسيين فيمكنهم أن يستفيدوا منها وليس من العدل أن تجعلهم يستفيدون من الجمعية أو من أي جمعيات أخرى ؛ أما المبدأ الثاني تمثل في أن الجمعية إسلامية

---

[1]بوطيبي,**التواصل بين الحركتين الإصلاحيتين التونسية والجزائرية**,المرجع السابق, ص 55.

[2]بنفسه ,ص 58.

[3]نفسه ,ص 52.

[4]غي برفيلي , **النخبة الجزائرية الفرانكفونية(1880-1962م)**,تر,م حاج مسعود,أ.بكلي ع بلعربي,دار القصبة للنشر,الجزائر,**2007**, ص 163 .

[5]الشاطر وآخرون, المرجع السابق ,ص 95.

قبل كل شيء ويظهر ذلك من عنوانها وبعد بحث واستشارة أهل الخبرة ثبت أن الذي يترك الشريعة الإسلامية وقوانينها وأحكامها لا يعتبر مسلما .ويلاحظ من قرار هذه الجمعية أن موقفها معاديا لكل من قبل التجنس بالفرنسية من أعضائها[1]وكل من تنازل عن الأحكام الشرعية مؤكدة في ذلك أن الدين الإسلامي ليس مجرد نطق بالشهادتين فحسب[2]ولا يكفي للمجنس بمجرد نطقه بالشهادتين أن يصبح مسلما بل عليه أن يعلن مع ذلك تخليه عن الجنسية التي تحصل عليها.[3]

3-الموقف المصري

لقد كان لقضية التجنيس بتونس صدى في مصر وهذا ما عبّرت عنه صحفها ؛ففي عام 1923م أصدرت "**جريدة العصر**" الجديد اليومية مقالا بعنوان "فتوى في التجنيس ونصيحة إلى فرنسا"[4]للشيخ محمد شاكر وكيل الأزهر سابقا التي ساندت فتواه اتجاه التجنيس فتوى الشيخ أحمد عياد[5]في رفض التجنس واعتبر المتجنس مارقا عن الإسلام [6]وملعون على لسان الشريعة الإسلامية وألسنة الأوليين ولآخرين[7].كما نشرت "**جريدة المقطم**" مقالا آخرا حول التجنيس لنفس الشيخ التي بيّن من خلالها موقف الشريعة الإسلامية من التجنيس.[8]

ونجد أيضا "**جريدة المبشر**" التونسية التي نشرت في 8مارس 1924م مقالا للشيخ علي سرور الزنكلاوي وهو أحد شيوخ الأزهر الشريف بعنوان "حكم الله في التجنيس "؛نتيجة المراسلات التي وصلته من التونسيين يطلبون فيه حكم الشريعة الإسلامية من التجنس؛بذلك يكون المسلمين التونسيين القابلين لقانون التجنيس برغبتهم مرتدين عن الإسلام.[9]

---

[1]عادل بن يوسف, "**قراءة في مواقف الطلبة التونسيين في فرنسا من بعض القضايا الوطنية في مطلع الثلاثينات (التجنيس والمؤتمر الافخارستي والزواج المختلط)**",**مجلة روافد** ,ع 5,جامعة منوبة ,1999-2000, ص 73- 74.

[2]غي برفيلي ,المرجع السابق , ص 163.

[3]المحجوبي ,**جذور الحركة الوطنية التونسية** ,المرجع السابق ,ص 530.

[4]ينظر الملحق رقم(04).

[5]الفلاحي, المرجع السابق , ص 96.

[6]الفلاح ,المصدر السابق , ص 61.

[7]نفسه ,ص 70.

[8]بوطيبي ,**التواصل بين الحركتين الإصلاحيتين التونسية والجزائرية**, المرجع السابق ,ص 65.

[9]نفسه ,ص 66.

ومنه فقبول الدخول تحت جنسية غير إسلامية يعني بالدرجة الأولى الخروج عن الدين الإسلامي والدليل على ذلك قوله تعالى ﴿وَإِنْ تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَإِذَا كُنَّا تُرَابًا أَإِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾سورة الرعد,الآية05.[1]

ومن المصائب الكبرى أن أبناء المتجنسين من التونسيين كانوا براءة من الإسلام ومن أتباعه ؛فهم لا يعرفون إلا الكفر ولا شك أن الرضا بالكفر فهو كفر في حد ذاته ولا يمكننا أن نفهم إلا أن هذا استحلال لما حرّم الله ورد لما أوجبه الله سبحانه وتعالى.[2]

4-موقف الايطاليين

إن الهدف الحقيقي للحكومة الفرنسية من وراء إعلانها لقانون 1923م هو تحقيق نوع من التوازن السياسي بين الجالية الفرنسية والجالية الإيطالية حيث كانت هذه الأخيرة تفوق عددها عدد الجاليات الفرنسية، وعليه عملت فرنسا على تجنيس التونسيين بصفة خاصة والأجانب بصفة عامة وذلك لضمان تفوق الجالية الفرنسية .وبما أن هذا القانون موجه أساسا للتونسيين والأجانب معا بما فيهم الجالية الإيطالية نفسها[3]فقد كان موقف إيطاليا اتجاه هذا القانون معاديا كما أنها عارضت تجنيس جاليتها بتونس وعاتبت كل من تجنس بالجنسية الفرنسية من أبنائها .حيث قادت القنصلية الإيطالية حربها ضد المتجنسين من رعاياها كما تم التحريض على تصعيب الحياة عليهم بغرض إجبارهم التخلي عن الجنسية الفرنسية.[4]

وفي روما تطورت الأحداث بدءا من عام 1924م وأصبحت الضغوطات الاقتصادية بجميع أنواعها تلوح في الأفق على المتجنسين من رعاياها بينما قامت الجمعيات الإيطالية بدورها على تحفيز الشعور الوطني لدى هؤلاء المتجنسين وذلك حتى يتراجعوا على الجنسية الفرنسية ويتمسكوا بجنسيتهم الأصلية،كما وضعت هاته الجمعيات مجموعات مهمتها تنظيم الجمعيات الترفيهية والمخيّمات المدرسية من أجل إرسال رعاياها المجنسين في إجازة إلى بلدهم الأم إيطاليا بغرض تعريفهم بها ومن ثم تمسكهم

---

[1]بن سبتي وهزابرة ,المرجع السابق, ص 83.

[2]محمد بن عبد الله بن سبيل ,**حكم التجنس بجنسية دولة غير إسلامية**,ط1,مجالس الهدى للإنتاج والتوزيع,الجزائر,2007,ص 75.

[3]الفلاح ,المصدر السابق , ص 95-96.

[4]بان, المرجع السابق, ص 90.

بوطنهم ومن ضمن إجراءات الحملة ضد المجنسين شملت أيضا إلغاء المعاشات التقاعدية وميداليات الحرب على قدامى المحاربين المجنسين كما عملت الحكومة الإيطالية على منع توظيف المجنسين ؛إضافة إلى تحريض الأهالي على هؤلاء ومقاطعتهم وأيضا حرمتهم من الحصول على الرعاية الصحية وذلك حتى يظهروا رغبتهم في تغيير جنسيتهم والعودة إلى جنسيتهم الأصلية.[1]

وعلى المستوى السياسي عارضت الحكومة الإيطالية سياسة التجنيس حيث اعتبرت أن هذا القانون بمثابة حرب أعلنتها فرنسا ضدّها وضد موسوليني والتي كان الهدف من ورائها حرمان إيطاليا من الحجة القائلة بأن تفوقها العددي سيعطيها حقوق أكثر في البلاد التونسية[2]كما رأت أيضا أنه سوف يحرمها من بسط نفوذها في الإيّالة [3]علما أن إيطاليا من بين المنافسين لفرنسا على احتلال الإيّالة ومن بين الرافضين للحماية الفرنسية على تونس وكذلك من الدول المهتمة بالمسألة التونسية.[4]

وقد أدانت الصحف الإيطالية أيضا المتجنسين من أبنائها الذين تحصلوا على الجنسية الفرنسية بموجب قانون 20ديسمبر 1923م ودعت إلى سلبهم جنسيتهم الأصلية بداعي تخليهم عن وطينيتهم ووطنهم في سبيل الحصول على مكاسب مادية ومالية.[5]

5-موقف الهند

لقد وصلت مسألة تجنيس التونسيين إلى أقاصي الهند، وقد اشتغلت الصحافة الهندية بمسألة التجنيس في تونس من سائر جوانبه الدينية والقومية والاجتماعية والسياسية ومن بينها " **جريدة الخلافة**" التي تصدر باللسان الهندي ببمباي ففي عددها 14من الجزء الثالث المؤرخ في 18جانفي 1924م بقلم مديرها ومحررها الأستاذ علي بهادرخان قد تعرضت هذه الجريدة لسكوت العلماء التونسيين عن هاته القضية الخطيرة على ديانة المتجنسين .وقالت أن المسألة لاتهم التونسيين وحدهم بل تهم سائر المسلمين وبالأخص مسلمي الهند الذين هم اليوم في وقفة للدفاع عن العالم الإسلامي أجمع.[6]

---

[1]بان, المرجع السابق, ص 91.

[2]نفسه.

[3]الفلاح ,المصدر السابق , ص 96.

[4]عطا الله الجمل ,المرجع السابق , ص 305.

[5]بان ,المرجع السابق ,ص 91.

[6]الفلاح ,المصدر السابق ,ص 120.

كما احتجت هذه الجريدة على مشروع التجنيس ووجهت رسالة إلى الحكومة الفرنسية باسم مسلمي الهند ورد فيها ما يلي:«إن مشروع التجنيس بتونس أغضب العالم الإسلامي وخصوصا مسلمي الهند الذين يواصلون الاحتجاج ضد إجرائه للرابطة الإسلامية بما فيها الأمة التونسية وتعجب بإفراط شذوذ الحكومة الفرنسية بهذا القانون عن بقية الدول الاستعمارية كدولة بريطانيا التي لها في الهند ثلاثة قرون ولم تلتفت لمحاولة إجراء عمل كهذا».[1]

وقد استفتت "**جريدة الخلافة**" و"**جريدة نجات**"التي تصدر ببنجور علماء الهند في حكم التجنيس دينيا وبيّنت خطورته على الأمة التونسية وقد أجاب عن الاستفتاء أحد العلماء الهند وهو فضيلة الإمام تاج الدين بن عبد العزيز الحيدر أيادي الهندي ؛إذ رأى أن التجنيس كفر وممنوع مذيلا فتواه بنقل عن الزيلعي والدر المختار ومشيرا إلى فتوى قديمة كانت قد صدرت من علماء تونسيين في كفر المتجنس بجنسيته المخالفين له في الدين.[2]

خلاصة الفصل

من خلال ما تم دراسته في هذا الفصل نستنتج بأن القانون الفرنسي الصادر في 1923م ؛قد عرف ردود فعل داخلية وخارجية ؛فداخليا قابله الرأي العام التونسي بالرفض من الوهلة الأولى وتمثلت المعارضة في الرد العنيف ضد المجنسين الذين اختاروا تغيير دينهم وجنسيتهم ؛أما بالنسبة للدستوريين فرغم اختلاف أيديولوجياتهم إلا أن موقفهم كان واحدا ورأوا بأن التجنيس مساوي للكفر وعارضوه أشد معارضة ؛كما اعتبر المفكرين وعلماء الزيتونة بأن المجنس كافر ومرتد عن الإسلام وبينوا خطورة هذا القانون ومن أمثال هؤلاء العلماء أحمد عياد؛ولم يلقى هذا الإجراء الفرنسي ترحيب حتى من طرف المعمرين أنفسهم الذين نظروا إليه بأنه عبارة عن إجراء يهدد مصالحهم في البلاد التونسية ؛أما الموقف الخارجي فكان لعلماء الجزائر والصحف المصرية موقف من هذا القانون أيضا الذين ساندوا القضية التونسية اتجاه هذا المشروع بأن قبول التجنيس هو خروج عن الإسلام ؛بالإضافة إلى الايطاليين الذين اعتبروا هذا القانون يهدد نفوذهم في تونس.

---

[1] الفلاح ,المصدر السابق, ص 122.

[2] نفسه ,ص 121.

الخاتمة

الخاتمة

من خلال دراستنا لموضوع قانون التجنيس الفرنسية بتونس 1923والمواقف المتعددة منه توصلنا إلى عدة نتائج ونقاط سوف نوجزها فيما يلي:

- في ظل الظروف المتظافرة والأوضاع المالية السيئة التي كانت تعيشها البلاد التونسية ؛وأيضا بعد حصول فرنسا على تأييد دولي يضمن لها إحكام قبضتها على الإيالة التونسية رأت أنه من الواجب فرض حمايتها وبسط نفوذها على البلاد متخذة في ذلك مشاكل الحدود الجزائرية التونسية كذريعة مناسبة لتبرير تدخلها وتواجدها ؛ والذي تجسد بتوقيع معاهدة باردوا بتاريخ 12ماي 1881م والتي تعززت أكثر بإمضاء معاهدة المرسى في جوان 1883م.
- لقد كان لفرض الحماية الفرنسية على تونس ردود فعل شعبية عمت جميع البلاد والتي تطورت فيما بعد إلى مقاومة سلمية برزت من خلال نداءات عناصر نخبوية ظهرت حركيهم في هذا المجال في أشكال متعددة بهدف النهوض بالمجتمع التونسي وتطويره بوسائل متعددة فعلى سبيل المثال كان العمل الصحفي أحد هذه الوسائل للمقاومة الاستعمار الفرنسي.
- اتبعت السلطات الاستعمارية الفرنسية في البلاد التونسية العديد من السياسات التي مست جميع جوانب الحياة فعلى المستوى السياسي قامت الإدارة الفرنسية بإحداث تغيير في الأنظمة الإدارية وذلك بقيام جهاز إداري يقيم على رأسه المقيم العام لما يتمتع به من صلاحيات واسعة ؛كما ألغيت الوزرات التي كانت قائمة واحتكرت المناصب الإدارية لصالحها حيث أبعدت التونسيين عنها وذلك بهدف هيمنها على حكم البلاد سياسيا ؛أما عسكريا فقد عملت السلطات الاستعمارية بإنشاء أجهزة أمنية متمثلة في الأجهزة الأمنية وجهاز القوات والتي كان الغرض منها حماية نفسها من المخاطر التي قد تتعرض لها في أي وقت من الأوقات.
- وقد تجسدت هيمنة فرنسا على النشاط الاقتصادي من خلال سيطرتها على القطاعات الثلاث ؛فنجدها في الميدان الزراعي قد استولت على أجود الأراضي في تونس وذلك بعد إقرارها القانون العقاري في 1جويلية 1885م الذي كانت تهدف من ورائه إلى انتزاع الأراضي من التونسيين وتقديمها إلى المستوطنين وبمقتضى هذا التشريع تم الاستيلاء على أراضي الأوقاف وأراضي القبائل والأهالي ,أما فيما يخص الجانب الصناعي فقد قضت على الصناعات المحلية

وذلك من خلال المنافسة الشديدة التي تعرضت لها من طرف البضاعة الأجنبية والفرنسية، كما أنها عملت على استنزاف الموارد المنجمية وجعلها في خدمة اقتصادها إضافة إلى السيطرة على الأسواق التونسية واحتكار التجارة الداخلية والخارجية.

- إن ما قامت به فرنسا من استحواذ وسلب للأراضي والممتلكات العامة للتونسيين فقد كان له تأثير سلبي على حياة المجتمع التونسي؛فبسبب هذه السياسة (سياسة مصادرة الأراضي)انتشرت مظاهر الفقر والتهميش بين طبقات المجتمع ؛وأدت إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التي أثرت على تركيبة المجتمع ,وانتشرت مظاهر التخلف والجهل والأمية والنزوح الريفي ؛ومن جرّاء سياستها الاجتماعية فقد تدهورت الحالة الصحية العامة للبلاد نتيجة إهمال سلطات الحماية لهذا الجانب كما شهدت الهجرة الأوروبية ارتفاعا محسوسا بالبلاد نتيجة تشجيعها من طرف فرنسا .
- أما عن سياسة فرنسا التعليمية والدينية فقد سطر الفرنسيون سياسات تقضي على القومية التونسية والشخصية الوطنية في البلاد ، حيث عملوا على تغييب دور المؤسسات التعليمية فقامت بالتضييق على جامع الزيتونة الذي يمثل الحصن المنيع للتونسيين ؛زد على ذلك ففرنسا بسياستها هذه ترمي إلى ذوبان المجتمع التونسي في الإطار الفرنسي عن طريق الفرنسة والقضاء على اللغة العربية وتعويضها بالفرنسية ؛كما ضيّقت على الصحف العربية والصحفيين بإتباع إجراءات تعسفية ضدهم؛وأكثر من ذلك فقد عمدت سلطات الاحتلال إلى تحطيم كل القيود التشريعية من استيلاء على الأوقاف وانتزاعها بالقوة من أصحابها ,واستخدام التنصير كوسيلة لإخراج الشعب التونسي من دينه الإسلامي،واستغلال الطرق الصوفية لخدمة مصالحها من خلال تقديم إغراءات بغرض تمرير مشروعها الاستعماري بالبلاد.
- شهدت البلاد التونسية توافد العديد من الأجناس والجاليات لاسيما الجالية الإيطالية التي تدفقت على المنطقة بأعداد هائلة ؛ لدرجة أنها أصبحت تشكل خطرا على الحكومة الفرنسية وعلى مصالحها بالإيالة،إضافة إلى ذلك فقد كان تصاعد نشاط الوطنيين والحزب الدستوري ومناهضته الاستعمار مصدر قلق للحكومة الفرنسية ، فكانت هذه الأسباب من بين الدوافع التي جعلت فرنسا تعلن عن قانون التجنيس في 20ديسمبر 1920م وفتح باب التجنيس لكافة التونسيين والجاليات الأخرى المتواجدة بتونس.

- لقد كان هدف فرنسا من إصدار هذا القرار هو رفع عدد الفرنسيين مقارنة بعدد الايطاليين الذي بلغ أوجه في فترة العشرينات ؛ولم تكن فرنسا ترغب في ارتفاع عدد الجاليات الإيطالية فحسب بل كانت تسعى إلى تحقيق جملة من الأهداف الأخرى فضلا عن أنه خرق للشريعة الإسلامية وإخضاع التونسيين إلى قوانين وضعية مع دمجهم في بلد غير إسلامي من والسيطرة على البلاد وترسيخ أقدامها فيها .
- أحدث موضوع التجنيس ردود فعل داخلية وخارجية ؛فعلى المستوى الداخلي عارضه أعوام التونسيين والذين أدركوا خطر تلك المسألة ومساسها بالدين الإسلامي ،ومعارضة الشعب التونسي جاء خشية وتخوفهم على اللبس في دينهم ،فقاطعوا المتجنسين ؛وكذلك نجد موقف الدستوريين رغم اختلاف تفكيرهم إلا أن موقفهم كان واحدا حول هذه القضية حيث قابل الوطنيون الدستوريون مسألة التجنيس بالرفض من خلال كتابات صحفهم.
- أما بالنسبة للمفكرين ورجال الدين فقد رأوا أن قانون 1923م عبارة عن حرب من الحروب الصليبية على الدين الإسلامي واعتبروا التجنس ارتداد عن الإسلام وكفر ؛ولكن رغم ذلك فهناك من العلماء من رأى أن المجنس عاصي لأمر الله وليس بكافر وأجازوا دفنه مع المسلمين .
- كما رفض المستوطنون الفرنسيون قرار التجنيس واعتبروه خطر يهدد وجودهم بالبلاد وذلك من خلال مشاركتهم من طرف التونسيين لامتيازاتهم.

- أما عن المواقف الخارجية حول هذا المشروع فنجد موقف الجزائريين الذي مثله علماؤها ومفكروها والذين عبروا عن خطر هذا القانون على الأمة التونسية ورأوا أنه من المسائل المحرمة على المسلمين ولا يجوز قبوله.

- كما كان لمسألة التجنيس تأثير على الرأي العام الخارجي وهذا ماعبّرت عنه الصحف المصرية في مقالاتها ؛التي أسالت الكثير من الحبر في صحفها واقفة واعتبرت التجنيس ردّة عن الإسلام ؛هذا وقد بلغت المسألة أطراف العالم فنجد إيطاليا هي الأخرى رافضة لهذا القانون معتبرة إياه خطر على الحكومة الإيطالية وعلى جاليتها ومصالحها بالإيالة ،فندّدّت بتجنيس رعاياها، وكما هو الشأن بالنسبة لمسلمي الهند والذين اعتبروه مساسا بكيان الأمة التونسية والقاضي على

القومية العربية ، لذا وجهت صحفهم رسالة احتجاج لفرنسا ترفض فيها مشروع التجنيس في تـــونس.

الملاحق

الملحق رقم (1): صاحب قانون التجنيس 20ديسمبر 1923[1]

[1]Source gallica.bnf/Bibliothéque national de France:

الملحق رقم (2):فصول قانون 20 ديسمبر1923م الخاص بالتجنيس

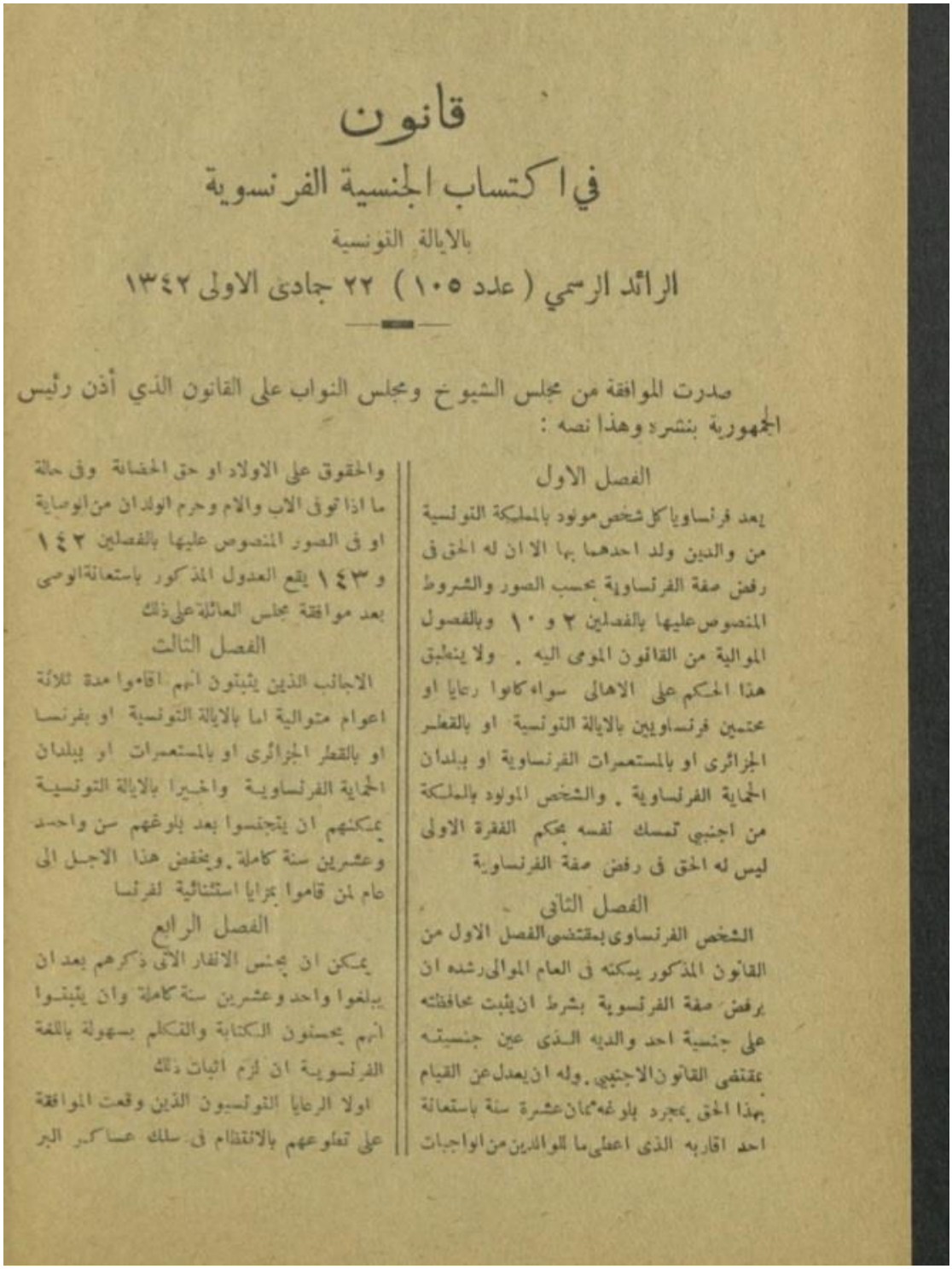

قانون

في اكتساب الجنسية الفرنسوية

بالايالة التونسية

الرائد الرسمي (عدد ١٠٥) ٢٢ جمادى الاولى ١٣٤٢

صدرت الموافقة من مجلس الشيوخ ومجلس النواب على القانون الذي أذن رئيس الجمهورية بنشره وهذا نصه :

الفصل الاول

يعد فرنساويا كل شخص مولود بالمملكة التونسية من والدين ولد احدهما بها الا ان له الحق في رفض صفة الفرنساوية بحسب الصور والشروط المنصوص عليها بالفصلين ٢ و ١٠ وبالفصول الموالية من القانون المومى اليه . ولا ينطبق هذا الحكم على الاهالي سواء كانوا رعايا او محميين فرنساويين بالايالة التونسية او بالقطر الجزائري او بالمستعمرات الفرنساوية او ببلدان الحماية الفرنساوية . والشخص المولود بالمملكة من اجنبي تمسك لنفسه بحكم الفقرة الاولى ليس له الحق في رفض صفة الفرنساوية

الفصل الثاني

الشخص الفرنساوي بمقتضى الفصل الاول من القانون المذكور يمكنه في العام الموالي رشده ان يرفض صفة الفرنسوية بشرط ان يثبت محافظته على جنسية احد والديه الذي عين جنسيته بمقتضى القانون الاجنبي . وله ان يعدل عن القيام بهذا الحق بمجرد بلوغه سن عشرة سنة باستعانة احد اقاربه الذي اعطى ما للوالدين من الواجبات والحقوق على الاولاد او حق الحضانة وفي حالة ما اذا توفي الاب والام وحرم الولدان من الوصاية او في الصور المنصوص عليها بالفصلين ١٤٢ و ١٤٣ يقع العدول المذكور باستعانة الوصي بعد موافقة مجلس العائلة على ذلك

الفصل الثالث

الاجانب الذين يثبتون انهم اقاموا مدة ثلاثة اعوام متوالية اما بالايالة التونسية او بفرنسا او بالقطر الجزائري او بالمستعمرات او ببلدان الحماية الفرنساوية واخيرا بالايالة التونسية يمكنهم ان يتجنسوا بعد بلوغهم سن واحد وعشرين سنة كاملة . ويخفض هذا الاجل الى عام لمن قاموا بمزايا استثنائية لفرنسا

الفصل الرابع

يمكن ان يجنس الاقفار الاتي ذكرهم بعد ان يبلغوا واحد وعشرين سنة كاملة وان يثبتوا انهم يحسنون الكتابة والتكلم بسهولة باللغة الفرنسوية ان لزم اثبات ذلك

اولا الرعايا التونسيون الذين وقعت الموافقة على تطوعهم بالانتظام في سلك عساكر البر

والبحر وقضوا الخدمة العسكرية وكل ذلك طبق الشروط المنصوص عليها بالقانون المؤرخ في ١٣ افريل سنة ١٩١٠

ثانيا الرعايا التونسيون الذين حصلوا : اما على شهادة الليسانس في الادب او في العلوم او في الحقوق او شهادة الدكتورة في الطب او شهادة في الصيدلية من الرتبة الاولى او لقب اخصائي مقيم بالمستشفيات سمي بعد مناظرة بمدينة توجد فيها كلية طبية . واما على الشهادة التي تصدر من المدرسة الجامعة للفنون والمعامل او على الشهادة العليا التي تعطى من مدرسة القناطر والجسور او من المدرسة العليا للمناجم او من مدرسة فن معالجة الاسنان للتلامذة الغير القيمين بها . واما على الشهادة العليا التي تعطى من المدرسة الوطنية الخاصة بالمياه والغابات او من المعهد الوطني المختص بفن الفلاحة او من مدرسة تحسين تجويد الخيل بمدينة (بان) او من المدارس الوطنية الفلاحية (بقرينيون) و (غرينيلي) و (يران) او من المدرسة الفلاحية او من مدرسة الدروس العليا في التجارة او من المدارس العليا التجارية الموافقة عليها الدولة او من مدارس الفنون والصنائع . واما على جائزة او وسام دولي في المناظرات السنوية بالمدرسة الوطنية للفنون المستظرفة وبمدرسة فن التحسين والمحاضرة من الوجهة الحربية او من مدرسة فن الموسيقة وبالمدرسة الوطنية لصناعة التزويق . او على شهادة الباكالوريا في العلوم الثنوية او على شهادة نهاية الدراسة بالمدرسة الصادقية او على الشهادة العليا في اللغة العربية التي تعطى بتونس او لشهادة نهاية الدراسة بمدرسة ترشيح المعلمين بتونس او شهادة نهاية الدراسة بالمدرسة الصناعية بميلو بي بتونس

ثالثا - الرعايا التونسيون الذين تزوجوا اما بفرنسوية او بامرأة اجنبية راجعة لنظر المحاكم الفرنساوية للحماية وذلك ان ولدت لهم اولاد من هذا الزواج ولم يقع بينهم طلاق

رابعا - الرعايا التونسيون الذين قاموا باعمال مهمة في مصلحة فرنسا

الفصل الخامس

المرأة الرشيدة او القاصرة المتزوجة باجنبي او باحد الرعايا التونسيين الذي طلب تجنيسه فرنساويا والاولاد الرشداء المولودون من الاجنبي او من احد الرعايا التونسيون المتجنس يمكنهم التحصيل على صفة الفرنساوية بدون شروط اخرى بموجب الامر المخول الصفة المذكورة للزوج او للاب او للام ان طلبوا ذلك . والمرأة التي تزوجت بفرنساوي بمقتضى الفصل الاول من هذا القانون تتبع صفة زوجها فان رفض زوجها الجنسية الفرنساوية فانها تبقى فرنساوية إلا ان اظهرت نيتها بتتبع صفة زوجها الجديدة

الفصل السادس

الاولاد القاصرون من أب او من أم بقيت بعد وفاة زوجها سواء كانوا أجانب او تونسيين والذين يطلبون تجنيسهم فرنساويين يصيرون فرنساويين . ولا ينطبق هذا الحكم على القاصرين الذين اطردوا او يقومون او قاموا بالخدمة العسكرية بوطنهم الاصلي

الفصل السابع

من فقد صفة الفرنساوية يمكنه ان يطلب ترجيعه اليها مستندا على اقامته بالمملكة التونسية كاقامته بفرنسا . ويمكن ان تخول صفة الفرنساوية بموجب الامر المذكور للمرأة وللاولاد الرشداء ان طلبوا ذلك . والاولاد القاصرون من الاب او الام او واقع ترجيعهما الى الصفة المذكورة يصيرون فرنساويين مع استلفات النظر الى ما نص عليه بالفقرة الثانية من الفصل السادس والمرأة التي فقدت صفة الفرنساوية بزواجها مع اجنبي والتي تقوم بالمملكة التونسية يمكنها بعد وفاة زوجها او فقدانه او طلاقها او تفريق

بينهما الحصول على ترجيعها الى الصفة المذكورة بموجب الامر المشار اليه

وفيما اذا انفسخ الزواج بوفاة الزوج فيصير الاولاد القاصرون فرنسويين مع مراعاة ما نص عليه بالفقرة الثانية بالفصل السادس. وان انفسخ زواج احد الرعايا التونسيين مع فرنسوية فيمكن للام الباقية بعد وفاة زوجها ان تطلب صفة الفرنسوية فى حق اولادها القاصرين بامضاء اعلام حسب الصور المنصوص عليها بالفصل ١٠ والفصول الموالية من هذا القانون. وتسجيل الاعلام يمكن رفضه بسبب عدم اهلية القاصر للصفة المذكورة وفى هاته الصورة يقع النظر فى ذلك طبق ما تضمنه الفصل ٩ من القانون المدنى وذلك فى ظرف ستة أشهر ابتداء من تاريخ الاعلام المذكور أو من يوم صيرورة الحكم الصادر فى قبول المطلب نهائيا ان وقع نزاع فى ذلك .

الفصل التاسع *

مطلب التجنيس أو الترجيع اليه يقدم الى المراقب المدنى بالدائرة التي جعل الطالب مقره فيها. ويبلغ هذا المطلب بعد اجراء البحث فيه الى المقيم العام وهو يوجه الدوسي مع ابداء رأيه وذكر مستنداته الى وزير الامور الخارجية. وينظر فى ذلك رئيس الجمهورية بناء على مطلب صاحب الطابع بعد ابداء وزير الامور الخارجية رأيه فى ذلك .

* لم نجد فصل ٨ حتى في النص الفرنسوي

الفصل العاشر

الاعلامات الواقع امضاؤها لرفض صفة الفرنسوية أو للعدول عن حق رفض الصفة المذكورة بموجب الفصول : ١ و ٢ و ٨ من هذا القانون يتسلمها بمحضر شاهدين حاكم الصلح بالقسم المقيم به المعلم. ويحررها دائما أربابها بأنفسهم غير انه اذا اقتضى الحال موافقة الوالد أو الوصي فيمكن كتبها بحجة خصوصية صحيحة . وتحرر الاعلامات في نظيرين - وان كان المعلم مقيما بالبلاد الاجنبية فيتسلم نواب الدول أو القناصل الاعلامات المذكورة. وتسلم بالوزارة العدلية والافلا صحة لها ويسلم أحد النظيرين لخزنة أوراق ادارة صاحب الطابع ويوجه الاخر لمن بهمه ذلك متضمنا بالتنصيص على تسجيله

ويرفض التسجيل ان تبين من الاوراق المقدمة ان المعلم لم يعمل بالشروط المطلوبة قانونا غير انه يمكنه ان يرفع دعواه لدى المحكمة المدنية بحسب الصور المنصوص عليها بالفصل ٨٥٥ والفصول الموالية من قانون المرافعات المدنية . وتعريف المعلم رسميا بالرفض المذكور مع بيان اسبابه يلزم وقوعه في ظرف ستة اشهر ابتداء من يوم امضاء الحجة المذكورة فان لم يقع التعريف في الاجل او عند انقضائه فيسلم وزير العدلية للمعلم بناء على مطلبه نسخة من اعلامه متضمنة التنصيص على تسجيله

والاعلامات المتقدمة اما للعدول عن حق رفض صفة الفرنسوية واما لرفض الصفة المذكورة يلزم ادراجها بمجموع القوائين بعد التسجيل غير ان اهمال هذا الموجب لا يضر بحقوق المعلم ويقع العمل بالاعلام من يوم تقديمه الا انه يلغى ان لم يسجل

الفصل الحادي عشر

الحجج المقامة والاوراق المحررة في طلب التجنيس والاعلام بالجنسية بموجب هذا القانون معفاة من التامبر ان ثبت بصفة قانونية فقر من يهمهم ذلك وفي هذه الصورة تتضمن رسوم الحالة المدنية في طالعها التنصيص على ما خصصت له ولا يمكن استعمالها في امر اخر

الفصل الثاني عشر

يصدر قرارا من المقيم العام في الشهر الموالي نشر هذا القانون في تعيين كيفية البحث عن الاعلامات بالجنسية وعن مطالب التجنيس

الفصل الثالث عشر

الاشخاص الذين هم فرنسويون او يصيرون فرنسويين طبق الشروط المذكورة بهذا القانون ملزومون بالواجبات العسكرية المتعلقة بقسمهم في السن مع اختلافات النظر الى ما هذا نصه :

اولا - الخدمات العسكرية الواقع القيام بها في الجنود الاهلية المنتظمة او المعاونة للجيش الفرنساوي تحسب لمن يهمهم الامر لمدة مساوية وقع قضاؤها في الخدمة في الجيش الفرنساوي - ثانيا - الاشخاص الذين هم فرنسويون طبق الشروط المبينة بالفصل الاول والفقرة الاولى سوى للمولودين من اب تونسي والاجانب المجنسون بموجب الفصل الثالث لا يمكن الزامهم الا ان قدموا المطلب لمراقب دائرتهم المدنى بأي واجب قانوني يتعلق بمباشرة الخدمة اذا تمتعوا قانونا اوفعلا باعفاء من جميع الواجبات العسكرية او بالبعض منها مع رفض صفة الفرنسويه او المحافظة على جنسيتهم الاصليه كل ذلك بشرط ابقاء مسكنهم بالاياله التونسيه الى بلوغ سن ٣٠ سنه

الفصل الرابع عشر

احكام هذا القانون منطبقه على جميع الاشخاص الذين صاروا فرنسويين بموجب الامر المؤرخ في ٨ نوفمبر ١٩٢١

جميع من لهم فائدة في التجنيس والذين بسبب سنهم ربما لا ينتفعون بأي أجل أو لا ينتفعون الا بأجل دون الثلاثه أشهر لرفض صفة الفرنسويه لهم ان يتمتعوا بهذا الحق مدة الثلاثه اشهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا القانون. والتقييد بدفاتر المراقبات المدنيه بموجب الامر المؤرخ في ٨ نوفمبر عام ١٩٢١ يعتبر كالعدول عن القيام بحق رفض صفة الفرنسويه كما هذا العدول منصوص عليه بالفصل ٢ من هذا القانون غير ان من يهمهم الامر يمكنهم في ظرف ثلاثه اشهر الحصول على طرحهم من دفاتر المراقبات المدنيه بحسب الصور المنصوص عليها بالفصل ١٠

الفصل الخامس عشر

فسخت الاوامر المؤرخه في ١٩ جويليه عام ١٨٨٧ وفي ٢٨ فيفري ١٨٩٩ وفي ٣ اكتوبر ١٩١٠ وفي ٢٠ اوت ١٩١٤ وفي ٨ نوفمبر ١٩٢١

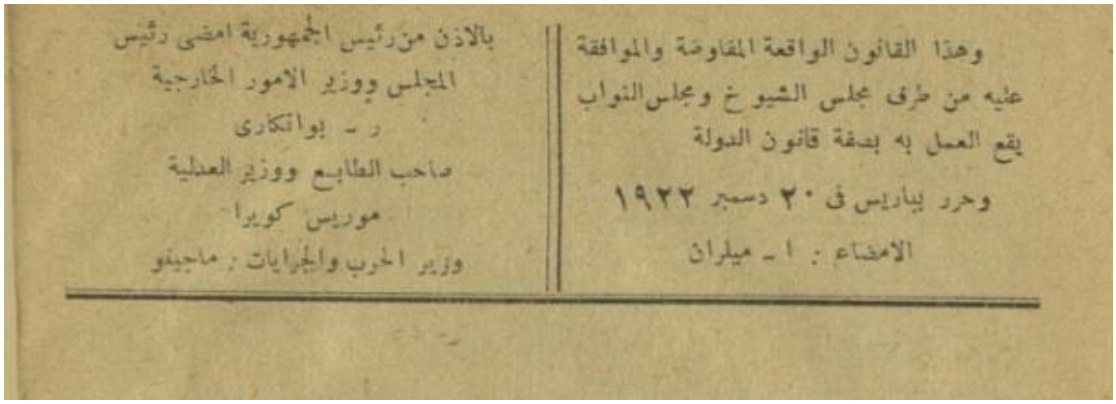

وهذا القانون الواقعة المفاوضة والموافقة
عليه من طرف مجلس الشيوخ ومجلس النواب
يقع العمل به بصفة قانون الدولة

وحرر بباريس في ٢٠ دسمبر ١٩٢٢

الامضاء : ا ـ ميلران

بالاذن من رئيس الجمهورية امضى رئيس
المجلس ووزير الامور الخارجية
ر ـ بوانكارى
صاحب الطابع ووزير العدلية
موريس كويرا
وزير الحرب والجرايات : ماجينو

1

[1] الفلاح,المصدر السابق,ص ص 140-144.

الملحق رقم (3):مقال الطاهر حداد حول التجنيس في جريدة الأمة

التجنيس نكث للعهد

"فتح باب التجنيس للتونسيين أقل ما فيه أن فرنسا تتمنى أن يصير التونسيين في يوم ما فرنسيين ,وهل هذا وحده لا يكفي لإثبات رغبة الحكومة الفرنسية في القضاء على الجنسية التونسية والدولة التي تمثلها والتي اعترفت بما في المعاهدات وأعلنت احترامها فيها بل والدفاع عنها ,وهذا وحده لا يكفي أيضا لإثبات أن هذه الرغبة –المريعة التي لا يلزم أن نصفها-تناقض بوضوح تام معاهدات الصلح والمودة التي وقع تأكيدها وتجديدها كما نص الفصل الأول مما يسمى معاهدة باردوا.

يقولون بعد هذا "أن مشروع اختياري وقد كتمت الصحافة العربية عن قرائها هذا المعنى ",على رسائلكم يا هؤلاء فإن أمة قبض المتغلب بيده على أرزاقها ,ومسك بيده الحديدية كل السلط التي لها, وأنزل عليها من مطارق عذابة ما جعلها بائسة جائعة ,أمة كهذه لا تستطيع أن تمسك نفسها ولا تندفع بحكم القهر طلبا للخبز ولو كان بالمستنقعات ,سيما وقد فتح لها المتغلب أبواب المطامع للحصول على الخبز وأكثر منه متى دانت بمشروعه وصارت من رعاياه, لا يمكنكم أن تقولوا, «أن المشروع اختياري "لأن المراقبين والعمال وخلفائهم و الكواهي ومشايخ التراب المتولين بإدارة الاحتلال قد أرهقوا ومازالوا يرهقون التونسي.

لا يمكنكم أن تقولوا "أن المشروع اختياري "لأن التونسي بصفته وطنيا لا يصادف حقا ولا كرامة في جميع الإدارات الدولية وحتى الشركات الحرة الفرنسية التي تتمتع بامتيازات لا تحد.

ولا يمكنكم أن تقولوا "أن المشروع اختياري "لأن المحاكم التونسية عدلية شرعية ولا يلاقي فيها التونسي غير إضاعة الوقت والمال واشتباه الحق وضياعه بسبب نقص القانون واختلال النظام وتدخل الأيدي الأجنبية ,والإطلاق للمحاكم الشرعية في اختيار نصوص الأحكام بدل أن تضبط في مجلة متحدة الحكم.

هذه الحالة الفاجعة السائر النامية بإرادة الاحتلال وتحت رقابته هي التي ستوقف التونسي مبهوتا وتجعله ساهيا من خصائصه الأدبية والتاريخية وتنسيه شيء حتى الله الذي ألهمه وأنزله به مكانا عليا".

الطاهر الحداد"جريدة الأمة "

عدد50-13نوفمبر 1923م[1]

[1]طاهر المناعي, **المثقفون التونسيون والحضارة الغربية في ما بين الحربين العالميتين (1919-1939م),**ط1,دار المعارف ,سوسة-تونس ,2001,ص 362-363.

الملحق رقم(4):فتوى شيخ الأزهر محمد شاكر حول قانون التجنيس 1923م في البلاد التونسية

فتوى في التجنس ونصيحة الى فرنسا

طلبا استفتانا — على صفحات جريدتنا وفي نفس هذا العدد — المقيمين الرسميين بتونس في التجنس . وطلبا رفعناهم ورجوناهم في التفضل بالجواب . وبلغ بنا الرجاء الى التوسل والتذلل وناديناهم يا علماء الاسلام . يا مصابيح الظلام . ويا حماة الملة ورجال الدين . وطلبا نرفنا الجواب اسابيع وشهورا فلم يتفضل علينا واحد منهم بكلمة نشرها يدا ويلا قالي .

لحكمة الله لم يبق الا حماية دينه فقيض بعض علمائنا وحكامنا الى القيام بهذا الواجب الاكيد فقاموا به واجابوا السائل عن سؤاله وقيض علماء مصر الاجلاء فجاوا في المسالة واجادوا . ومن بين هؤلاء العلماء العالم الكبير الشيخ محمد شاكر وكيل الجامع الازهر سابقا وصاحب الراي السديد والقول المسموع في جميع انحاء العالم الاسلامي . فكتب هذا الشيخ الجليل مقالا ضافيا في جريدة الشعب الغراء ان فيه عن حكم الله في التجنس مستمدا عن حكمه العزيز ، ولم يقتصر في مقاله — الذي نقله الى قرائنا — عن اصدار فتوى مهمة فقط بل زاد فاسدى الى رجال فرنسا نصيحة رشيدة

وفي اعتقادنا التام ان هذه الفتوى تشفي الغليل وتبرد الدك — ان كان هناك — والوم مقام فتوى العالمين وزادة وفي ظننا ان هذه النصيحة سيقابلها رجال فرنسا بالارتياح والامتنان .

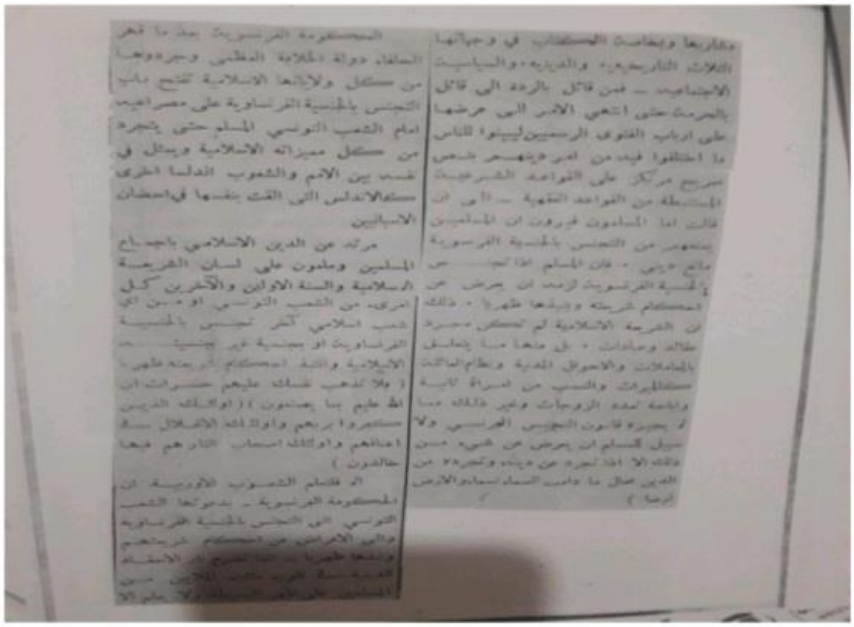

1

[1]العربي, **السياسة الإستعمارية الفرنسية(1919-1939م)**,المرجع السابق, ص 504.

قائمة المصادر و المراجع

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولا: المصادر

1-ابن أبي الضياف(أحمد) ,**إتحاف أهل الزمان بأخبار تونس وعهد الأمان** ,ج7.مج 4,تح, لجنة وزارة الشؤون الثقافية ,الدار العربية للكتاب ,تونس,1999.

2-ابن حمادي(حماد) **معركة التجنيس** ,شركة فنون الرسم والنشر والصحافة ,1986.

3-أندري (جوليان شارل),**إفريقيا الشمالية تسير القوميات الإسلامية والسيادة الفرنسية** ,تر ,المنجي سليم والطيب والصادق المقدم وفتحي زهيد والحبيب الشطي ؛مر فريد السوداني ,الدار التونسية ,تونس ,1976.

4-البلهوان (علي),**تونس الثائرة**,(د.ر.ط) ,مؤسسة هنداوي,(د.م) ,2017.

5-الثعالبي (عبد العزيز),**تونس الشهيدة**,ط1,تر وتق؛ساميا لجندي,دار القدس,لبنان,1999.

6-الحبيب(ثامر),**هذه تونس**,(د.ر.ط),مطبعة الرسالة ,(د.م),(د.ت).

7-الشريف (البشير الحاج بن عثمان),**أضواء على تاريخ تونس الحديث 1881-1924م**,دار بوسلامة للطباعة والنشر,تونس,1982.

8-الفاسي (علال),**الحركات الاستقلالية في المغرب العربي**,مطبعة النجاح,ط6,الدار البيضاء ,المغرب ,2003.

9-الفلاح (الجيلاني) ,**الشعب التونسي والتجنيس** ,المطبعة العربية,تونس,1994.

10-درمونة (يونس) ,**تونس بين الاتجاهات**,(د.ر.ط),دار الكتاب العربي ,مصر,(د.ت).

11-درمونة (يونس) ,**تونس بين الحماية والاحتلال** ,(د.ر.ط),مكتبة تونس الحرة,تونس,(د.ت).

12-عبد الله (الطاهر),**الحركة الوطنية التونسية رؤية شعبية جديدة(1830-1956م)**,(د.ر.ط),دار المعارف ,تونس,(د.ت).

13-المدني(أحمد توفيق),**مذكرات حياة كفاح**,ج1.(د.ر.ط) ,دار البصائر,الجزائر,2009.

14-(- ,-)**مذكرات حياة كفاح**,ج2 .(د.ر.ط) دار البصائر ,الجزائر,2009.

15-(- ،-)**,مذكرات حياة كفاح** ,ج3.(د.ر.ط), ,دار البصائر,الجزائر,2009.

ثانيا:المراجع

-الكتب بالعربية

1-ابن بلغيث (الشيباني),**الجيش التونسي في عهد محمد الصادق باي(1859-1882م)**,تق,عبد الجليل التميمي,مؤسسة التميمي للبحث العلمي ,جامعة صفاقس,زغوان,1995.

2-ابن سبيل (محمد بن عبد الله)**,حكم التجنس بجنسية دولة غير إسلامية**,ط1,مجالس الهدى للإنتاج,الجزائر,2007.

3-البزاز (سعد توفيق),**الحركة العمالية في تونس(1924-1954)نشأتها ودورها السياسي والاقتصادي والاجتماعي**,زهران للنشر,(د.م),2009.

4-بوطيبي (محمد), **التواصل بين الحركتين الإصلاحيتين التونسية والجزائرية خلال النصف الأول من القرن العشرين في المسائل الدينية والاجتماعية**, جامعة يحي فارس, المدية.

5-بيضون (جميل) و(شحادة) الناطور و(عكاشة) علي,**تاريخ العرب الحديث**,ط1,دار الامل, ,الأردن,1991.

6-جوهر (حسن محمد),**تونس**,(د.ر.ط),دار المعارف ,مصر,1961.

7-الحبيب(توفيق),**أبو جلدة وآخرون**, مؤسسة هنداوي,(د.م),2015.

8-الحناشي (عبد اللطيف),**الخطاب السياسي في تونس إتجاه القضية الفلسطينية (1920-1955م)**,ط1,المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات,بيروت,2016.

9-خالد (أحمد),**أضواء من البيئة التونسية**, الدار التونسية ,(د.م),1979.

10خوجة (محمد),**صفحات من تاريخ تونس**, تح, جمادي الساحلي, الجيلاني بن الحاج يحي ,ط1؛دار الغرب الإسلامي,بيروت,1986.

11-داهش (محمد علي),**دراسات في تاريخ المغرب العربي المعاصر**,تص ,أحمد ياسين,مركز الكتاب الأكاديمي,جامعة الموصل ,(د.ت).

12-(- , -),**دراسات في حركات التحرر الوطنية والاتجاهات الوحدوية في المغرب العربي** ,(د.ر.ط),منشورات اتحاد الكتاب العربي ,دمشق,2004.

13-الذوادي (زهير),**تطور الحركة الوطنية(1929-1939م)**,دار التقدم ,(د.م),1982 .

14-الزمرلي(الصادق),**أعلام تونسيون** ,تع وتق,حمادي الساحلي,ط1,دار الغرب الإسلامي,بيروت,1986.

15-الزيدي (علي),**الزيتونة ودورها في حركة التحرير الوطنية التونسية** ,جامعة صفاقس ,تونس ,2016.

16-السرجاني (راغب),**قصة تونس من البداية الى الثورة2011**,ط1,دار الأفلام,القاهرة,2012.

17-الشاطر(خليفة وآخرون),**تونس عبر التاريخ الحركة الوطنية ودولة الاستقلال**,ج3.(د.ر.ط),مركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية ,تونس,2005.

18-الشريف (محمد الهادي) ,**تاريخ تونس من عصور ما قبل التاريخ إلى الاستقلال** ,تع؛محمد شاوش ومحمد عجينة,ط3,دار سراس,تونس؛1993.

19-شيخة (جمعة),**الوقف بين التنظير والتطبيق والإلغاء** ,التجربة التونسية نموذجا,جامعة تونس.

20-طبابي (حفيظ),**البناء الوطني وتحديات الاستقلال** ,ط1,الدار التونسية للكتاب ,تونس,2011.

21-عجيلة (فتحي),**ثورة النخبة الإصلاحية التونسية واقعها أفكارها راهنيتها**,ط1,مكتبة علاء الدين,تونس,2014.

22-العدول (جاسم محمد حسن) و وهيم (طالب محمد) والحقو (غانم محمد) السبعاوي(عوني علد الرحمان),**تاريخ الوطن العربي المعاصر**,دار ابن أثير,جامعة الموصل,2005.

23-عزيز(عبد الكريم),**نضال شعب أبي تونس(1881-1956)**,مركز النشر الجامعي,تونس,2011.

24-عطا الله الجمل(شوقي) ,**المغرب العربي الكبير في العصر الحديث(ليبيا تونس الجزائر المغرب)**,ط1,مكتبة الأنجلو مصرية ,القاهرة,1977.

25-العقاد(صلاح),**المغرب العربي في التاريخ الحديث والمعاصر (الجزائر ؛تونس ؛المغرب الأقصى)**,ط6,مكتبة الأنجلو مصرية ,القاهرة,(د.ت).

26-العقون (عبد الرحمان بن إبراهيم) ,**الكفاح القومي والسياسي من خلال مذكرات معاصر الفترة الأولى(1929-1936)**,ج1.المؤسسة الوطنية للكتاب ,الجزائر,1981.

27-غي(برفيلي),**النخبة الجزائرية الفرانكفونية(1880-1962م)**,تر,م حاج مسعود,أ.بكلي ع بلعربي,دار القصبة ,للنشر ,الجزائر,2007.

28-القصاب (أحمد),**تاريخ تونس المعاصر**,(1881-1956),تع؛حمادي الساحلي,ط1,الشركة التونسية ,تونس, 1986.

29-لعجيلي (التليلي),**الطرق الصوفية والاستعمار الفرنسي بالبلاد التونسية(1881-1939)**,كلية الآداب بمنوبة,جامعة تونس,1992.

30-المحجوبي(علي),**انتصاب الحماية الفرنسية بتونس**,تع,عمر ضو وحليمة قرقوري,(د.ر.ط) ,دار سراس ,تونس,1986.

31-(- , -) ,**جذور الحركة الوطنية التونسية (1904-1954)**,تع ,عبد الحميد الشابي,ط1,بيت الحكمة ,تونس؛1999.

32-(- , -)**,الحركة الوطنية التونسية بين الحربين** ,منشورات الجامعة التونسية,مج 2,دار سراس ,تونس ,1986.

33-مطبقاتي (مازن صلاح)**,عبد الحميد بن باديس العالم الرباني والزعيم السياسي**,ط2,دار القلم, دمشق,1999.

34-المناعي (الطاهر)**,المثقفون التونسيون والحضارة الغربية فيما بين الحربين العالميتين(1919-1939م)**,ط1,دار المعارف,سوسو ,تونس,2001.

35-المنصر (عدنان) وعلية الصغير (عميرة) ,**المقاومة المسلحة في تونس (1881-1939م)**,ج1.ط2 ,المعهد الأعلى لتاريخ الحركة الوطنية ؛تونس,2005.

36-المهيدي (محمد الصالح)**,تونس في تراجم أعلامها**, إعداد ودراسة ,أنس الشابي ,وزارة الثقافة,المركز الوطني للاتصال الثقافي,تونس,2012.

37-يحي(جلال)**,المغرب الكبير في الفترة المعاصرة وحركات الاستقلال**,ج3,دار القومية للطباعة والنشر,الإسكندرية,1866.

38-المالكي (امحمد)**,الحركات الوطنية والاستعمار في المغرب العربي**,ط2,مركز دراسات الوحدة العربية,بيروت,1994.

-الكتب بالأجنبية

1-El Ghoul,(Fayçal),**Le français de Tunisie et l'Autre dans les années1920-1930**.

2-Renuce(Florence),**Le débat sur le statut politique des israélites en Algérie et ses acteurs** (**1870-1943**),Lille 2centre d'Histoire judiciaire .

ثالثا:المجلات والجرائد

-المجلات

1-ابن يوسف(عادل),"**قراءة في مواقف الطلبة التونسيين في فرنسا من بعض القضايا الوطنية في مطلع الثلاثينات(التجنيس والمؤتمر الأفخارستي والزواج المختلط)**",**مجلة روافد**,ع05,جامعة منوبة,2000/1999.

2-البزاز (سعد توفيق عزيز) ,"**الحراك السياسي لطلبة جامعة الزيتونة في مواجهة الاحتلال الفرنسي(1881-1956)**",**مجلة جامعة كركوك** للدراسات الإنسانية ,مج 14,ع 2, كلية الآداب,جامعة الموصل,2019.

3-بوطيبي (محمد) ,"**التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة خلال فترة الحماية الفرنسية (1881-1956**," **مجلة الأبعاد** القيمية للتحولات الفكرية والسياسية بالجزائر ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ؛جامعة المدية؛الجزائر ,ع 7,31 ديسمبر 1927.

4-خضر العبيدي (عواد إبراهيم) وخضير العبيدي (حسن علي) ,"**الخلافات الأيديولوجية الفكرية في الحركة الوطنية التونسية (1933-1937**",**مجلة جامعة تكريت** للعلوم الإنسانية؛جامعة تكريت ,كلية العلوم الإنسانية,مج 23,ع4 ,2016.

5-الخفاجي (فرحات) عليوي (جمعة)وعكار (عظيم)وهادي(سامي) ,"**السياسة الفرنسية حيال تونس (1881-1914**",مجلة الأستاذ ,كلية التربية ابن رشد للعلوم الإنسانية ,جامعة بغداد,العراق ,مج الأول؛ع 2015,214م.

6-الصولي (علي),"**التنصير ومسألة التجنيس**",قراءة الفنون المالكية ,جامعة الزيتونة ,تونس.

7-طيطوش (حدة),"**الكاردينال لافيجري وأبعاد مهمته التبشيرية الجزائر (1880-1967م)**",جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة ,مج 1,ع 3.

8-العربي (إسماعيل) والعايب (معمر), "**سياسة التجنيس بالجنسية الفرنسية في البلاد التونسية فيما بين الحربين (1919-1939)وتأثيراتها السياسية والاجتماعية** ",**مجلة الاحياء**,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ,جامعة أبي بكر بلقايد ,ع 32,تلمسان ,جانفي 2023.

9-العربي (إسماعيل),"**السياسة الاستيطانية في المغرب العربي فيما بين الحربين (1919-1939)تونس والمغرب الأقصى أنموذجا**,"**مجلة القرطاس** للدراسات التاريخية والحضارية والفكرية ,جامعة تلمسان ,الجزائر ,مج 7,ع 1,جانفي 2020.

10-مصيرع إيهاب (حسين علي حسين),"**بدايات التغلغل الأوروبي في تونس وفق المخططات الاستعمارية** ",**مجلة التربية الأساسية** للعلوم التربوية والإنسانية ,جامعة بابل ,العراق,ع 2017,35م.

11-المناعي(الطاهر) ,"**الدين والسياسة في فتوى عدم دفن المتجنسين في المقابر الإسلامية** ",**مجلة إلكترونية** عربية ,جامعة مستقلة بحوث ودراسات ,منوبة ,تونس,12ديسمبر 2020م

-الجرائد

1-بوزوزو (محمود),**تضامن الشعب الجزائري مع الشعب التونسي** ,"**جريدة المنار**",ع1, 29مارس1951.

2-الزيدي (المنجي),"**التجمع الدستوري الديمقراطي ,التحولات التاريخية ورهانات التغيير**",ط1,"**جريدة الحرية**",تونس ,2008م.

3-الطاهر (محمد علي) ,"**جريدة الشورى**",ع 37,السنة الأولى,القاهرة,2يوليو 10,1925ذو الحجة 1343هـ.

4-محمد (علي) ,**جمعية المسلمين المتفرنسين** ,"**جريدة الشورى**",ع31,140ديسمبر 2018م.

رابعا:الموسوعات

1-دوب (رابح),**موسوعة شعراء عصر النهضة في المغرب العربي**,دار بهاء الدين؛تونس,(د.ت).

2-الكيالي (عبد الوهاب),**موسوعة السياسية**,ج2.المؤسسة العربية للدراسات والنشر,بيروت,(د.ت).

خامسا:الرسائل الجامعية

-المذكرات بالعربية

أطروحات الدكتوراه

1-بان (أم الخير) ,**الجاليات الأوروبية في تونس وموقفها من الحركة الوطنية التونسية (1881-1965)**,أطروحة دكتوراه في تاريخ بلاد المغرب العربي المعاصر,قسم العلوم الإنسانية,الطور الثالث(LMD),كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية,جامعة الشهيد حمه لخضر,الوادي,2021-2022م.

2-بوطيبي(محمد),**الفكر الاجتماعي في تونس في النصف الأول من القرن العشرين (1900-1950م)**,أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر, قسم التاريخ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ببوزريعة,جامعة الجزائر 2,2013-2014م.

3-العربي(إسماعيل) ,**السياسة الاستعمارية الفرنسية(1919-1939م)وتأثيراتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية في بلدان المغرب العربي** ,أطروحة دكتوراه في تاريخ الحركات الوطنية المغاربية ,قسم التاريخ ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية؛جامعة تلمسان,2019-2020م.

4-عقيب(محمد السعيد) ؛**الحزب الحر الدستوري التونسي القديم (1934-1956م)** ,أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر ,قسم التاريخ ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ,جامعة الجزائر 2, 2009-2010م

5-قدادرة(شايب),**الحزب الدستوري التونسي الجديد وحزب الشعب الجزائري(1934-1954)دراسة مقارنة**,أطروحة دكتوراه الدولة في التاريخ الحديث والمعاصر ,قسم التاريخ وعلم الآثار,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية,جامعةمنتوري قسنطينة,2006-2007م.

رسائل الماجستير

1-فلاحي (رابح),**جامع الزيتونة والحركة الإصلاحية في الجزائر(1908-1954م)**,مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر,تاريخ الحركة الوطنية المغاربية ,قسم التاريخ وعلم الآثار ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ,جامعة منتوري قسنطينة,2007-2008م.

2-قدور (محمد),**السياسة التعليمية الفرنسية في تونس(1883-1939م)**,رسالة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر ,قسم التاريخ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ,جامعة الجزائر,2003م.

رسائل الماستر

1-ابن سبتي (شرف الدين) وهزابرة(خالد),**التجنس بالجنسية الفرنسية خلال الفترة الاستعمارية في تونس والجزائر** ,مذكرة لنيل شهادة الماستر في تاريخ الوطن العربي المعاصر,قسم العلوم الإنسانية ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ,جامعة محمد خيضر,بسكرة,2020-2021م.

2-ابن يوسف(عائشة),**المؤسسات الدينية والعلمية بتونس ودورها في مواجهة السياسة الدينية والثقافية الفرنسية(1881-1956م)**,مذكرة لنيل شهادة الماستر في تاريخ المغرب العربي المعاصر ,قسم العلوم الإنسانية ,كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية ,جامعة الشهيدة حمه لخضر,الوادي,2018-2019م.

3-حريدي (آمنة) ودمناتي (آمنة) ,**السياسة الاستعمارية في كل من تونس (1881-1930م)والمغرب(1912-1930م)دراسة مقارنة**,رسالة لنيل شهادة الماستر في تاريخ المغرب العربي المعاصر,قسم التاريخ ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ,جامعة 8ماي 1945,قالمة,2019-2020م.

4-شبيكة(فتيحة),**السياسة الفرنسية في تونس وأثارها الاجتماعية(1881-1929م)**,مذكرة لنيل شهادة الماستر في تاريخ الوطن العربي المعاصر,قسم التاريخ ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ,جامعة محمد بوضياف ,المسيلة,1018-2019م.

5-قرماط (مريم) وهوام (أميرة),**سياسة التجنيس الفرنسية في الجزائر وتونس والمواقف المختلفة منها (1865-1936م)**,مذكرة لنيل شهادة الماستر في تاريخ المغرب العربي المعاصر,قسم العلوم الإنسانية ؛كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية,جامعة العربي بن مهيدي ,أم البواقي,2020/09/22م.

-المذكرات بالأجنبية

1-Pierre (ficaya),**Lapeuplenentltalien En Tunisie** ,thèse pour le Doctorat,les presse Modenestmprineris,paris ,1931.

سادسا-المواقع الأجنبية

1-Source gallica,bnf/Bibliothéque national de France.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الشكر والعرفان..... /
الإهداء ..... /
مقدمة 8
الفصل الأول: التواجد الفرنسي بتونس وسياسته الإدماجية بها قبل 1923م.....12
أولا : فرض الحماية الفرنسية وموقف التونسيين منها 13
1- فرض الحماية: 13
2- موقف التونسيين.....14
ثانيا.الإستراتيجية الاستعمارية الفرنسية للقضاء على الهوية التونسية ومحاولة دمجها النهائي في فرنسا: ...16
1- الإجراءات السياسية والعسكرية: 16
2-السياسة الاقتصادية 19
3- السياسة الاجتماعية 22
4- الإجراءات الثقافية والدينية.....23
خلاصة الفصل.....27
الفصل الثاني: استعراض قانون ديسمبر 1923م.....29
أولا: أهم التشريعات الفرنسية الخاصة بالتجنيس قبيل صدور قانون 20 ديسمبر 1923م 30
1-قانون 1885م.....30
2- قانون 1887م.....30
3- قانون 1889م.....31
4- قانون1897م 31

5-مرسوم كريميو(Cremieux)1907م.....32
6- قانون أكتوبر 1910م.....34
7- قانون 8 نوفمبر 1921م.....35
ثانيا: ظروف وعوامل إصدار قانون 20ديسمبر 1923م.....36
ثالثا: التعريف بصاحب القانون (إميل مورينو).....40
رابعا :مضمون القانون.....41
خامسا: أهداف قانون ديسمبر 1923م.....46
خلاصة الفصل.....48
الفصل الثالث : المواقف الداخلية والخارجية من قانون 20ديسمبر1923م.....50
أولا : المواقف الداخلية.....51
1- موقف عموم التونسيين.....51
2-موقف الدستوريين والنخبة السياسية 52
3- موقف رجال الدين (علماء الزيتونة).....59
ثانيا :المواقف الخارجية.....61
1-الموقف الجزائري.....61
2-موقف جمعية طلبة شمال إفريقيا المسلمين 63
3-الموقف المصري.....64
4-موقف الايطاليين.....65
5-موقف الهند.....66
خلاصة الفصل.....67
الخاتمة.....69

الملاحق..... **خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**

قائمة المصادر والمراجع.....83

فهرس المحتويات 94

الملخص

1–باللغة العربية

انتهجت السلطة الفرنسية عند فرض حمايتها على تونس سياسة استعمارية تهدف من ورائها ترسيخ وجودها في هذا البلد ؛فقد كانت تسعى إلى تغليب العنصر الفرنسي والأوروبي على العنصر العربي التونسي ؛وذلك من خلال إتباع سياسة استيطانية تقوم على التجنيس وفرضتها على تونس من أجل تحويلها إلى مقاطعة فرنسية ؛غير أن سياسة التجنيس هذه واجهتها بعض الأطراف التونسية وغيرها من الأطراف الخارجية الأخرى بالرفض والمعارضة ؛على غرار تأييد مجموعة قليلة والتي كانت ترغب في الحصول على حقوق المواطنة الفرنسية .

الكلمات المفتاحية:الحماية الفرنسية–التجنيس – السياسة الاستعمارية – التونسيون– الاستيطان.

2–باللغة الأجنبية

Résume:

Les autorités françaises ,en imposant Sa protection à la tunisie, a poursuivi une politique coloniale derriére laquelle elle était connue pour asseoir la suprématie de l'élément français et européen sur sa présence dans ce pays ;ce dernier (France) cherchait l'élément maroco-tunisien ; Et ceci en suivant une politique de colonisation bassée sur la naturalisation imposée à la tunisie pour en faire une province française appartenant à la France ; Cependant ,cette politique de naturalisation s'est heurtée au rejet et à l'opposition de certains partis extérieurs .Semilaire au soutien de quelques membres du groupe pour cette question obtenir les droits de la nationalité française.

Mots clés: Protectorat français- Naturalisation-politique Coloniale – Tunisiens- Règlemens.